أعلام الفقهاء والمحدثين

النسائي

أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب
سيد أهل الحديث

إعداد

الشيخ كامل محمد محمد عويضة

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت

تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠

صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.

Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98

P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد للّه الذي أنزل على عبده ونبيّه محمد ﷺ القرآن وحياً يتلى، وأنزل عليه السنة وحياً غير متلو، حيث قال فيما صحّ عنه: «ألا إنّي أوتيت الكتابَ، ومثله معه»[1] والصلاة والسلام على سيدنا محمد بعثه الله على حين فترة من الرسل ليفتح به أعيناً عمياً وآذاناً صماً، وقُلوباً غلفاً فملأ الدنيا إيماناً وتوحيداً بعد أن ملئت شركاً وكفراً، وهدى بعد أن ملئت ضلالاً وخيراً بعد أن ملئت شراً، وعلماً بعد أن ملئت جهلاً، ونوراً بعد أن كانت في ظلمات وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن عِلْم الحديث النبوي الشريف لم يزل من قديم الزمان ـ والإسلام غضٌّ طري، والدين مَحكم الأساس قوي ـ أشرف العلوم وأجلها، وأنفعها وأبقاها ذكراً، وأعظمها أثراً، بعد علم القرآن الكريم الذي هو أصل الدين ومنبع الصراط المستقيم.

---

(١) رواه أبو داود في: (٣٩) كتاب السنة ـ (٦) باب لزوم السنة ـ حديث رقم: (٤٦٠٤).

ورواه الترمذي بأوجز من رواية أبي داود. وهو حديث صحيح.

ورواه أحمد في «مسنده»: ٤/ ١٣١.

وقد عُنيت الأمة الإسلامية من لدن عصر الرسول ﷺ بحفظ الأحاديث وروايتها، والالتزام بها علماً، وعملاً، وسلوكاً، وأخلاقاً ثم عنيت بجمعها، وتدوينها في كتب الأحاديث والسنن، من الصحاح، والسنن، والمسانيد، والمعاجم، والجوامع، والمشيخات، والأجزاء ونحوها.

وهذا الكتاب الذي بين يديكم هو كتاب للعلامة المحدّث سيّد أهل الحديث الإمام النسائي، وضعت فيه نبذ من حياته، وشيوخه، وتلامذته، وما وضعه الإمام النسائي في سننه من أنواع الحديث، وقد ذهبتُ إلى هذه الأنواع في مظنّها وتحدثت عليها، ودرجة كل نوع من هذه الأحاديث من الصحة والضعف.

والله أسأل أن يجعل عملي هذا مقبولاً، ونفعه دائماً، وأجره موصولاً إنه سميع مجيب، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، والحمد لله حمداً يوافي نعمه؛ ويكافىء مزيده وصلى الله تبارك وتعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه،

كامل محمد محمد عويضة

مصر . المنصورة . عزبة الشال

ش جامع نصر الإسلام

١ ـ التأليف في القرن الثالث الهجري

يعتبر القرن الثالث الهجري أخصب القرون بالنسبة لتدوين السنة وأزهاها، ففيه ظهر أصحاب الكتب الستة المشهورة التي تعتبر أهم دواوين السنة وكتبها وأوفاها وأشملها للأحاديث النبوية. إذ إن هذه الدواوين لم تدع من الأحاديث إلا القليل الذي تداركه من جاء بعدهم من الأئمة.

وفيه ظهر كبار أئمة الحديث في الحفظ والرواية والنقد والتعديل والتجريح والعلم بتواريخ الرجال، وعلل الأحاديث ولا سيما أصحاب الصحاح. وقد نهج التأليف في هذا القرن منهج التأليف على الأبواب الفقهية، فيبدأون بالطهارة ثم الصلاة ثم الزكاة ثم الصوم ثم الحج ثم المعاملات والحدود والخبائيات وهكذا.

ومن هؤلاء من اقتصر على الأحكام، ومنهم من لم يقتصر على ذلك فعرض للوحي وللعلم وللتفسير وللمغازي والسير، وذلك كما فعل البخاري ومسلم.

ثم إن منهم من التزم تخريج الصحيح فحسب في كتابه وذلك كصاحبي الصحيحين وهما:

الإمام البخاري[1]، والإمام مسلم[2].

ومنهم من لم يلتزم الصحة، فذكر في كتابه الصحيح والحسن والضعيف، وقد تفاوت كتبهم في المنزلة بحسب تفاوتهم في العلم والمعرفة، وذلك كأصحاب السنن الأربعة[3].

٢ ـ مناهج المحدثين في التأليف

قد سلك المحدثون في تأليفاتهم مسالك مختلفة سوف نشير إليها، وإليك أشهر مناهجهم في التأليف:

١ ـ أجودها تصنيفه على الأبواب الفقهية، بأن يذكر في كل باب ما ورد فيه من أحاديث، فالجامع بينها وحدة الموضوع، وأصحاب هذا

(١) الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري، المتوفى سنة ست وخمسين ومائتين.

(٢) الإمام أبو الحُسَين مسلم بن الحجاج القشيري، المتوفى سنة إحدى وستين ومائتين.

(٣) أصحاب السنن الأربعة هم:

أ ـ الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، المتوفى سنة خمس وسبعين ومائتين.

ب ـ الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين.

ج ـ الإمام أبو عيسى أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى سنة خمس عشرة وثلاثمائة. وهو ما نحن بصدد الحديث عن حياته العلمية، ورحلاته في أطراف البلدان ليجد بصيصاً من علم رسول الله ﷺ، يجعله له زاد، ولمن بعده شفاء.

المنهج منهم، من يقتصر على الصحيح كأصحاب الكتب الصحاح، وعلى رأس هؤلاء صاحبا الصحيحين، البخاري ومسلم رحمهما الله.

ومنهم من يجمع بين الصحيح والحسن والضعيف كأصحاب السنن، سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. ونحوها كشعب الإيمان للبيهقي[1]. و «البعث والنشور» له. وهؤلاء الجامعون بين الصحيح وغيره منهم من يبيّن كل نوع ويميزه عن الآخر، ومنهم من لم يبيّن ويكتفي بإخراج الحديث بسنده اعتماداً على نقد القارىء له، ومعرفة درجته عن طريق النظر في سنده.

٢ ـ التأليف على المسانيد بأن يجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديث صحيحاً أو حسناً أو ضعيفاً من غير أن يكون بينها وحدة في الموضوع، فقد يُذكر حديث في الصلاة بجانب حديث في الزكاة بجانب حديث في البيوع، وهكذا فالوحدة في كتب المسانيد هي وحدة الصحابي.

وقد اختلف في أول من ألف على المسانيد فقيل: نعيم بن حماد، وقيل أسد بن موسى، وقيل عبيد الله بن موسى العبسي، وأبو داود

= هـ ـ أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، المتوفى سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

وهناك غير هؤلاء الأئمة الستة أئمة كثيرون ظهروا في هذا القرن الثالث، فلا عجب أن كان هذا القرن يعتبر العصر الذهبي لتدوين السنة.

(١) الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحُسَين بن علي البيهقي، المتوفى سنة أربع وخمسين وثمانمائة.

الطيالسي[1]، وقيل غير ذلك.

وأصحاب هذه الطريقة منهم من يرتب الصحابة على حسب السوابق في الإسلام فيبدأ بالعشرة المبشرين بالجنة، ثم أهل بدر ثم أهل الحديبية، ثم المهاجرين بينها وبين الفتح، ثم من أسلم يوم الفتح، ثم أصاغر الصحابة سناً كالسائب بن يزيد وأبي الطفيل عامر بن واثلة، ثم بالنساء بادئاً بأمهات المؤمنين، وذلك كما صنع الإمام الجليل أحمد بن حنبل الشيباني في مسنده.

ومنهم من رتب على القبائل فبدأ ببني هاشم، ثم بالأقرب نسباً إلى رسول الله ﷺ. ومنهم من رتب على حسب حروف المعجم كما فعل الطبراني[2] في المعجم الكبير، فإنه رتب الصحابة فيه على حسب حروف المعجم.

٣ ـ وهنالك طريقة سلكها ابن حِبَّان[3] في صحيحه فقد رتبه على

(١) هو أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي بفتح الطاء، والياء وكسر اللام ينسب إلى الطيالسة التي تجعل على العمائم مولى آل الزبير الفارسي الأصل البصري الحافظ له مسند قيل: إنه أول مسند صنف، وقد جمعه بعض الحفاظ من خراسان، جمع فيه ما رواه يونس بن يزيد عنه خاصة، وله من الأحاديث التي لم تدخل هذا المسند قدره أو تكثر منه، وتوفي بالبصرة سنة ثلاث ومائتين، وقد رَدَّ العراقي أنه أول مسند صنف.

(٢) الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني، المتوفى سنة ثلاثمائة وستين.

(٣) ابن حبّان الحافظ العلامة أبو حاتم محمد بن حبّان بن أحمد التميمي البُستي، صاحب التصانيف، مات في شوال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة وهو في عشر الثمانين.

الأوامر والنواهي والأخبار والإباحات وأفعال النبي ﷺ. ونوّع كل نوع من هذه الأنواع الخمسة إلى أنواع وسمى كتابه «التقاسيم والأنواع» وهي طريقة مشكلة معقدة لا يسهل الكشف بها على الحديث.

٤ ـ ومن أحسن المناهج في التأليف تصنيف معلّلاً بأن يجمع في كل حديث أو باب طرق واختلاف رواته.

فإن معرفة العلل أَجَلّ أنواع الحديث وأدقها.

والأولى جعله على الأبواب ليسهل تناوله وذلك كما فعل ابن أبي حاتم الرازي(١).

وقد صنف الإمام يعقوب(٢) بن شيبة مسنداً معللاً فلم يتم. قيل ولم يتم مسند معلل قط، وقد صنّف بعضهم مسند أبي هريرة(٣) رضي الله عنه معللاً في مائتي جزء.

٥ ـ ومن طرق التأليف جمعه على الأطراف، وذلك بأن يذكر طرف الحديث(٤) الدّال على بقيته، ويجمع أسانيده إما مستوعِباً لجميع الكتب، أو مقيداً بكتب مخصوصة كأطراف الصحيحين للحافظ إبراهيم

---

(١) أبو حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود الحَنْظلي الرازي أحد الأئمة الحفاظ، مات بالري سنة خمس، وقيل سنة سبع ـ وسبعين ومائتين.

(٢) يعقوب بن شيبة بن الصَّلت بن عصفور العلاّمة أبو يوسف السَّدوسي البصري، نزيل بغداد. مات في ربيع الأول سنة اثنتين وستين ومائتين.

(٣) أبو هريرة عبد الرحمٰن بن صخرة الدوسي اليماني، حفظ عن رسول الله ﷺ الكثير، توفي سنة ثمان وخمسين.

(٤) طرف: بفتح الراء، أوله الدال عليه.

ابن محمد الدمشقي المتوفى سنة إحدى وأربعمائة، وكتاب «تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» للحافظ المزي[1]، جمع فيه أطراف الكتب الستة على مسانيد الصحابة، وقد طبع أخيراً بالهند، وعليه كتاب «النكت الظراف على الأطراف» للحافظ ابن حجر[2]، وقد أشرف على طبعه السيد عبد الحميد شرف الدين الهندي.

وكتاب «إتحاف المهرة بأطراف العشرة» للحافظ ابن حجر، وقد جمع فيه أطراف الكتب الآتية: (١) الموطأ (٢) ومسند الشافعي (٣) ومسند أحمد (٤) ومسند الدارمي (٥) وصحيح ابن خزيمة (٦) والمنتقى لابن الجارود (٧) وصحيح ابن حبان (٨) ومستدرك الحاكم (٩) ومستخرج أبي عوانة (١٠) وشرح معاني الآثار (١١) وسنن الدارقطني، وإنما زاد العدد واحداً، لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه هكذا في «لحظ الألحاظ ذيل تذكرة الحُفّاظ»[3].

٦ ـ ومنها أنهم يجمعون حديث الشيوخ، كل شيخ على حدة، كمالك وسفيان وغيرهما، وذلك كحديث الأعمش للإسماعيلي،

---

(١) المزِّي الإمام الحافظ العالم الحبر الأوحد محدّث الشام جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمٰن بن يوسف القُضاعي ثم الكلبيّ الشافعي، مات يوم السبت ثاني عشر صفر سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة.

(٢) ابن حجر شيخ الإسلام وإمام الحفّاظ في زمانه، وحافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقاً، قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمّد العسقلاني ثم المصري الشافعي، توفي في ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة.

(٣) الرسالة المستطرفة، ص/ ٢٦.

وحديث الفضيل[1] بـن عياض للنسائي وغيرهما.

٧ ـ ومنها أنهم يجمعون الأحاديث على التراجم المشهورة، كمالك عن نافع[2] عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وسهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

٨ ـ ومنها أنهم يجمعون على الأبواب، بأن يفرد كل باب على حدة بالتصنيف «كرؤية الله تعالى» أفرده الآجري. و «رفع اليدين في الصلاة» و «القراءة خلف الإمام» أفردهما البخاري و «النية» أفردها ابن أبي الدنيا و «القضاء بالشاهد واليمين» أفرده الدارقطني و «القنوت» أفرده ابن منده و «البسملة» أفرده ابن عبد البر وغيره.

٩ ـ ومنها أنهم يجمعون الطرق ـ الأسانيد ـ لحديث واحد كطريق حديث «من كذب علي...» للطبراني. وطرق حديث «الحوض» للضياء المقدسي[3] وغير ذلك.

٣ ـ شروط الراوي في الإسلام

أجمع العلماء المسلمون قاطبة من أهل الحديث والفقه والأصول أن الراوي لا تقبل روايته إلا إذا اجتمع فيه صفتان (١) العدالة (٢)

(١) الفُضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليَرْبوعيّ أبو علي الزاهد، أحد العُبّاد، مات بمكة سنة سبع وثمانين ومائة.

(٢) نافع ـ مولى ابن عمر ـ أبو عبد الله المدني. كثير الحديث، مات سنة عشرة ومائة، وقيل غير ذلك.

(٣) الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسراني المقدسي، ذو الرحلة الواسعة والتصانيف والتعاليق، مات في بغداد سنة سبع وخمسمائة.

والضبط. وكذلك اتفقوا على ذلك في الشاهد. فما هي العدالة؟ وما هو الضبط؟

العدالة[١]: ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة. والتقوى هي امتثال المأمورات واجتناب المنهيات.

أما المروءة فهي آداب نفسانية تحمل صاحبها على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات.

والعدل: هو المسلم البالغ العاقل الخالي من أسباب الفسق وخوارم المروءة. وإنما شرطنا الإسلام لأن الباب باب الدين. والكافر يسعى دائماً في هدمه فلا يقبل قوله في أموره.

وشرطنا البلوغ والعقل لأنهما مناط التكليف. إذ الصبي لا يتخرَّج من الكذب والمجنون لا يعي ما يقول، والمراد بالسلامة من أسباب الفسق أن يكون معروفاً بالتقوى فلا يفعل كبيرة ولا يصر على صغيرة[٢]، ولا يكون مبتدعاً. لأن من شأن المبتدع أن يميل مع هواه، ويسعى في نصرة مذهبه، ومثل هذا لا يؤمن عليه الكذب والاختلاق في سبيل تأييد مذهبه وبدعته. ولذلك رد بعض العلماء رواية المبتدع مطلقاً أي سواء كان

(١) العدالة بمعنى الاستقامة على الدين. مصدر عَدُلَ بضم الدال يعدل من باب كرم. عدالة وعدولة فهو عدل أي مرضي في الرواية والشهادة. أما العدل ضد الجور فهو مصدر عدل يعدل من باب ضرب فهو عادل. والعدال يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والجمع فيقال رجل عدل، وامرأة عادلة، ورجال عدل، وتجوز المطابقة فيقال امرأة عدلة، رجال عدول. والملكة هي الكيفية والصفة الراسخة في النفس فإن لم تكن راسخة فهي حال.

(٢) أما من يفعل بعض الصغائر من غير إصرار فهو عدل ولا محالة.

داعية إلى بدعته أم لم يكن.

وفصل بعضهم بين أن يكون داعية إلى بدعته أو لا، فردوا رواية الأول، وقبلوا رواية الثاني، وهذا هو مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء، كما قال ابن الصلاح[1]. وهو أعدل المذاهب وأولاها بالقبول، فكثير من المبتدعة غير الدعاة قد احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما. لأن غير الداعية له من دينه الذي يحرم عليه الكذب ومن صلاحه واستقامته على الشرع ومروءته ما يحول بينه وبين التزيد والاختلاق. نعم إن روى المبتدع غير الداعية ما يؤيد بدعته فروايته مردودة لاحتمال التهمة.

أما ما يخل بالمروءة فقسمان (١) الصغائر الدالة على الخسة كسرقة شيء حقير كرغيف مثلاً (٢) المباحات التي تسبب الاحتقار، وتذهب بالكرامة. وذلك كالبول في الطريق وفرط المزاح الخارج عن حد الاعتدال.

وقد مثل العلماء في باب الشهادة والرواية لذلك أيضاً بالمشي عاري الرأس والأكل على قارعة الطريق.

وفي الحق أن هذه الأمور التي تخل بالمروءة ترجع إلى العرف، والأعراف تختلف في هذا، ولو أخذنا بهذين الأخيرين لتعذر وجود شاهد اليوم فإنه لا يكاد أحد يغطي رأسه اليوم.

---

(١) ابن الصلاح الإمام الحافظ شيخ الإسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن الشيخ صلاح الدين عبد الرحمٰن بن عثمان بن موسى الكُردي الشّهْرَزُوري الشافعي. مات في خامس عِشْرِي ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة.

وكثير من الناس يأكل في الطريق للضرورة لزحمة العمل وضيق الوقت. فمن ثم لا نرى أن هذين يخلان بالمروءة، أما البول في الطريق وفرط المزاح فلا يزالان من صفات المستهترين، وإنما لا تقبل شهادة ولا رواية من أخل بالمروءة لأن الإخلال بها إما لخبل في العقل أو نقصان في الدين أو لقلة الحياء. وكل ذلك رافع للثقة بقوله.

٤ ـ الفرق بين عدل الرواية والشهادة

ولا يشترط في عدل الرواية العدد ولا الذكورة ولا الحرية ولا البصر. فيقبل خبر الواحد والمرأة، والعبد، والأعمى. وكذا المحدود في قذف إذا تاب وإن لم تقبل شهادته عند بعض الأئمة(١).

والفرق بين الرواية والشهادة أن الشهادة اعتبر فيها معان أخرى تتوقف عليها منها: التمييز بين الأشياء، والإشارة إلى الشهود به وعليه. وهذا لا يمكن مع العمى وقال رسول الله ﷺ: «علي مثل الشمس فاشهد».

وأما العبد والمرأة فلأن الشهادة من باب الولاية. فإن الشاهد سيلزم المشهود عليه المشهود به. ولا ولاية لهما على غيرهما لانْتِقَاصِها

(١) الذين يقولون إن المحدود في قذف لا تقبل شهادته وإن تاب هم بعض السلف. وإليه ذهب أبو حنيفة. وجعل الاستثناء في قوله تعالى ﴿إلا الذين تابوا...﴾ عائد إلى الفسق في الآية السابقة لها فحسب. وذهب كثير من السلف إلى قبول شهادة من حُدَّ في قذف إذا تاب وإليه ذهب الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد. ذهاباً منهم إلى أن الاستثناء في الآية يعود إلى عدم قبول الشهادة والفسق، فبالتوبة يرتفع الأمران...

بالأنوثة وانعدامها بالرق. وأما الإخبار بالحديث فليس من باب الولاية لأن الناقل لا يلزم المنقول إليه شيئاً بل الحكم المستفاد من الحديث يلزم المنقول إليه بالتزامه الشريعة.

وأما المحدود في قذف فلأن ردَّ شهادته عند من يرى ذلك من تمام حده، وقد ثبت ذلك بالنص وهو قوله تعالى: ﴿**والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً أولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم**﴾(١). فبعد التوبة لا تقبل شهادته، ويقبل حديثه بناء على عدالته حينئذ لزوال اسم الفسق عنه، وذلك لأنهم يجعلون الاستثناء عائداً على الخير وهو الفسق لا على رد الشهادة كما ذكرنا، وأيضاً فلو اشترط لقبول الرواية الذكورة أو الحرية أو العدد لتعطلت أحكام كثيرة.

فقد رويت أحاديث كثيرة في الأحكام والآداب عن أمهات المؤمنين وغيرهن، وكثير منها مروي عن الموالي والمماليك كعكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر، وبلال الحبشي، وصهيب الرومي وغيرهم، وكثير من الأحاديث مروية بطريق الآحاد ولم تُرَد إلا من طريق واحد فقط، وبذلك ظهرت الحكمة في الفرق بين عدل الرواية وعدل الشهادة.

٥ ـ هل العدالة تتفاوت؟؟

جمهور العلماء على أن العدالة لا تقبل الزيادة والنقصان فهي

(١) سورة النور، آية رقم: (٤، ٥).

كالإيمان عند من يقول بعدم قبوله ذلك.

والصحيح أن العدالة كالضبط تقبل الزيادة والنقصان والقُوَّة والضعف، وقد أشار إلى ذلك علماء الأصول في باب الترجيح في الأخبار، وصرح به العلاّمة نجم الدين سليمان الطوفي في «شرح الأربعين» حيث قال: «إن مدار الرواية على عدل الراوي وضبطه. فإن كان مبرزاً فيها كشعبة وسفيان ويحيى القطان ونحوهم فحديثه صحيح، وإن كان دون المبرز فيهما أو في أحدهما لكنه عدل ضابط بالجملة فحديثه حسن». وهذا هو أجود ما قيل في هذا المكان.

واعلم أن العدالة والضبط إما أن ينتفيا في الراوي، أو يوجد فيه العدالة وحدها أو الضبط وحده. فإن انتفيا فيه لم يقبل حديثه أصلاً، وإن اجتمعا فيه قُبِل وهو الصحيح المُعْتَبَر. وإن وجدت فيه العدالة دون الضبط قبل حديثه لعدالته، وتوقف فيه لعدم ضبطه حتى يُوقَف على شاهد منفصل يَجْبَرُ ما فات من صفة الضبط.

وإن وجد فيه الضبط دون العدالة لم يقبل حديثه لأن العدالة هي الركن الأكبر في الرواية. ثم إن كل واحد من العدالة والضبط له مراتب: عليا، ووسطى، ودنيا، ويحصل بتركيب بعضها مع بعض مراتب للحديث مختلفة في القوة والضعف وهي ظاهرة مما ذكرناه[١].

ولعل الذي أوجب خفاء تفاوت العدالة عند بعض العلماء أنهم رأوا أن أئمة الحديث قلما يرجحون بها، وإنما يرجحون بأمور تتعلق

---

(١) توجيه النظر إلى علوم الأثر ـ الشيخ الطاهر الجزائري، ص/ ٣٠.

بالضبط. وسبب ذلك أنهم رأوا أن الترجيح بزيادة العدالة ربما يوهم الناس أن الراوي الآخر غير عدل فيسوء به ظنهم، ويشكون في سائر ما يرويه، وقد فرض أنه عدل ضابط.

وقد زعم بعض العلماء عدم تفاوت الضبط أيضاً، وقد رد عليه بعضهم بقوله، لا شك في تحقق تفاوت مراتب العدالة والضبط في العدول الضابطين من السلف والخلف، وقد وضح ذلك حتى صار كالبدهي، وهذه المسألة لها نظائر لا تحصى قد غلط فيها كثير ممن له موقع عظيم في النفوس فإنهم يُذهَلون عن بعض الأقسام، فتراهم يقولون: الراوي إما عدل أو غير عدل، وكل منهما إما ضابط أو غير ضابط. غير ملاحظين أن العدالة والضبط مقولان بالتشكيك. فينبغي الانتباه لذلك فإنه ينحل به كثير من المشكلات(١).

٦ ـ الإسناد العالي والنازل

الإسناد الصحيح من خصائص الأمة الإسلامية وهنا نقول: إن طلب العلو في الإسناد سنة عن السلف كما قال الإمام أحمد بن حنبل وغيره، ولذلك استحبت الرحلة، وكانت قدراً مشتركاً بين المحدثين قديماً وحديثاً.

والعلو، هو قلة رجال سند الأحاديث بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد أكثر من الأول. فالأولى يسمى عالياً، والثاني يسمى نازلاً. وقد عظمت رغبة المتأخرين في طلب الإسناد العالي حتى

(١) المرجع السابق، ص/ ٣١.

غلب ذلك على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهم منه كالحفظ والإتقان والفقه والدراية.

وإنما كان العلو مرغوباً فيه لكونه أقرب إلى الصحة، وقلة الخطأ لأنه ما من راو من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه، فكلما كثروا كثرت مُظَانّ التجويز والاحتمال، وكلما قلوا قلت.

«أقسام العلو» قسم ابن الصلاح وتبعه النووي وغيره العلو إلى خمسة أقسام وإليك هذه الأقسام:

«الأول» وهو أجلها: القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف، فإن كان مع ضعف ففيه صورة العلو لا حقيقته، وأما إذا كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادعى سماعاً من الصحابة كابن هُدْبة وأبي الدنيا الأشج ونحوهما. فإنه كالعدم وهذا النوع سماه الحافظ ابن حجر في شرح النُّخبة «العلو المطلق».

«الثاني» القرب من إمام من أئمة الحديث ذوي الصفات العلية كالحفظ والضبط والفقه مثل شعبة[1] ومالك والثوري والشافعي والبخاري ومسلم ونحوهم. وإن كثر بعده العدد إلى الرسول ﷺ. وهذا والذي بعده سماه الحافظ ابن حجر العلو النسبي.

«الثالث» العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الستة أو غيرها من الكتب المعتمدة كمسند أحمد، وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به من الموافقة والإبدال والمساواة، والمصافحة.

---

(١) شُعبة بن الحجّاج بن الورد العَتَكيّ الأَمْديّ مولاهم أبو بسطام الواسطيّ، الحافظ العلم، أحد أئمة الإسلام، مات سنة ستين ومائة.

فالموافقة: هي أن يروي الراوي حديثاً في أحد الكتب الستة مثلاً بإسناد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب بحيث يجتمع معه في شيخه مع علو هذا الطريق على ما لو رواه من طريق أحد أصحاب هذه الكتب.

قال الحافظ ابن حجر: مثاله: روى البخاري عن قتيبة[1] عن مالك حديثاً. فلو رويناه من طريقه - أي البخاري - كان بيننا وبين قتيبة ثمانية - ولو رأينا ذلك الحديث بعينه عن طريق أبي العباس السرَّاج[2] لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسناد بدرجة.

والبدل: هو الوصول إلى شيخ أحد المصنفين كذلك يعني بعلو درجة أو أكثر عما إذا رواه من طريقه. قال الحافظ ابن حجر: كان يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرى - يعني للسراج - إلى القعنبي عن مالك. فيكون القعنبي بدلاً فيه عن قتيبة، والقعنبي ليس شيخاً للبخاري. فحصلت الموافقة مع شيخ شيخه، وأكثر ما يعتبرون الموافقة والبدل إذا قارنا العلو.

وإلا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه بل ومع النزول أيضاً كما وقع في كلام الذهبي وغيره.

والمساواة: هي استواء عدد رجال الإسناد من الراوي إلى آخر الإسناد مع رجال إسناد أحد أصحاب هذه الكتب. وهذا كان يوجد

---

(١) هو ابن سعيد شيخ البخاري ومسلم.

(٢) بتشديد الراء - إمام جليل ولد سنة ٢١٨ هـ وتوفي سنة ٣١٣. وكان تلميذ البخاري، وروى عنه البخاري ومسلم.

قديماً، وأما الآن فلا يوجد في حديث بعينه. بل يوجد مطلق العدد كما قال العراقي.

وقد ذكر أنه بينه وبين النبي ﷺ عشرة أنفس في ثلاثة أحاديث، وقد وقع للنسائي حديث بينه وبين النبي ﷺ عشرة رواة وهو: «﴿**قل هو الله أحد**﴾ تعدل ثلث القرآن»[1]. قال النسائي: «ما أعلم في الحديث إسناداً أطول من هذا رواه الترمذي بعشرة رواة أيضاً».

والمصافحة: هي أن تقع هذه المساواة لشيخك فيكون ذلك مصافحة، لأن العادة جرت بالمصافحة بين من تلاقيا، وأنت في المثال السابق كأنك لقيت النسائي وصافحته، لأنك لقيت شيخك المساوي له، فإن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك، وهكذا، وهذا العلو تابع للنزول غالباً فلولا نزول النسائي وشبهه لم تَعْلُ أنت، وقد يكون مع علوه أيضاً فيكون علواً مطلقاً.

الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي، وإن تساويا في العدد، قال

---

(١) رواه البخاري في: (٦٦) كتاب فضائل القرآن ـ (١٣) باب فضل ـ ﴿**قل هو الله أحد**﴾ ـ.

ورواه الترمذي في: (٤٢) ثواب القرآن ـ (١٠) باب ما جاء في ﴿**إذا زلزلت**﴾ ـ حديث رقم: (٢٨٩٣).

قال أبو عيسى الترمذي: حديث غريب.

ورواه النسائي في: «عمل اليوم والليلة» (ص/ ٢١٥) باب ذكر ما يستحب للإنسان أن يقرأ كل ليلة قبل أن ينام.

ورواه مالك في «الموطأ» ـ (١٥) كتاب القرآن ـ (٦) باب ما جاء في قراءة ﴿**قل هو الله أحد**﴾، و ﴿**تبارك الذي بيده الملك**﴾ ـ حديث رقم: (١٧، ١٩).

النووي: فما أرويه فيه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة البيهقي عن ابن خلف.

وأما العُلُوُّ المستفاد من تقدم وفاة الشيخ من غير نظر لشيخ آخر فحده بعضهم[١] بمُضيّ خمسين سنة من وفاة الشيخ، وقيل: بثلاثين[٢].

الخامس: العلو بتقدم السماع من الشيخ فمن سمع منه متقدماً كان أعلى ممن سمع منه بعده، ويدخل كثير منه فيما قبله، ويمتاز عنه بأن يسمع شخصان من شيخ، وسماع أحدهما من ستين سنة، وسماع الآخر من أربعين وتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى من الثاني، ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرف، وربما كان المتأخر أرجح، بأن يكون تحديثه الأول قبل أن يبلغ درجة الإتقان والضبط، ثم حصل له ذلك بعد، إلا أن هذا علو معنوي.

٧ ـ النزول

وهو خمسة أقسام تعرف من أضدادها، وهو مفضول مرغوب فيه على الصواب، وقول الجمهور، وفضل بعضهم النزول، واحتج له بأن الإسناد كلما زاد عدده زاد الاجتهاد فيه، وهذا يقتضي المشقة فيعظم الأجر، وهو مذهب ضعيف الحجة لأنه ترجيح بأمر أجنبي عما يتعلق بالتصحيح، والتضعيف، وهو المعنى المقصود من الرواية، فإن كان في

(١) هو الحافظ أحمد بن عمير.

(٢) هو الحافظ أبو عبد الله بن منده.

النزول مزية ليست في العلو كأن يكون رجاله أوثق أو أحفظ أو أفقه، أو كونه متصلاً بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة ونحوها فلا شك أن النزول حينئذ أولى وأفضل، وقال وكيع لأصحابه: الأَعْمَش أحب إليكم عن أبي وائل عن عبد الله أبي سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ فقالوا: الأَعْمَش عن أبي وائل أقرب فقال: الأَعْمش شيخ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة فقيه عن فقيه، عن فقيه.

وقال ابن المبارك ليس جودة الحديث قرب الإسناد بل جودة الحديث صحة الرجال، وقال شيخ الإسلام ابن حجر: «ولابن حبان تفصيل حسن، وهو أنَّ الناظر إن كان للسند فالشيوخ أولى، وإن كان للمتن فالفقهاء أولى».

٨ ـ آداب المُحَدِّث

علم الحديث من أشرف العلوم وأجلّها بعد علم القرآن. وكيف لا؟ وهو الصلة إلى رسول الله ﷺ، ومعرفة أقواله وأفعاله وصفاته، وهو الذي يبحث فيه عن تصحيح أقواله وأفعاله، والذّب عنه أن ينسب إليه ما لم يقله، وقد قيل في تفسير قوله تعالى ﴿يوم ندعو كل أناس بإمامهم﴾[1] ليس لأهل الحديث منقبة أشرف من ذلك لأنه لا إمام لهم غير رسول الله ﷺ، وأيضاً فسائر العلوم الشرعية وغيرها محتاجة إليه.

أما الفقه فلأنه أولى ما فُسّر به كتاب الله تعالى إذا لم يجد فيه ما يفسره في موضع آخر ما ثبت عن نبيه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم. وأما التفسير فلأنه أولى ما فسّر به كتاب الله تعالى إذا لم يجد فيه ما

(١) سورة الإسراء آية: ٧١.

يفسره في موضع آخر ما ثبت عن نبيه ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم. وأما علوم الأخلاق والمواعظ والتربية النفسية والعلمية فلأن الأحاديث زخرت ببيان الفضائل والحث عليها. وبيان الرذائل والتنفير منها، وبما يرقق القلوب، ويهذب النفوس، ويقوِّم السلوك، وأما علوم البلاغة واللغة والأدب فلأن أفصح كلام وأبلغه بعد كلام الله كلام النبي ﷺ ثم كلام الصحابة.

وأما علم التاريخ وسير الأنبياء والصحابة فلأن أوثق ما يعتمد عليه بعد القرآن الكريم ما تضمنته كتب الحديث في ذلك ولا سيما الصحاح.

وهو علم يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، من حُرِّمَه فقد حُرّم خيراً عظيماً مهما نال من عَلم ومن إجازات، ومن رُزِقَه فقد نال فضلاً عظيماً، ولا سيما من صدَّق العلم بالعمل.

وكان رسول الله ﷺ وصحابته رضي الله عنهم أسوة حسنة في الإيمان والعلم والعمل والأخلاق والآداب.

وبحسب أهل الحديث العاملين له، والمُعْنَين بتبليغه قول رسولهم ﷺ: «نضّر الله امرءاً ـ يعني وجهه ـ سمع مقالتي فوعاها فأداها فرب مبلغ أوعى من سامع»[1].

وقوله ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي. قيل يا رسول الله ومَنْ خلفاؤك؟

---

(١) رواه أبو داود في: (٢٤) كتاب العلم ـ (١٠) باب فضل نشر العلم ـ حديث رقم: (٣٦٦٠).
ورواه الترمذي في: (٣٩) كتاب العلم ـ (٧) باب ما جاء في الحثّ على تبليغ السَّماع ـ حديث رقم: (٢٦٥٦، ٢٧٥٧).
=

قال الذين يرون أحاديثي ويعلمونها الناس»[1]. قال السيوطي: وكأن تلقيب المحدث بأمير المؤمنين مأخوذ من هذا الحديث، وقد لقب به جماعة منهم سفيان الثوري، وابن راهويه، والبخاري وغيرهم، وبحسب المنافحين عن سنة رسول الله ﷺ، والنافين الكذب عنها ما رواه ابن عبد البر أن النبي ﷺ قال: «يحمل هذا العلم من كل خَلَف عدوله[2] ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»[3].

وإذا كان الأمر كذلك فعلى أهل الحديث والمشتغلين به إخلاص النية وتطهير قلوبهم من أعراض الدنيا وأدناسها كحب الرياسة والشهرة أو التظاهر بالعلم ونحوها، وليكن همهم نشر الحديث وتبليغه إلى الناس

= وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه ابن ماجه في «المقدمة» ـ (١٨) باب من بلّغ علماً ـ حديث رقم: (٢٣١).

ورواه أحمد في «مسنده»: ١/ ٤٣٧، ٣/ ٢٢٥، ٤/ ٨٠، ٨٢، ٥/ ١٨٣.

(١) رواه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل».
ورواه الطبراني في «المعجم الوسيط».
ورواه الخطيب في «تاريخه».

(٢) عدوله بالرفع والهاء ضمير يعود على العلم وعدوله فاعل يحمل.

(٣) روي من طرق عدة إلا أنها كلها ضعيفة. كما قال العراقي. ونقل عن الإمام أحمد أنه صحيح وكفى به إماماً في هذا الحديث جاء بصيغة الخبر. ولكن المراد به الأمر أي ليحمل بدليل ما ورد في بعض طرقه عند ابن أبي حاتم «ليحمل» بلام الأمر، ومن العلماء من أجاز حمله على ظاهره وهو الإخبار. ويكون المراد به الحمل الكامل المعتد به شرعاً. فلا ينافي في أن بعض من رواه لم يكن على الصفة المرضية.

فـ «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى»[1]، وقد قال البشير النذير: «من تعلم علم مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة»[2].

متى يحدث؟ وقد اخْتُلِفَ في السن الذي يحسن أن يتصدى فيه للرواية والإسماع. فقال ابن خلَّاد: إذا بلغ الخمسين قال: ولا ينكر عند الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال، وعندها يبلغ الإنسان أشده ووفور عقله وجودة رأيه[3]، والصحيح أنه لا يتقيد بسن، فمن تأهل

---

(١) رواه البخاري في: (٨٣) كتاب الأيمان والنذور ـ باب النية في الإيمان.

ورواه مسلم في: (٣٣) كتاب الإمارة ـ باب قوله ﷺ «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال.

ورواه الترمذي في: (٢٠) كتاب فضائل الجهاد ـ (١٦) باب ما جاء فيمن يقاتل رياءً وللدُّنيا ـ حديث رقم: (١٦٤٧).

ورواه ابن ماجه في: (٣٧) كتاب الزهد ـ (٢٠٦) باب النية ـ حديث رقم: (٤٢٢٧).

ورواه أحمد في «مسنده»: ١/ ٢٥، ٤٣.

(٢) رواه أبو داود في: (٢٤) كتاب العلم ـ (١٢) باب في طلب العلم لغير الله تعالى ـ حديث رقم: (٣٦٦٤).

ورواه ابن ماجه في «المقدمة» ـ (٢٣) باب الانتفاع بالعلم والعمل به ـ حديث رقم: (٢٥٢).

ورواه أحمد في «مسنده»: ٢/ ٣٣٨.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٢٤٨) ـ حديث رقم: (٧٨).

ورواه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ٨٥).

وقال في التلخيص: على شرطهما، وصله ابن وهب وجماعة عن فليح.

(٣) قال تعالى: ﴿حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة﴾ الآية الأحقاف آية: ١٥.

لذلك وآنس من نفسه القدرة على التحديث فليجلس إلى ذلك.

قال القاضي عياض: «كم من السلف فمن بعدهم من لم ينته إلى هذا السن ونشر من العلم والحديث ما لا يحصى: كعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وجلس مالك للناس ابن نيف وعشرين، وقيل ابن سبع عشرة سنة، والناس متوافرون وشيوخه أحياء: ربيعة والزهري ونافع وابن المُنْكدِر وابن هرمز وغيرهم، وكذلك الشافعي وأئمة من المتقدمين والمتأخرين».

وقد حدّث بُنْدَار وهو ابن ثمان عشرة سنة، وحدّث البخاري وما في وجهه شعرة وهَلُمَّ جرا. وينبغي أن يمسك عن التحديث إذا خشي التخليط بسبب هرم أو خَرَف أو عمى، وقد حدده ابن خلاد بسن الثمانين[١].

والتحقيق أن ذلك يختلف باختلاف الناس فقد يخلط فيما دون ذلك، وقد يكون ثابت العقل قوي الذاكرة فيما فوق ذلك. فقد حدّث بعدها أنس، وسهل بن سعد، وعبد الله بن أبي أوفى.

وغيرهم من الصحابة ومن التابعين مالك، والليث، وابن عُيَيْنَة.

وحدث بعد المائة من الصحابة حكيم بن حزام.

ومن التابعين شريك النمري ومن بعدهم الحسن بن عرفة، وأبو القاسم البغوي، والقاضي أبو الطيب الطبري، والسلفي وغيرهم.

---

(١) تدريب الراوي، ص/ ٣٣٤.

وإليك مسائل ذكرها العلماء في آداب المحدث لتكون نبراساً لطلاب الحديث والعلم اليوم.

المسألة الأولى: قالوا: الأولى ألا يحدث بحضرة من هو أولى منه لسنه أو علمه، أو كونه أعلى سنداً، أو سماعه متصلاً. وفي سنده هو إجازة ونحو ذلك وقيل يكره.

ونسب لابن معين أن من فعل ذلك فهو أحمق.

والصواب إطلاق أن التحديث بحضرة الأولى ليس بمكروه، ولا خلاف الأولى فقط استنبط العلماء ذلك من حديث: «إن ابني كان عسيفاً ـ أجيراً ـ وأنه زنى بامرأة هذا ـ يعني مستأجرة ـ فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالاً من أهل العلم فأخبروني أنه على ابني جلد مائة وتغريب عام. وعلى امرأته الرجم ـ فقال النبي ﷺ والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره ـ المائة شاة والخادم ردٌ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام. واغد يا أُنَيْس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها. فغدا عليها فاعترفت فرجمها»[1].

---

(١) رواه البخاري في: (٨٣) كتاب الأيمان والنذور ـ (٣) باب كيف كانت يمين النبيّ صلى الله عليه وسلم.

ورواه مسلم في: (٢٩) كتاب الحدود ـ (٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى ـ حديث رقم: (٢٥).

ورواه أبو داود في: (٣٧) كتاب الحدود ـ (٢٥) باب المرأة التي أمر النبي ﷺ ـ حديث رقم: (٤٤٤٤).

ورواه الترمذي في: (١٥) كتاب الحدود ـ (٨) باب ما جاء في الرّجم على الثيّب ـ حديث رقم: (١٤٣٣).

=

فقد دل على أن الصحابة كانوا يُفْتُون في عهد النبي ﷺ، وفي بلده.

وقد عقد محمد بن سعد في الطبقات باباً لذلك وأخرج بأسانيد فيها الواقدي أن منهم أبا بكر وعمر وعثمان، وعلياً وعبد الرحمٰن بن عوف، وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت.

وروى البيهقي في المدخل بسند صحيح عن ابن عباس أنه قال: لسعيد بن جبير حدّث قال: أحدّث وأنت شاهد؟ قال أوليس من نعم الله عليك أن تحدّث وأنا شاهد فإن أخطأت علمتك[1].

وينبغي إذا طلب منه التحديث وفي المجلس من هو أولى منه أن

= قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

ورواه النسائي في: (٤٩) كتاب القضاة ـ (٢٢) باب صون النساء عن مجلس الحكم ـ حديث رقم: (١).

ورواه ابن ماجه في: (٢٠) كتاب الحدود ـ (٧) باب حد الزنا ـ حديث رقم: (٢٥٤٩).

ورواه الدارمي في: (١٣) كتاب الحدود ـ (١٢) باب الاعتراف بالزناء ـ حديث رقم: (٣).

ورواه مالك في «الموطأ» ـ (٤١) كتاب الحدود ـ (١) باب ما جاء في الرجم ـ حديث رقم: (٦).

ورواه الشافعي في الرسالة. فقرة ٦٩١، بتحقيق أحمد محمد شاكر.

ورواه أحمد في «مسنده»: ٤/ ١١٥، ١١٦.

(١) من فضائل العلماء السابقين أن الإمام المنذري كان حافظ مصر وعالمها ومفتيها. فلما قدمها الإمام عز الدين بن عبد السلام امتنع من الفتوى وقال: «كنا نفتي قبل حضوره. وأما بعد حضوره فمنصب الفيا متعين عليه» وهكذا فليكن العلماء.

يرشد إليه، فالدين النصيحة. أقول: ينبغي أن يكون هذا أدباً يحتذى لأهل العلم عامة فإذا سئل من هو أقل علماً بحضرة من هو أكثر فليقدمه وليشير إليه قالوا: ولا يجوز أن يمتنع من تحديث أحد أو إفادته لكونه غير صحيح الفقه أو ليس أهلاً له. فعسى أن تخلص نيته وأن يصير أهلاً لذلك. وليس أدل على هذا مما روي عن معمر وحبيب بن أبي ثابت قالا: «طلبنا الحديث وما لنا فيه نية فرزقنا الله النية». وقال معمر أيضاً: «إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبى عليه العلم حتى يكون لله».

وليحرص المحدث على نشر الحديث مبتغياً الأجر من الله ففي الصحيحين «بلغوا عني...»[1] «وليبلغ الشاهد الغائب»[2] وروى

---

(١) رواه البخاري في: (٦٠) كتاب أحاديث الأنبياء ـ (٥٠) باب ما ذُكر عن بني إسرائيل ـ حديث رقم: (٣٤٦١).

ورواه الترمذي في: (٣٩) كتاب العلم ـ (١٣) باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل ـ حديث رقم: (٢٦٦٩).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه أحمد في «مسنده»: ٢/١٥٩، ٢٠٢، ٢١٤.

(٢) رواه البخاري في: (٣) كتاب العلم ـ (٣٧) باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ـ حديث رقم: (٨٩).

ورواه مسلم في: (١٥) كتاب الحج ـ حديث رقم: (٤٤٦).

ورواه الترمذي في: (٧) كتاب الحج ـ (١) باب ما جاء في حرمة مكة ـ حديث رقم: (٨٠٩).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه أحمد في «المسند»: ٤/٣١، ٣٢، ٥/٤، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٦/٣٨٥، ٤٥٦.

الحاكم في الأربعين مرفوعاً: «من أدى إلى أمتي حديثاً واحداً يقيم به سنة أو يرد به بدعة فله الجنة»(١). وروى البيهقي عن أبي ذر قال: «أمرنا رسول الله ﷺ ألا تغلب على أن نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ونعلم الناس السنن»(٢).

المسألة الثانية: يستحب للمحدث إذا أراد الحضور إلى مجلس التحديث أن يتطهر ويتَطَيَّب ويحسن من هيئته ويجلس جلسة وقار وهيبة. فقد كان الإمام مالك رحمه الله يفعل ذلك فقيل له فقال: «أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ، ولا أحدّث إلا على طهارة متمكناً».

وكان يكره أن يحدّث في الطريق أو وهو قائم. وكذلك كان قتادة(٣) لا يقرأ الأحاديث إلا على طهارة، وروي عن ابن المسيب أنه سئل عن حديث وهو مضطجع في مرضه فجلس وحدّث به فقيل له فقال: «كرهت أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع». وسئل عبد الله بن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال: «ليس هذا من توقير العلم» إلى غير ذلك مما روي عن السلف في توقير حديث رسول الله ﷺ، وكرهوا أن يقوم المحدّث لأحد وهو يحدث. وقالوا، إنه يكتب عليه خطيئة.

وإذا رفع أحد صوته في مجلس الحديث نهاه، هكذا كان يفعل الإمام مالك رضي الله عنه ويقول قال الله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا**

---

(١) «الوسيط» في علوم مصطلح الحديث، ص/ ١٧١.

(٢) المصدر السابق.

(٣) قَتادة بن دِعَامةَ السدوسي أبو الخطاب البصري الأكمه، أحد الأعلام، مات سنة سبع عشرة ومائة.

أصواتكم فوق صوت النبي﴾[1] «فمن رفع صوته عند حديثه فكأنما رفع صوته فوق صوته» وعليه أن يفتح مجلس التحديث ويَخْتمه بالحمد والصلاة والتسليم على النبي ﷺ، ودعاء يليق بالحال بعد قراءة قارىء حسن الصوت شيئاً من القرآن الكريم.

فقد روى الحاكم في المستدرك عن أبي سعيد الخدري قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرأوا سورة..»[2].

عسى أن يكون هذا الأدب ملتزماً عند افتتاح دروس العلم، وعند التحدث في الإذاعات أو في النوادي والمجتمعات، ومن المؤسف أن بعض المتحدثين والمحاضرين يحرصون على بعض التقاليد المبتدعة ولا يحافظون على هذا الأدب الإسلامي الرفيع. بل إن الكثير منهم لا يبسملون، ويرضون لأنفسهم أن تكون أحاديثهم بَتْراء، وعلى القارىء للحديث أن يقرأه على مهل وتؤدة مراعياً القواعد العربية والأصول في النطق ومخارج الحروف، وتمثيل المعاني بحيث يوحي إلى السامع بفهم المراد، ولا يسرع في القراءة إسراعاً يمنع فهم بعضه وتدبره، فقد روى البخاري في صحيحه عن عائشة قالت: «إن النبي ﷺ إنما كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه»[3].

---

(١) سورة الحجرات آية: ٢.

(٢) رواه الحاكم: (١/ ١٧٣) حديث رقم: (٣٢٢/ ٣٥) وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٣) رواه البخاري في: (٦١) كتاب المناقب ـ (٢٣) باب صفة النبي ﷺ ـ حديث رقم: (٣٥٦٧).
=

وفي لفظ عند مسلم: «إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث لسرْدِكم»[1] وفي لفظ عند البيهقي: «إنما كان حديثه فصلاً تفهمه القلوب».

المسألـة الثالثـة: كان الحفاظ من العلماء المتقدمين والأئمة المتقنين رضي الله عنهم يعقدون مجالس لإملاء الحديث فإنه أعلى مراتب الرواية والسماع، وفيه أحسن وجوه التحمل وأقواها. وهذا الإملاء سنّة حسنة اتبعها السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم.

روى البيهقي في المدخل بسنده عن معروف الخياط قال: «إني رأيت واثلة بن الأسقع رضي الله عنه يملي على الناس الأحاديث وهم يكتبونها بين يديه». وكانت مجالسهم عامة، فيها علم علم، وخير كثير، ولهذه المجالس آداب منها، أنه إذا أكثر الجمع بحيث لا يستطيع الشيخ إسماعهم فليتخذ مستملياً محصلاً متيقظاً فطناً يبلّغ عنه الحاضرين كما روي عن الإمام مالك وشعبة ووكيع وغيرهم.

ولهذا أصل في السنة، فقد روى أبو داود من حديث رافع بن عمرو قال: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء، وعلي يُعَبِّر عنه»[2]. وفي صحيح البخاري، عن أبي

= ورواه مسلم في: (٥٣) كتاب الزهد ـ (١٦) باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم ـ حديث رقم: (٧١).

(١) رواه مسلم في: (٤٤) كتاب فضائل الصحابة ـ (٣٥) باب من فضائل أبي هريرة الدوسيّ ـ حديث رقم: (١٦٠).

(٢) رواه أبو داود في: (١١) كتاب المناسك ـ (٧٣) باب أي وقت يخطب يوم =

جمرة[1] قال: «كنت أترجم[2] بين ابن عباس وبين الناس» فإن كَثُر الجمع بحيث لا يكفي مستمل واحد اتخذا اثنين أو أكثر.

فقد أملى مسلم الكجِّي[3] في رحبة غسان، وكان في مجلسه سبعة مستملون يبلغ كل واحد منهم صاحبه الذي يليه، وحضر مجلسه نيف وأربعون ألف محبرة سوى النظارة[4].

ويستحب أن يكون المستملي على شيء مرتفع كالكرسي ونحوه. وإلا قائماً على قدميه ليكون أبلغ في الإسماع، ويجب على المستملي تبليغ ما يسمع من الشيخ المحدث من غير تغيير ولا تحريف.

ومنها أن يبتدىء الإملاء بقراءة قارىء حسن الصوت شيئاً من القرآن

= النحر ـ حديث رقم: (١٩٥٦).

(١) هو بالجيم والراء، واسمه نصر بن عمران بن نوح بضم الضاد وفتح الباء من بني ضبيعة مصغراً، وهم بطن من عبد القيس.

(٢) الترجمة هي التعبير عن لغة بليغة أخرى، وتطلق ويراد بها توضيح الكلام وتفهيمه بلغته أو إبلاغه للناس.

ولعل المراد هو الثاني، ويجوز أن يراد الأول فقد قيل إن أبا جَمْرَة كان يعرف الفارسية، فكان يترجم لابن عباس بها.

(٣) الكجي بفتح الكاف وتشديد الجيم، نسبة إلى الكج وهو الحص، وأبو مسلم هذا اسمه إبراهيم بن عبد الله بن مسلم كان قد بنى داراً له بالبصرة، بالحص وكان يقول: هاتوا الكج وأكثر من قوله هذا فقيل له: الكجي، ويقال له: الكشي بالشين المعجمة، نسبة إلى جده الأعلى، روى كثيراً، وروى عنه أبو بكر القطيعي وهو آخر من حدّث عنه.

(٤) يعني بالحابر أصحابها الكاتبين. وأما النظارة فالذين يحضرون ولا يكتبون.

الكريم، ثم يستنصت المستملي الناس الحاضرين، ففي الصحيحين من حديث جرير أن النبي ﷺ قال: «استنصت الناس»(١).

ثم يُبَسْمَل ويحمد الله ويصلي ويسلّم على رسول الله ﷺ، ثم يقول للمحدث من ذكرت من الشيوخ؟ أو ما ذكرت من الأحاديث؟ رحمك الله أو رضي الله عنك، وما أشبه من الدعاء. قال يحيى بن أكثم: «نلت القضاء أو قضاء القضاء والوزارة وكذا وكذا ما سررت بشيء مثل قول المستملي: من ذكرت رحمك الله؟ وكلما ذكر النبي ﷺ رفع بها صوته.

وإذا ذكر صحابياً قال رضي الله عنه فإن كان ابن صحابي قال، رضي الله عنهما. وكذا يترحّم على الأئمة.

فقد روى الخطيب أن الربيع بن سليمان قال له القارىء يوماً: حدثكم الشافعي ولم يقل رضي الله عنه فقال الربيع، ولا حرف حتى يقال رضي الله عنه وما أجله من أدب امتاز به سلفنا الصالح مع شيوخهم.

ومنها أنه يحسن بالمحدث الثناء على شيخه حال الرواية عنه بما هو

---

(١) رواه البخاري في: (٣) كتاب العلم ـ (٤٣) كتاب الإنصات للعُلماء ـ حديث رقم: (١٢١).

ورواه مسلم في: (١) كتاب الإيمان ـ (٢٩) باب بيان معنى قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» ـ حديث رقم: (١١٨).

ورواه أحمد: ٣٥٨/٤، ٣٦٣، ٣٦٦.

وقوله: «استنصت» معناه: مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقررها لكم وأحملكموها.

أهله كما فعل جماعة من السلف، فقد كان مسروق[١] يقول إذا حدّث عن السيدة عائشة: «حدثتني الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله المبرأة» يعني من فوق سبع سماوات، وكان عطاء يقول: «حدثني البحر» يعني ابن عبّاس. وكان شعبة يقول: «حدثني سيد الفقهاء: أيوب»[٢] وكان وكيع يقول: «حدثنا سفيان أمير المؤمنين في الحديث» وقال أبو مسلم الخولاني: «حدثني الحبيب الأمين عوف بن مُسْلم».

وليعتن بالدعاء لهم فضلاً عن الثناء، ويجمع في ذكر شيخه بين الاسم والكنية. لأنه أبلغ في إعظامه قال الخطيب[٣]، لكنه يقتصر في الرواية على الاسم من لا يشكل كأيوب ويونس ومالك والليث ونحوهم، وكذا على نسبة من هو مشهور بها كابن عون وابن جُريج والشعبي والنخعي والثوري والزهري ونحو ذلك. ولا بأس أن يذكر من يروي عنه بلقب كغُنْدر. أو وصف كالأعمش، أو حرفة كالخياط، أو أم. كابن عُلَيَّة إذا عرف بها وقصد تعريفه لا عيبه أو تنقصه.

ومنها أنه يستحب للشيخ المملي أن يروي في إملائه عن جماعة من غير أن يقتصر على واحد مقدماً أرجحهم وأوثقهم، ولا يروي إلا عن

---

(١) مسروق بن الأجدع الهَمْدَانيّ، أبو عائشة الكوفي، مات سنة ثنتين، وقيل ثلاث وستين.

(٢) أيوب بن أبي تميمة كيْسان السّختياني أبو بكر البصري، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة.

(٣) الخطيب الحافظ الكبير محدّث الشام والعراق أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، مات سابع ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة.

الثقات من شيوخه دون كذاب أو فاسق أو مبتدع. روى مسلم في صحيحه عن ابن مهدي قال: «لا يكون الرجل إماماً وهو يحدّث بكل ما سمع»، ومنها أن يختار من الأحاديث ما علا سنده وقصر متنه من أحاديث الفقه والترغيب والترهيب ومكارم الأخلاق، وينبه على صحة الحديث أو حسنه أو ضعيفه، وما فيه من علة إن كانت، وعلى ما فيه من علو وفوائد في الإسناد أو المتن وضبط المشكل، وبيان الغريب، أو المعنى الغامض، وعليه أن يجتنب من الأحاديث ما لا تَحْتَمِله عقولهم أو يعسر عليهم فهمه كأحاديث الصفات المتشابهة التي لا يأمن على سامعها الغلط، والوقوع في التشبيه وفهمها على غير وجهها، وكذا أحاديث الرخص والإسرائيليات والقصص الباطلة، أو الموهم ظاهرها خلاف المراد منها، لأن مجلس الإملاء يحضرهُ العلماء والعوام.

وقد كان رسول الله ﷺ يُسأل السؤال الواحد من جماعة فتختلف إجاباته على حسب أحوال السائلين والظروف والملابسات.

وروى البيهقي عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ: «إذا حدثتم الناس عن ربهم فلا تحدثوهم بما يعزب أو يشق عليهم»[(١)].

وقال علي بن طالب رضي الله عنه: «أتحبون أن يكذب الله ورسوله» حدثوا الناس بما يعرفون ودعوا ما ينكرون».

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»[(٢)].

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان.

(٢) مقدمة صحيح مسلم.

ويختم الإملاء بحكايات ونوادر وإنشادات، ولا سيما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق كعادة الأئمة في ذلك، وقد استدل له الخطيب بما رواه عن عليّ قال: «رَوِّحوا القلوب وابتغوا لها طُرَف الحكمة».

وكان الإمام الزهري يقول لأصحابه: «هاتوا من أحاديثكم فإن الأذن مجَّاجة[1] والقلب حَمَض».

قال السيوطي: وقد كان الإملاء درس بعد ابن الصلاح إلى أواخر أيام الحافظ أبي الفضل العراقي فافتتحه سنة ست وتسعين وسبعمائة ـ أملى أربعمائة مجلس وبضعة عشر، إلى سنة موته سنة ست وثمانمائة، ثم أملى ولده إلى أن مات سنة ست وعشرين ـ يعني وثمانمائة ـ ستمائة مجلس وكسراً، ثم أملى شيخ الإسلام ابن حجر إلى أن مات سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة أكثر من ألف مجلس، ثم درس تسع عشرة سنة، فافتتحته سنة ثنتين وسبعين، فأمليت ثمانين مجلساً، ثم خمسين أخرى، وينبغي ألا يملي في الأسبوع إلا يوماً واحداً لحديث الشيخين عن أبي وائل قال: «كان ابن مسعود يُذكِّر الناس كل يوم خميس فقال له رجل، لوددنا أنك ذكرتنا كل يوم قال، أما إنه ما يمنعني من ذلك إلا أني أكره أن أُمِلْكُم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا»[2].

---

(١) مجاجة تمج الكلام المعاد المكرر. حمض: في القاموس. فلان حامض القلب متغيّره فاسد.

(٢) رواه البخاري في: (٣) كتاب العلم ـ (١١) باب ما كان النبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ـ حديث رقم: (٦٨).

=

روى البخاري عن عكرمة عن ابن عباس قال: «حدّثِ الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين، فإن كثرت فثلاث مرات، ولا تمُلّ الناس هذا القرآن، ولا تأت القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم، ولكن أنصت، فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه»[1]، ولم أظفر لأحد بتعيين يوم الإملاء ولا وقته إلا أنَّ غالب الحفاظ كابن عساكر وابن السمعاني والخطيب كانوا يملون يوم الجمعة بعد صلاتها فتبعتهم في ذلك.

قال السيوطي: وقد ظفرت بحديث يدل على استحبابه بعد عصر يوم الجمعة وهو ما أخرجه البيهقي في الشعب عن أنس مرفوعاً: «من صلى العصر ثم جلس يملي خيراً حتى يمسي كان أفضل ممن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل»[2].

= ورواه في: (١٢) باب من جعل لأهل العلم أيّاماً معلومة ـ حديث رقم: (٧٠).

ورواه مسلم في: (٥٠) كتاب المنافقين ـ (١٩) باب الاقتصاد في الموعظة ـ حديث رقم: (٨٢، ٨٣).

ورواه الترمذي في: (٤١) كتاب الأدب ـ (٧٢) باب ما جاء في الفصاحة والبيان ـ حديث رقم: (٢٨٥٥).

قال أبو عيسى: حديث حسن صحيح.

ورواه أحمد: ١/ ٣٧٧، ٣٧٨، ٤٢٥، ٤٢٧، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٦٢.

(١) رواه البخاري في: (٨٠) كتاب الدعوات ـ (٢٠) باب ما يُكره من السَّجع في الدُّعاء ـ حديث رقم: (٦٣٣٧).

(٢) تدريب الراوي: ص ١٧٢ ـ ١٧٦.

٩ ـ آداب طالب الحديث

علم الحديث من أجل العلوم الشرعية وأشرفها، فعلى طالبه أن يصحح النية، ويخلص للّه في طلبه، وليحذر من أن يريد به التوصل إلى أغراض الدنيا، فقد روى أبو داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علماً مِمَّا يبتغي به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عَرْف الجنة يوم القيامة»[(١)] وقال حماد بن سلمة: «من طلب الحديث لغير الله مُكِرَ به» وقد كان السلف الصالح رضي الله عنهم لا يتعلمون العلم إلا للّه فمن ثم استفادوا وأفادوا غيرهم، وصلح لهم وللناس أمر دينهم ودنياهم، وعليه أن يتجمل بالأخلاق الكريمة والآداب المرضية، وله في رسول الله ﷺ أسوة حسنة.

فمن طلب حديث رسول الله ﷺ فليتأدب بأدبه، ويتخلق بأخلاقه، وعليه أن يفرغ جهده في تحصيله، ويغتنم الحصول على أكثر قدر منه، فإن العلم بحر لا ساحل له، وعليه أن يستعين بالسهر والنصب ففي صحيح مسلم مرفوعاً: «إحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تَعْجِز...»[(٢)]. وقال يحيى بن أبي كثير: «لا ينال العلم براحة الجسم»، وقال الإمام الغزالي: «العلم إن أعطيته كلك أعطاك بعضه» وعليه أن يستعين على طلبه بالخضوع له، والرغبة فيه، والتقشف

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه مسلم في: (٤٦) كتاب القدر ـ (٨) باب في الأمر بالقوة وترك العجز ـ حديث رقم: (٣٤).

ورواه ابن ماجه في المقدمة: الباب (١٠) حديث رقم: (٧٩).

والتقلل لا بإظهار الزهادة فيه والسأم منه حتى يُذَلله الله سبحانه وتعالى له، ويسهله عليه. قال الإمام الشافعي: «لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغنى النفس فيفلح، ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش وخدمة العلم أفلح».

ومن آداب طالب الحديث أن يعمل بما يعلم ويحفظ ففي الحديث: «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم»[1].

وقال وكيع: «إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به».

وقال الإمام أحمد بن حنبل: «ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به حتى مرّ بي أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً فاحتجمت وأعطيت الحجام ديناراً» وقد كان السلف يستعينون على حفظ الحديث بالعمل به، وكان بشر الحافي يقول: «يا أصحاب الحديث أدوا زكاة هذا الحديث، اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث» وعلى طالب العلم ولا سيما الحديث إذا ظفر بعلم أو وقف على مسموعات لشيخه أنه يرشد إليه إخوانه من طلبة العلم والحديث فإن كتمانه لؤم يقع فيه جهلة الطلبة. وذووا الأثرة منهم، قال ابن معين: «من بَخِل بالحديث وكتم على سماعه لم يفلح» وكذا قال إسحاق بن راهويه، وقال ابن المبارك «من بخل بالعلم ابتلى بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينسَى، أو يتبع السلطان».

وههنا مسائل مهمة.

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية»: ١٠/ ١٥.

المسألة الأولى: على طالب العلم ولا سيما العلم الشرعي أن يعظم شيخه ومن يستفيد منه، فإن ذلك من إجلال العلم وأسباب الانتفاع به، ففي الحديث المرفوع: «ليس منّا من لم يجل كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه»[1].

وروى البيهقي عن ابن عباس قال: «وجدت عامة علمِ رسول الله ﷺ عند هذا الحي من الأنصار، فإن كنت لآتي باب أحدهم فأُقبل ببابه، ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن لي لقرابتي من رسول الله ﷺ، ولكن كنت أبتغي بذلك طيب نفسه».

وعن الشعبي قال: «ركب زيد بن ثابت فأخذ ابن عباس بركابه فقال لا تفعل يا ابن عم رسول الله ﷺ.

فقال هكذا أُمرنا أن نفعل بعلمائنا!!

فقبّل زيد بن ثابت يده فقال: هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا «!!».

وروي عن أمير المؤمنين عمر أنه قال: «تواضعوا لمن تعلمون منه» وقال البخاري: «ما رأيت أحداً أوقر للمحدثين من يحيى بن معين».

وإذا سأل شيخه فليسأله بتأدب ويظهر له أنه مسترشد لا معترض، وليحذر التعنت مع أستاذه والإلحاح في السؤال حتى يضجره أو يقطع حديثه وهو يتكلم. ولينزله من نفسه منزلة الأب بل أشد، وليستشِرْه في أموره ولا سيما العلمية.

---

(١) رواه ابن حبان بمثله: (١/ ٣٤١)، حديث رقم: (٤٥٩).

وليس من شك في أن الشيخ إذا شعر من تلميذه بهذا بذل له غاية نصحه ومنحه عظيم رأيه، وقد كانت هذه المعاني متجلية بأحلى صورها في العصور الأولى. ولم تزل هذه الآداب متبعة في الجامع الأزهر الشريف بكلياته ومعاهده، وغيره من الجوامع العلمية الإسلامية إلى عهد قريب.

ونحن نسأل الله تعالى أن تعود الدنيا كما كانت، ومن العجيب أن هذه الآداب التي ذكرها المحدثون منذ بضعة عشر قرناً هي أمنية الأماني التي تنشدها الجامعات عربية وغير عربية في العصر الحديث بل وغيرها من جامعات الدنيا.

ولا يمنعه الحياء والكبر طالب العلم من الاستفادة وأخذ العلم ممن دونه في النسب أو السن أو العلم أو نحوها. قال عمر رضي الله عنه: «من رق وجهه علمه» وقال أيضاً: «لا تتعلم العلم لثلاث ولا تتركه لثلاث: لا تتعلم العلم لتمارس به، ولا ترائي به، ولا تباهي به، ولا تتركه حياء من طلبه، ولا زهادة فيه، ولا رضا بجهالة» وقالت السيدة عائشة: «نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهوا في الدين»(١) وذكر البخاري عن مجاهد تعليقاً ـ قال: «لا ينال العلم مستحيي ولا مستكبر»(٢) وقال وكيع: «لا ينْبُل الرجل من أهل الحديث حتى يكتُب عمن هو فوقه، وعمن هو مثله، وعمن هو دونه» وقال الأصمعي: «من لم يحتمل ذل التعليم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً».

---

(١) رواه «البيهقي» في الكبرى: ١/ ١٨٠.

(٢) رواه البخاري في: (٣) كتاب العلم ـ (٥٠) باب الحياء في العلم.

المسألة الثانية: من آداب طالب الحديث أن يبدأ السماع، والاستفادة من أرجح شيوخ بلده إسناداً، وعلماً، وشهرة، وديناً، وزهداً، وغيرها إلى أن يفرغ منهم، ومن تفرد بشيء أخذه عنه أولاً، فإذا فَرَغ من أخذ المهمات منهم فليرحل إلى سائر البلدان والأمصار، على ما كانت عليه عادة الحفاظ المبرزين، ففي الرحلة أمران: أحدهما، تحصيل علو الإسناد وتقديم السماع. والثاني، لقاء الحفاظ والعلماء والمذاكرة لهم والاستفادة منهــم.

وإن كان الأمران موجودين في بلده ومعدومين في غيره فلا فائدة في الرحلة، أو موجودين في كل منهما فيحصل حديث بلده ثم يرحل، وإذا عزم على الرحلة فلا يترك أحداً من شيوخ بلده إلا ويكتب له ما تيسر وإن قل، ولذا قيل: «ضيع ورقة ولا تضيع شيخاً»[1].

١٠ ـ الرحلة في سبيل العلم

لعل ما يتميز به أئمة العلم في الإسلام ـ ولا سيما أئمة الحديث، كثرة الارتحال وملازمة الأسفار، وقد جروا في ذلك على سنن بعض الصحابة والتابعين. فقد كان الواحد منهم يبلغه الحديث بطريق الثقات فلا يكتفي بهذا. بل يرحل الأيام والليالي حتى يأخذ الحديث عمن رواه بلا واسطة، وفي صحيح البخاري تعليقاً قـال: ورحل جابر بن عبد الله الأنصاري مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد، وإليك القصة بتمامها.

(١) تدريب الراوي: ص ١٧٠، ١٧٧.

روى الإمام البخاري في «الأدب المفرد» وأحمد وأبو يَعْلى في مسنديهما. والبيهقي في «المدخل» من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «بلغني حديث رجل سمعه من رسول الله ﷺ فاشتريت بعيراً ثم شددت رحلي فسرت إليه شهراً حتى قدمت الشام. فأتيت عبد الله[1] بن أنيس فقلت للبواب. قل له: جابر على الباب فقال ابن عبد الله؟ فقلت نعم. فخرج فاعتنقني واعتنقته. فقلت حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ فخشيت أن أموت قبل أن أسْمَعه. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الله العباد أو قال الناس عراة غرلا[2] بهما.

قلنا: ما بهما؟ قال: ليس معهم شيء. ثم يناديهم ربهم بصوت يسمعه من بُعد كما يسمعه من قرب. أنا الديان ـ لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة. ولا لأحد من أهل النار عنده مظلمة حتى أقصَّه منه حتى اللطمة. قلنا كيف؟ وإنما نأتي الله عراة غرلا بُهما؟ قال «بالحسنات والسيئات».

واستدل البيهقي برحلة موسى عليه السلام إلى الخضر وهي في صحيح البخاري[1].

---

(١) عبد الله بن أنيس ـ بالتصغير ـ ابن مسعود الجهني بضم الجيم وفتح الهاء، حليف الأنصار شهد العقبة مع السبعين من الأنصار، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد، وبعثه رسول الله ﷺ سرية وحده، وتوفي بالشام سنة أربع وخمسين في خلافة معاوية فرضي الله عنه وأرضاه.

(٢) جمع أغْرَل وهو الذي لم تقطع قلفته، والقلفة: هي ما تقطع عند الختان.

(٣) أخرجه البخاري في: (٣) كتاب العلم ـ (١٩) باب الخروج في طلب العلم ـ حديث رقم: (٧٨).

وروى البيهقي في المدخل بسنده عن وهب بن عبد الله المعافري قال: قدم رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار على مسلمة[١] بن مُخَلَّد فألفاه نائماً فقال: أيقظوه. قالوا: بل نتركه حتى يستيقظ قال: لست فاعلاً. فأيقظوا مسلمة له. فرحب به وقال: انزل. فقال: لا حتى ترسل إلى عقبة بن عامر لحاجة لي إليه. فأرسل إلى عقبة فأتاه فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من وجد مسلماً على عورة فستره فكأنما أحيا مَوْءُودة من قبرها».

فقال عقبة نعم: وهذا الرجل الأنصاري المرتحل هو السيد الجليل أبو أيوب الأنصاري. رواه أحمد وكذلك روي عن بعض الصحابة مثل هذا[٢].

١١ ـ وارتحال التابعين من بعدهم

وعلى هذا الدرب الواضح سار التابعون ومن جاء بعدهم من أئمة العلم الحديث، وروى الخطيب بسنده عن عبد الله بن عدي قال: بلغني حديث عن علي فخفت إن مات أن لا أجده عند غيره. فرحلت حتى قدمت عليه العراق. وروى بسنده عن سعيد بن المسيب قال: إن كنت لأرحل الأيام والليالي في طلب الحديث الواحد.

---

(١) مَسْلمة ـ بفتح الميم وسكون السين وفتح اللام ـ ابن مخلد ـ بضم الميم وفتح الخاء، وفتح اللام المشددة، آخره دال صحابي صغير سكن مصر ووليها مدة توفي سنة اثنتين وستين.

(٢) عمدة القارىء: ١/ ٤٦٣، ٤٦٤.

وقال أبو العالية: «كنا نسمع عن أصحاب رسول الله ﷺ فلا نرضى حتى رَحلنا إليهم فسمعنا منهم».

وسئل الإمام أحمد: «رجل يطلب العلم يلزم رجلاً عنده علم كثير أو يرحل؟ قال يرحل يكتب عن علماء الأمصار».

وقال ابن معين: أربعة لا يُؤنَس منهم رشد.. وعد منهم: رجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث.

ولم تزل الرحلة من قديم الزمان ديْدَن العلماء والمحدثين، حتى القرن الرابع الهجري. ثم قصرت الهمم في العصور الأخيرة. واكتفي كل بعلماء بلده، بل ببعضهم. وعسى أن تحيا هذه السنة التي كادت أن تموت في بلاد الإسلام.

المسألة الثالثة: الجمع والانتخاب.

على طالب العلم والحديث أن يعتني بالمهم، وأن يكتب كل ما يقع له من حديث أو علم، والأولى له ألا ينتخب، فربما احتاج بعد ذلك إلى رواية شيء منه لم يكن فيما انتخبه وتخيّره فيندم، وقد قال ابن المبارك: «ما انتخبت على عالم قط إلا وندمت» إلا أن أحتاج إلى الانتخابات فلا بأس. ومن أقوال المحدثين المأثورة قول أبي حاتم: «إذا كتبت فقَمِّشْ وإذا حدّثت ففتش»[1] وقد فسرها العراقي فقال: اكتب الفائدة ممن سمعتها منه ولا تؤخر حتى تنظر هل هو أهل للأخذ عنه أم لا؟ فربما

---

(١) فَقَمِّش: بفتح القاف وكسر الميم المشددة آخره شين معجمة ـ من القماش، وهو في الأصل ما على وجه الأرض، من فتات الأشياء حتى يقال لرزالة =

فات ذلك بموته أو سفره أو غير ذلك. فإذا كان وقت الرواية أو العمل فَفَتِّش حينئذ يعني، فتخيّر ما صح وثبت، ودع ما عداه.

المسألة الرابعة: الجمعة بين الحفظ والفقه للأحاديث..

لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر من الحديث على سماعه وكتابته أو حفظه دون التعرف على فقهه وفهمه. فيكون قد أتعب نفسه من غير طائل، أو الحصول على أن يعد في أهل الحديث.. بل عليه أن يجمع بين الرواية والدراية بحيث يعرف صحيحه من حسنه من ضعيفه، وفقهه ومعانيه، ولغته وإعرابه، وما فيه من بلاغة وفصاحة، وأن يعرف أسماء رجاله ومنازلهم من الجرح والتعديل.

وكذا ناسخه ومنسوخه ومختلفه ومشكله إلى غير ذلك، ولتكن عنايته بالصحيحين ثم سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، ثم صحيح ابن خزيمة، ثم صحيح ابن حبان، ثم السنن الكبرى للبيهقي، فإنه لم يصنف مثله في بابه، ثم ما تمس الحاجة من كتب الحديث ثم كتب المسانيد، وأهمها مسند أحمد، والجوامع. وأهمها الموطأ ثم بكتب الأحكام وما أكثرها، ثم كتب العلل ككتاب الدارقطني، ثم بكتب الرجال وضبط الأسماء وما أكثرها، وليعتني طالب الحديث بكتب غريبه، وكتب شروحه وهي أكثر من أن تحصى، ولا سيما شرح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني، وشرحه أيضاً للعلامة العيني. فإنهما أجل كتب الشروح وأوسعها وأجمعها، وبشروح صحيح مسلم، وأجَلُّها شرح النووي.

= الناس: قماش، وما أعطاني إلا قماشاً أيْ أرْدَأ ما وجده، وتقَمش أكل ما وجد وإن كان دوناً.

المسألة الخامسة: إذا تأهل طالب العلم والحديث للتأليف فيه فليَغْتَنِ بذلك، وليصرف جل همه للشرح وبيان المشكل ورد الشبه الواردة عليه، ولا سيما في عصرنا هذا. فقد تهجم على الأحاديث والسنن بغير علم من لا يكاد يعرف ما هو الحديث؟ وما هي السنة؟ وتحقيق الروايات ونحو ذلك.

ولا نكاد نجد شيئاً يثبت العلم ويدعو إلى استذكاره ومراجعة كتبه وأصوله ويقدح زند الفكر، ويَشْحذ الطبع، ويبعث الهمم، ويبسط اللسان، ويجيد البيان، ويكشف المُشْتَبه، ويوضح الملتبس. مثل التأليف وإنما يعرف ذلك من يعاني صنعة التأليف، ثم هو إلى ذلك ثواب لا ينقطع، وخلود دائم، وذكر جميل، وشذي يتضوع..

وصدق الرسول الكريم حيث قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[(١)].

وصدق القائل:

يمــوت قـــوم فيحيـــي العلـــم ذكـــرهـــم
والجهـــل يجعـــل أحيـــاء كـــأمـــوات

وقال الإمام النووي في شرح «المهذب» بالتصنيف يطلع على حقائق العلوم ودقائقها، ويثبت معه لأنه يضطره إلى كثرة التَّفْتِيش والمطالعة، والتحقيق والمراجعة، والاطلاع على مختلف كلام الأئمة، ومتفقه وواضحه من مشكله، وصحيحه من ضعيفه، وجزله من ركيكه، وما لا

(١) رواه ابن حبان: (٥/ ٩) ـ حديث رقم: (٣٠٠٥).

اعتراض فيه من غيره، وبه يتصف المحقق بصفة المجتهد. قال الربيع[١]: لم أر الشافعي آكلاً بنهار، ولا نائماً بليل[٢] لاهتمامه بالتصنيف.

وقال النووي: في «تقريبه»: ويبنغي أن يتحرى في تصنيفه العبارات الواضحة والموجزة والاصطلاحات المستعملة، ولا يبالغ في الإيجاز بحيث يفضي إلى استغلاق المعنى، ولا في الإيضاح بحيث ينتهي إلى الركاكة، وليكن اعتناؤه من التصنيف بما لم يسبق إليه أكثر..

وقال في شرح المهذب: والمراد بذلك ألا يكون هناك تصنيف يغني عن مصنفه من جميع أساليبه. فإن أغنى عن بعضها فليصنف من جنسه ما يزيد زيادات يحتفل بها مع ضم ما فاته من الأساليب، وليكن تصنيفه فيما يعم الانتفاع به ويكثر الاحتياج إليه[٣].

وقال الزركشي في قواعده: إن تصنيف العلم فرض كفاية على من منحه الله فهماً واطلاعاً، فلو ترك التصنيف لضيع العلم على الناس.

وقالوا: ينبغي أن لا يخلو تصنيف من أحد المعاني الثمانية التي اتصف بها العلماء: وهي (١) اختراع معدوم (٢) أو جمع مفترق (٣) أو تكميل ناقص (٤) أو تفصيل مجمل (٥) أو تهذيب مطول (٦) أو ترتيب مخلط (٧) أو تعيين مبهم (٨) أو تبيين خطأ.

---

(١) الربيع الجيزي تلميذ الشافعي وأحد حملة علمه.
(٢) كناية عن اشتغاله التّصنيف حتى لا يأكل إلا قليلاً ولا ينام إلا غراراً.
(٣) تدريب الراوي: ص/ ١٨.

كذا عددها أبو حيان، وتمكن الزيادة فيها.

وذكر ابن عبد البر في كتاب «جامع بيان العلم وفضله» عن علي رضي الله عنه أنه قال في خطبة خطبها: «واعلموا أن الناس أبْناء ما يحسنون وقدر كل امرىء ما يحسن، فتكلموا في العلم تتبيّن أقداركم»[1].

١٢ ـ أدَب أهل العلم والحديث وطلابه مع الله ورسوله

ينبغي المحافظة على الثناء على الله سبحانه وتعالى بما هو أهله كعز وجل وتبارك وتعالى ونحوه. وإن لم يكن في أصل الكتاب الذي يروى منه أو يقرؤه لأنه يقصد به الثناء لا الرواية. وكذلك ينبغي أن يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ كلما ذكر ولا يسأم من تكراره.

فإن من أغفله حرم حظاً عظيماً وثواباً جزيلاً، فقد قيل في قوله ﷺ: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليّ صلاة»[2]. صححه ابن حِبَّان أنهم أهل الحديث لكثرة ما يتكرر ذكره في الرواية فيصلون عليه، وأما الحديث الذي يورده البعض في هذا المقام وهو حديث: «من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب» فقد حكم ابن الجوزي عليه بالوضع وعارضه السيوطي فقال: إنه وإن كان ضعيفاً فإن له طرقاً تخرجه عن الوضع وتَقْتَضي أن له أصلاً.

---

(١) قواعد التحديث: ص ٣٧، ٣٨.

(٢) تدريب الراوي، ص/ ١٥٥.

وكذلك حديث أنس يرفعه: «إذا كان يوم القيامة جاء أصحاب الحديث وبأيديهم المحابر فيرسل الله إليهم جبريل فيسألهم من أنتم؟ وهو أعلم. فيقولون: أصحاب الحديث فيقول: ادخلوا الجنة طالما كنتم تصلون على النبي في دار الدنيا» فقد حكم عليه الخطيب بالوضع وعارضه السيوطي[1]، وينبغي أن يجمع عند ذكره ﷺ بين الصلاة عليه بلسانه، وكتابته ذلك ببَنَانِه ثم إن كانت الصلاة والتسليم في الكتاب الذي ينقل منه كتب ذلك بالاتفاق، فإن لم يكن في الأصل ففي كتابة ذلك خلاف، فالإمام أحمد لا يرى كتابة ذلك، وكان يكتفي بالصلاة والتسليم نطقاً، ومال إلى صنيع ابن دقيق[2] العيد فقال: «ينبغي أن يتبع الأصول والروايات» وغرضهم بذلك المحافظة على الأصول وصيانتها من التغيير والتبديل والاقتصار على المروي، وخالف الإمام أحمد غيره من المتقدمين فقالوا: لا يتقيد بالأصل بل يكتبه خطأ، ويتلفظ به نطقاً لأنه دعاء لا كلام يرويه..

واختار بعض المتأخرين ما ذهب إليه الإمام أحمد محافظة على الأصول القديمة، ومراعاة لغاية الدقة والأمانة في النقل، ويكره الاقتصار على الصلاة أو التسليم في الكتابة وفي كل موضع شرعت فيه الصلاة كما قال الإمام النووي في صحيح مسلم[3] وذلك لقوله تعالى:

---

(١) رواه ابن حبان: (٢/ ١٣٣) حديث رقم: (٩٠٨).

(٢) ابن دقيق الإمام الفقيه الحافظ المحدّث العلامة المجتهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب القشيري المنفلوطي، مات في صفر سنة اثنتين وسبعمائة.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: ١/ ٤٤.

﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾[1].

وقد اقتصر الإمام مسلم في مفتح صحيحه على الصلاة، وهذا مما أنكر عليه.

ويكره أيضاً الرمز إليهما في الكتابة بحرف أو حرفين أو أكثر كمن يكتب «صلعم» أو «ص» وكذلك ينبغي الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وسائر الأخيار، ولا يجوز استعمال «عز وجل» ونحوه في النبي صلى الله عليه وسلم.

١٣ ـ نسبه

أبو عبد الرحمٰن أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر النسائي الحافظ، كان مولده بنسا في سنة خمس عشرة، وقيل أربع عشرة ومائتين والله تعالى أعلم، ونسبته إلى نسا بفتح النون وفتح السين المهملة، وهي مدينة بخراسان خرج منها جماعة من الأعيان.

طلب العلم في صغره، فارتحل إلى قُتَيْبَة في سنة ثلاثين ومائتين، فأقام عنده ببغلان[2] سنةً، فأكثر عنه.

---

(١) سورة الأحزاب آية: ٥٦.

(٢) بفتح الباء المنقوطة بواحدة، وسكون الغين المعجمة، وفي آخرها نون. قال السمعاني في «الأنساب»: «بلدة بنواحي بلخ، وظني أنها من طخارستان، وهي =

١٤ ـ شيوخه

للإمام النسائي جمع غفير من العلماء الذين سمع منهم وروى عنهم، ومن بين هؤلاء:

إسحاق بن راهويه.

وهشام بن عمّار.

ومحمّد بن النَّضْر بن مُساور.

وسُوَيد بن نصر.

وعيسى بن حمّاد زُغْبَة.

وأحمد بن عَبْدَة الضَّبيّ.

وأبي الطّاهر بن السَّرح.

وأحمد بن مَنيع.

وإسحاق بن شاهين.

وبشر بن مُعاذ العَقَدي.

وبشر بن هلال الصوّاف.

وتميم بن المنتصر.

والحارث بن مسكين.

والحسن بن الصبّاح.

= العليا والسفلى، وهما من أنزه بلاد الله ـ على ما قيل. ينسب إليها قتيبة بن سعيد بن جميل البغلانيّ، المحدّث المشهور في الشرق والغرب». وانظر أيضاً «معجم البلدان» ١/ ٤٦٨.

والبزّار.

وحميد بن مَسْعَدة.

وزياد بن أيُّوب.

وزياد بن يحيى الحسّاني.

وسوّار بن عبد الله العنْبري.

والعبّاس بن عبد العظيم العنْبري.

وأبي حَصِين عبد الله بن أحمد اليَرْبوعي.

وعبد الأعلى بن واصل.

وعبد الجبّار بن العلاء العطّار.

وعبد الرّحمٰن بن عبيد الله الحلبي، ابن أخي الإمام.

وعبد الملك بن شُعيب بن اللَّيث.

وعبدة بن عبد الله الصَّفَّار.

وأبي قُدامة عبيد الله بن سعيد.

وعتبة بن عبد الله المروزي.

وعليّ بن حُجْر.

وعليّ بن سعيد بن مَسْروق الكندي.

وعمّار بن خالد الواسِطي.

وعمران بن موسى القَزَّاز.

وعَمْرو بن زُرارة الكِلابي.

وعَمْرو بن عثمان الحمصي.

وعَمْرو بن عليّ الفلّاس.

وعيسى بن محمّد الرَّملي.

وعيسى بن يونس الرَّملي.

وكثير بن عبيد.

ومحمّد بن أبان البلخي.

ومحمّد بن آدم المِصِّيصِي.

ومحمّد بن إسماعيل ابن عليَّة قاضي دمشق.

ومحمّد بن بشّار.

ومحمّد بن زِنبور المكي.

ومحمّد بن سُلَيْمان لُوَيْن.

ومحمّد بن عبد الله بنِ عمّار.

ومحمّد بن عبد الله المُخرِّمي.

ومحمّد بن عبد العزيز بن أبي رِزْقة.

ومحمّد بن عبد الملك بن أبي الشّوارب.

ومحمّد بن عُبَيْد المُحَاربي.

ومحمّد بن العَلاء الهَمْداني.

ومحمّد بن قُدامة المِصِّيْصِي الجوهري.

ومحمّد بن مثنَّى.

ومحمّد بن مُصَفَّى.

ومحمّد بن معمر القَيْسِي.

ومحمّد بن موسى الحَرَشِي.
ومحمّد بن هاشم البَعْلبَكّي.
وأبي المعافى محمّد بن وَهب.
ومجاهد بن موسى.
ومحمود بن غيلان.
ومَخْلد بن حسن الحَرَّاني.
ونصر بن عليٍّ الجَهْضَمي.
وهارون بن عبد الله الحَمَّال.
وهنَّاد بن السَّريّ.
والهيثم بن أيوب الطَّالقاني.
وواصل بن عبد الأعلى.
ووهب بن بَيَان.
ويحيى بن دُرُسْت البَصْري.
ويحيى بن موسى ختّ.
ويعقوب الدَّوْرَقي.
ويعقوب بن ماهان البنَّاء.
ويوسف بن حمّاد المَعْنِيّ.
ويوسف بن عيسى الزُّهري.
ويوسف بن واضح المؤدّب، وخلق كثير، وإلى أن يرْوي عن رُفَقائه.

١٥ ـ تلامذته

حدَّث عن الإمام النسائي رحمه الله تعالى جمع لا بأس به من العلم، الذين رحلوا إليه في طلب العلم من كل فجٍّ عميق، ومن هؤلاء:

أبو بِشْر الدُّولابي، وكان من أقرانه.

وأبو جعفر الطَّحَاوي.

وأبو علي النَّيْسابوري.

وحمزة بن محمّد الكناني.

وأبو جعفر أحمد بن محمّد بن إسماعيل النَّحَّاس النَّحْوي.

وأبو بكر محمّد بن أحْمَد بن الحدَّاد الشّافعي.

وعبد الكريم بن أبي عبد الرّحمٰن النَّسائي.

والحسن بن الخضر الأسيوطي.

وأبو بكر أحمد بن محمّد بن السُّنِّي، ومن طريقه روى كتابه السنن.

وأبو القاسم سليمان بن أحمد الطَّبراني.

ومحمد بن معاوية بن الأحمر الأندلسي.

والحسن بن رشيق.

ومحمّد بن عبد الله بن حَيُّويه النّيسابوري.

ومحمّد بن موسى المأموني.

وأبيض بن محمّد بن أبيض، وخلق كثير.

١٦ ـ مؤلفاته

١ ـ صنّف «مسند عليّ» رضي الله عنه.

٢ ـ كتاب في «الكنى» وهو كتاب حافل.

٣ ـ «خصائص علي» وهذا الكتاب داخل في «سننه الكبرى».

٤ ـ كتاب «عمل اليوم والليلة» وهو ضمن كتاب «السنن الكبرى».

٥ ـ كتاب «التفسير» في مجلَّد.

٦ ـ كتاب «الضعفاء».

٧ ـ كتاب «السنن الكبرى».

٨ ـ كتاب «السنن الصغرى».

٩ ـ كتاب «الجمعة» وهو مخطوط ـ جرّدته وحققته.

قال الذهبي(١): ومما يُروى اليوم في عام أربعةٍ وثلاثين وسبع مائة من السنن عالياً جزءان، الثاني من الطّهارة والجمعة، تفرّد البُوصيريُّ بعلوِّهما في وقته، وقد أنبأني أحمد بن أبي الخير بهما، عن البُوصيري فبيني وبَيْن النَّسائي خمسة رجال.

وقال: وعندي جزء من حديث الطَّبراني، عن النّسائي، وقع لنا بعلوٍ أيضاً. ووقع لنا جزء كبير انتخبه السّلفي من السُّنن، سمعناه من الشيخ أبي المعالي بن المنَجَّا التَّنُوخي: أخبرنا جعفر الهمداني، أخبرنا أبو

(١) سير أعلام النبلاء: ١٤/ ١٣٤.

طاهر السِّلفي، أخبرنا الدُّوني، وبدر بن دُلف الفركي بسماعهما من الكسَّار قال: أخبرنا أبو بكر بن السُّنِّي، أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا قتيبة، أخبرنا اللّيث عن أبي الزُّبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: «أنَّه نهى عن البَوْل في الماءِ الرّاكد»[1].

قال الذهبي أخبرنا عليُّ بن حُجر: أخبرنا عَبيدةُ بن حُميد، عن يوسف بن صُهيب، عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم: قال رسول الله ﷺ: «من لم يأخذ شاربه فليس مِنّا»[2].

قال الذهبي: والذي وقع لنا من سُنَنِه هو الكتاب المُجتَنَى منه، انتخاب أبي بكر بن السُّنّي، سمعتُه ملفّقاً من جماعة سمعوه من ابن باقا بروايته عن أبي زُرعة المقدسيّ، سماعاً لمعظمه، وإجازةً لفوت له محدَّد في الأصل. قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمٰن بن حمد الدّوني قال: أخبرنا القاضي أحمد بن الحسين الكسَّار، حدّثنا ابن السُّنِّي عنه.

---

(١) إسناده صحيح، وهو في «سنن النسائي» ١/ ٣٤ في الطهارة: باب النهي عن البول في الماء الراكد، وأخرجه مسلم برقم (٢٨١) من طريق يحيى بن يحيى، ومحمد بن رمح، وقتيبة، ثلاثتهم عن الليث به، وأخرجه ابن ماجه برقم (٣٤٣) من طريق محمد بن رمح عن الليث.

(٢) إسناده صحيح، وهو في «سنن النسائي» ١/ ١٥، و ٨/ ١٢٩ ـ ١٣٠، وأخرجه أحمد: ٤/ ٣٦٦ و ٣٦٨، والترمذي برقم (٢٧٦٢) وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن رجل من بني غفار عند أحمد: ٥/ ٤١٠، وسنده حسن في الشواهد.

١٧ ـ ثناء العلماء عليه

قال ابن خلكان[١]: كان إمام أهل عصره في الحديث، وكان قد صنّف كتاب الخصائص لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وأهل البيت، وأكثر رواياته فيه عن أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، فقيل له ألا تصنف كتاباً في فضائل الصحابة رضي الله عنهم، فقال دخلت دمشق والمنحرف عن علي رضي الله عنه كثير، فأردت أن يهديهم الله تعالى بهذا الكتاب، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً، وكان موصوفاً بكثرة الجماع.

قال الحافظ أبو القاسم المعروف بابن عساكر الدمشقي: كان له أربع زوجات يقسم لهنّ وسراري.

وقال أبو سعيد عبد الرحمٰن بن أحمد بن يونس صاحب تاريخ مصر في تاريخه: إن أبا عبد الرحمٰن النسائي قدم مصر قديماً، وكان إماماً في الحديث ثقة ثبتاً حافظاً.

قال الذهبي[٢]: وكان بحراً من بُحور العلم، مع الفهم، والإتقان، والبصر، ونَقْد الرِّجال، وحسن التأليف.

قال مأمون المصريُّ المحدّث: خرجنا إلى طرسوس مع النَّسائي سنة الفداء، فاجتمع جماعة من الأئمة: عبد الله بن أحمد بن حنبل،

---

(١) وفيات الأعيان: ١/ ٧٧.

(٢) سير أعلام النبلاء: ١٤/ ١٢٧.

ومحمّد بن إبراهيم مُرَبَّع، وأبو الأذان، وكيلجة[١]، فتشاوروا: من ينتقي لهم على الشُّيوخ؟ فأجمعوا على أبي عبد الرَّحمٰن النّسائي، وكتبوا كلُّهم بانتخابه.

قال الحاكم: كلام النَّسائي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سُنَنه تحيَّر في حُسْن كلامه.

قال ابن الأثير[٢]: كان شافعياً، له مناسك على مذهب الشّافعيّ، وكان وَرِعاً مُتحرِّياً. قيل: إنّه أتي الحارث بن مسكين في زيٍّ أنكره، عليه قلنسُوة وقَباء، وكان الحارث خائفاً من أمور تتعلق بالسُّلطان، فخاف أن يكون عَيْناً عليه، فمنعه، فكان يجيء فيقعد خلف الباب ويسمع، ولذلك ما قال: حدَّثنا الحارث، وإنَّما يقول: قال الحارث بن مسكين قراءةً عليه وأنا أسمع.

قال ابن الأثير: وسأل أمير أبا عبد الرحمٰن عن سُننه: أصحيح كله؟

قال: لا. قال: فاكتب لنا منه الصَّحيح. فجرّد المُجْتَنى.

قال الذهبي: هذا لم يصح، بل المُجتَنى اختيار ابن السُّنيِّ[٣].

---

(١) بكسر الكاف وفتح اللام ـ كما في «المغني»: هو محمد بن صالح بن عبد الرحمٰن البغدادي، أبو بكر الأنماطي، الملقّب كيلجة. قال الحافظ في «التقريب» ٢/ ١٧٠: ثقة حافظ، توفي سنة ٢٧١ هـ.

(٢) جامع الأصول: ١/ ١٩٦ ـ ١٩٧.

(٣) وهو المطبوع المتداول بين أيدي النّاس في هذا الزمان، وأما كتاب «السنن» الذي ألفه النسائي، فلم يطبع بتمامه، وإنما طبع منه جزء في الهند ـ فيما نعلم. =

قال الحافظ أبو علي النَّيسابوري: أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة أبو الرحمٰن النّسائي.

وقال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ: من يَصْبِر على ما يَصْبر عليه النسائي؟ عنده حديث ابن لهيعَة ترجمةً ترجمة ـ يعني عن قُتيبة، عن ابن لهيعة ـ قال: فما حدَّث بها.

قال أبو الحسن الدَّارقُطني: أبو عبد الرَّحمٰن مقدَّم على كلِّ من يذكر بهذا العلم من أهل عصره.

قال الحافظ ابن طاهر: سألت سعد بن عليٍّ الزَّنجانيَّ عن رجل، فوثَّقه، فقلت: قد ضعّفه النّسائي، فقال: يا بُنيّ! إنَّ لأبي عبد الرحمٰن شرْطاً في الرِّجال أشدَّ من شرط البخاري ومُسلم.

قال الذهبي: صدق: فإنّه ليَّنَ جماعةً من رجال صحيحي البُخاري ومُسْلم.

قال محمّد بن المُظفَّر الحافظ: سمعتُ مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النَّسائي في العبادة باللّيل والنّهار، وأنَّه خرج إلى الفِداء مع أمير مصر، فوُصف من شهامته وإقامته السُّنن المأثورة في فداء المسلمين، واحترازه عن مجالس السُّلطان الذي خرج معه، والانبساط في المأكل، وأنَّه لم يزل ذلك دأبَهُ إلى أن استُشهد بدمشق من جهة ـ الخوارج ـ.

قال الدّارقُطني: كان أبو بكر بن الحدّاد الشافعيّ كثير الحديث، ولم

= وابن السُّني: هو الحافظ الإمام الثقة، أبو بكر، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط الدِّينَوري. «تذكرة الحفاظ»: ٣/ ٩٣٩ ـ ٩٥٠.

يحدِّث عن غير النَّسائي، وقال: رضيتُ به حُجّةً بيني وبين الله تعالى.

وقال الطبرانيُّ في «معجمه»[1]: حدّثنا أبو عبد الرحمٰن النَّسائي القاضي بمصر. فذكر حديثاً.

وقال أبو عوانة في «صحيحه»: حدّثنا أحمد بن شُعَيْب النّسائي قاضي حمص: حدّثنا محمّد بن قُدامة. فذكر حديثاً.

قال الذهبي: قرأت على عليِّ بن مُحمَّد، وشُهدة العامريّة: أخبرنا جعفر، أخبرنا السِّلَفي، أخبرنا محمد بن طاهر بهمذان، أخبرنا عبدُ الوهّاب بن محمّد بن إسحاق قال: قال لي أبو عبد الله بن منده: الذين أخرجوا الصَّحيح، وميَّزوا الثّابت من المعلول، والخطأ من الصَّواب أربعة: البُخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو عبد الرَّحمٰن النسائي.

وقال السيوطي[2]: النّسائي شيخ الإسلام، القاضي، استوطن مصر

---

(١) (١/ ٢٣) برقم (٤٣): حدّثنا أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمٰن النسائي القاضي بمصر، حدّثنا أبو المعافي محمّد بن وهب بن أبي كريمة الحراني، حدّثنا محمّد بن سلمة الحراني، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن محمّد بن جحادة، عن أبي صالح، عن عبيد بن عمير، عن عليّ رضي الله عنه ـ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المعصفر، والقسيّ، وخاتم الذهب، وعن المكفف بالديباج. ثم قال: واعلم أني لك من الناصحين».

قال الطبراني: لم يروه عن ابن جحادة إلاّ زيد، تفرد به خالد بن أبي يزيد، ولا يُروى عن عليّ إلا بهذا الإسناد.

(٢) حسن المحاضرة للسيوطي: ص/ ٧٧.

وكان أفقه مشايخها في عصره، وأعرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار وأعرفهم بالرجال، له من المصنفات «السنن الكبرى والصغرى» وهي أحد الكتب الستة[1]، وله غيرها، وكان خروجه من مصر سنة اثنتين وثلاثمائة، ومات سنة ثلاث وثلاثمائة.

١٨ ـ سنن النسائي

ألّف النسائي رحمه الله كتابه (السنن الكبرى) وضمنه الصحيح والمعلول ثم اختصره في كتاب السنن الصغرى وسماه (المجتبى) جمع فيه الصحيح عنده، وهو المقصود بما ينسب إلى رواية النسائي من حديث.

(والمجتبى) أقل السنن حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً ودرجته بعد الصحيحين فهو ـ من حيث الرجال ـ مقدّم على سنن أبي داود والترمذي لشدة تحري مؤلفه في الرجال، قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ: كم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه جماعة في الصحيحين.

وبالجملة فشرط النسائي في (المجتبى) هو أقوى الشروط بعد الصحيحين، والذي عد من الأصول الخمسة هو المجتبى كما ذكرنا المعروف بسنن النسائي الصغير رواية ابن السني، وأما رواية ابن حيويه وابن الأحمر وابن قاسم فيقال له النسائي الكبير، قال أبو جعفر بن

---

(١) هي كتب الأحاديث النبوية التي أجمع علماء المسلمين على صحتها وهي: البخاري، ومسلم، وابن ماجه، وأبي داود، والترمذي، والنسائي.

الزبير: ومما ينبغي التنبيه عليه أن روايات النسائي تختلف اختلافاً كثيراً حتى قال الشيخ أبو علي الغافقي لولا أن الإجازة تشتمل على جميعها لعسر اتصال السماع والقراءة، ومن قال قرأت أو سمعت كتاب النسائي ولم يبينْ الرواية التي سمع أو قرأ فقد تجوّز في الذي ذكره تجوزاً قادحاً في الرواية.

ولما ألّف الإمام النسائي كتابه «السنن الكبرى» أهداها إلى أمير الرملة فقال له: أكل ما فيها صحيح؟ فقال له: فيها الصحيح والحسن، وما يقاربهما فقال: ميز لي الصحيح من غيره فصنّف له كتاب «السنن الصغرى» وسماه المجتبى من السنن، وكتاب السنن مرتب على الأبواب الفقهية كبقية كتب السنن الأخرى.

وقد دقّق النسائي رحمه الله غاية الدقة في تأليف سننه الصغرى فمن ثم قال العلماء، إن درجة السنن الصغرى بعد الصحيحين لأنهما أقل السنن بعدهما ضعيفاً، ولذلك نجد أن الأحاديث التي افتقدها أبو الفرج بن الجوزي[١] على السنن الصغرى وحكم عليها بالوضع قليلة جداً، وهي عشرة أحاديث.

وليس الحكم عليها بالوضع بمسلم له بل نازعه فيها السيوطي[٢]، وخالفه في كثير منها.

---

(١) ابن الجوزي الإمام الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي الحنبلي الواعظ، توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة.

(٢) الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر السيوطي، توفي سنة تسعمائة وإحدى عشر.

وفي سنن النسائي الصغرى، الصحيح والحسن والضعيف ولكنه قليل، وسوف نتحدث عن هذه الأنواع في كتابنا هذا إن شاء الله تعالى.

وخلاصة القول أن النسائي صنّف نحو خمس عشرة مؤلفاً جلها في الحديث وعلومه، وأشهرها كتابه السنن.

فقد صنّف النسائي رحمه الله سننه ولم يخرج فيها عن راو أجمع النقاد على تركه، فهي لهذا تضم الصحيح والحسن والضعيف كما ذكرنا آنفاً، والسنن الصغرى أقل السنن حديثاً ضعيفاً، وهي التي بين أيدينا اليوم، وهي التي يعتمد عليها المحدثون في رواياتهم عن النسائي.

وعدة أحاديث المجتبى (٥٧٦١) خمسة آلاف وسبعمائة وواحد وستون حديثاً[١].

وبالجملة فكتاب السنن للنسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً[٢]. وهو برتبة سنن أبي داود أو قريب منها، لما عرف عن النسائي من شدة التحري، واستقامة منهجه في كتابه، غير أن أبا داود أكثر اعتناء بزيادة المتون وألفاظ الحديث التي يعتني بها محدثو الفقهاء[٣].

ولهذا كان كتاب النسائي ثاني السنن الأربعة.

---

(١) انظر سنن النسائي بالتعليقات السلفية بتحقيق فضيلة الأستاذ محمد عطاء الله. طبع المطبعة السلفية بلاهور في باكستان سنة ١٣٧٦ هـ.
(٢) انظر شرح السندي على سنن النسائي: ١/ ٣.
(٣) انظر شرح علل جامع الترمذي: ص ٧٣: ب.

١٩ ـ نبذة عن شروط الأئمة الخمسة

الأئمة الخمسة وهم: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف بن بَرْدِزبَهْ الجعفي مولاهم البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. وأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني، وأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَة الترمذي. وأبي عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسوي رحمهم الله عز وجل، وما قصدوه وغرض كل واحد منهم في تأسيس قاعدته وتمهيد مرامه.

قال الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، ذكرت أن بعض الناس يزعم أن شرط الشيخين أبي عبد الله الجعفي وأبي الحسين القشيري أن لا يُخَرِّجا إلا حديثاً سمعاه من شيخين عدلين، وكل واحد منهما رواه أيضاً عن عدلين كذلك إلى أن يتصل الحديث على هذا القانون برسول الله ﷺ[1]، ولم يُخَرِّجَا حديثاً لم يعرف إلا من جهة

---

(١) وما ثبت بهذه الطريقة من الحديث يسميه أهل المصطلح العزيز لقلة وجوده أو لقوته كحديث: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده» أخرجه الشيخان من حديث أنس وأبي هريرة، ورواه عن أنس قتادة وعبد العزيز بن صهيب، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبد العزيز إسماعيل وجماعة من النظار كأبي علي الجبائي، ومن تابعه من متأخري المعتزلة، إلى أن هذا شرط للصحيح استدلالاً بما روى ابن شهاب الزهري عن قبيصة بن دؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال ما أجد لك في كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً ثم سأل الناس فقام المغيرة فقال سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال له هل معك أحد؟

واحدة أو لم يروه إلا راو واحد وإن كان ثقة.

فاعلم وفقك الله تعالى أن هذا قول من يستطرف أطراف الآثار، ولم يلج تيار الأخبار، وجهل مخارج الحديث، ولم يعثر على مذاهب أهل التحديث.

ومن عرف مذاهب الفقهاء في انقسام الأخبار إلى المتواتر والآحاد، ووقف على اصطلاح العلماء في كيفية مخرج الإسناد لم يذهب إلى هذا المذهب، وسهل عليه المطلب، ولعمري هذا قول قد قيل، ودعوى قد تقدمت حتى ذكره بعض أئمة الحديث في مدخل كتب الحديث، والصحيح من الحديث ينقسم على عشرة أقسام، خمسة منها متفق عليها

= فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه، وبما رواه أبو نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره فقال لمَ رجعت؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سلم أحدكم ثلاثاً فلم يجب فليرجع» قال لتأتيني على ذلك ببينة أو لأفعلن بك فجاءنا أبو موسى منتقعاً لونه، ونحن جلوس فقلنا ما شأنك؟ فأخبرنا وقال فهل سمع أحد منكم فقلنا نعم كلنا سمعه، فأرسلوا معه رجلاً منهم حتى أتي عمر فأخبره، وقياساً للرواية على الشهادة، وإليه يومىء من جعل الفرد منكراً وشاذاً مطلقاً من المحدثين كالبرديجي وغيره، وأدلة الجمهور في رد تمسكهم مستوفاة في أصول الفقه.

وأما عدم كون الصحيحين على هذه الشريطة فثابت قطعاً بحجج أقامها الحازمي، وإن توهم خلاف ذلك جماعة كالحاكم والبيهقي وأبي بكر بن العربي وابن الأثير، وأبو بكر بن العربي بعد أن وافقهم في أن ذلك شرط البخاري رد لزوم اشتراط ذلك في شرحه على الموطأ.

وخمسة مختلف فيها، وسوف نوضح هذه الأقسام في كتابنا هذا إن شاء الله تعالى.

٢٠ ـ شرط النسائي في سننه

قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر في شروط الأئمة: كتاب أبي داود والنسائي ينقسم على ثلاثة أقسام. الأول الصحيح المخرج في الصحيحين، والثاني صحيح على شرطهما، وقد حكى أبو عبد الله بن منده أن شرطهما إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الأسانيد من غير قطع ولا إرسال، فيكون هذا القسم من الصحيح إلا أنه طريق دون طريق ما أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما بل طريقه طريق ما ترك البخاري ومسلم من الصحيح لما بيّنا أنهما تركا كثيراً من الصحيح الذي حفظاه.

القسم الثالث أحاديث أخرجاها من غير قطع منهما بصحتها، وقد أبانا علتها بما يفهمه أهل المعرفة، وإنما أودعا هذا القسم في كتابيهما، لأنه رواية قوم لها واحتجاجهم بها فأورداها، وبينا سقمها لتزول الشبهة، وذلك إذا لم يجدا له طريقاً غيره لأنه أقوى عندهما من رأي الرجال.

وقال ابن الصلاح: حكى أبو عبد الله بن منده أنه سمع محمد بن سعد الباروردي بمصر يقول: كان من مذهب أبي عبد الله النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه. قال الحافظ أبو الفضل العراقي: وهذا مذهب متسع. قال الحافظ أبو الفضل بن حجر في نكته على ابن الصلاح: ما حكاه عن الباروردي أن النسائي يخرج أحاديث من لم يجمع

على تركه، فإنه أراد بذلك إجماعاً خاصاً وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط.

فمن الأولى شعبة وسفيان الثوري وشعبة أشد منه. ومن الثانية يحيى القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي ويحيى أشد من عبد الرحمٰن. ومن الثالثة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل ويحيى أشد من أحمد. والرابعة أبو حاتم والبخاري وأبو حاتم أشد من البخاري. فقال النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع على تركه فأما إذا وثّقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطّان مثلاً فإنه لا يترك لما عرف من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقل.

قال الحافظ ابن حجر: وإذا تقرر ذلك ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي في الرجال مذهب متسع، ليس كذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنّب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين.

فحكى أبو الفضل بن طاهر: قال سعد بن علي الريحاني عن رجل فوثقه. فقلت له أن النسائي لِمَ لَمْ يحتج به فقال: يا بني إن لأبي عبد الرحمٰن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم، وقال أحمد بن محبوب الرملي: سمعت النسائي يقول: لما عزمت على جمع السنن استخرت الله في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء، فوقعت الخيرة على تركهم فتركت جملة من الحديث كنت أعلم أنها عنهم.

قال الحافظ أبو طالب أحمد بن نصر شيخ الدارقطني: من يصبر على ما يصبر عليه السنائي، كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فما

حدث عنه بشيء. قال الحافظ ابن حجر: وكان عنده عالياً من قتيبة عنه، ولم يحدث به لا في السنن ولا في غيرها. وقال أبو جعفر بن الزبير: أولى ما أرشد إليه ما اتفق المسلمون على اعتماده، وذلك الكتب الخمسة والموطأ الذي تقدمها وضعاً، ولم يتأخر عنها رتبة، وقد اختلفت مقاصدهم فيها، وللصحيحين فيها شغوف، وللبخاري لمن أراد التفقه مقاصد جميلة، ولأبي داود في حصر أحاديث الأحكام واستيعابها ما ليس لغيره، وللترمذي في فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه غيره، وقد سلك النسائي أغمض تلك المسالك وأجلها. وقال أبو الحسن المعافري: إذا نظرت إلى ما يخرجه أهل الحديث فما خرجه النسائي أقرب إلى الصحة مما خرّجه غيره.

وقال الإمام أبو عبد الله بن رشيد: كتاب النسائي أبدع الكتب المصنفة في السنن تصنيفاً، وأحسنها ترصيفاً، وكان كتابه أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً ورجلاً مجروحاً، ويقاربه كتاب أبي داود، وكتاب الترمذي، ويقابله من الطرف الآخر كتاب ابن ماجه فإنه تفرد فيه بإخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث، وبعض تلك الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم مثل حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، والعلاء بن زيد وداود بن المحبر وعبد الوهاب بن الضحاك وإسماعيل بن زياد السكوني وعبد السلام بن يحيى أبي الجنوب وغيرهم.

وأما ما حكاه ابن طاهر عن أبي زرعة الرازي أنه نظر فيه فقال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما فيه ضعف، فهو حكاية لا تصح لانقطاع سندها، وإن كانت محفوظة فلعله أراد ما فيه من الأحاديث

الساقطة إلى الغاية، أو كان ما رأى من الكتاب إلا جزءاً منه فيه هذا القدر، وقد حكم أبو زرعة على أحاديث كثيرة منه بكونها باطلة أو ساقطة أو منكرة، وذلك محكي في كتاب العلل لأبي حاتم، وقال محمد بن معاوية الأحمر الراوي عن النسائي. قال النسائي: كتاب السنن كله صحيح وبعضه معلول إلا أنّه لم يبيّن علته، والمنتخب المسمى بالمجتبى صحيح كله.

وقالوا: شرط النسائي تخريج أحاديث أقوام لم يجمعوا على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من غير قطع ولا إرسال، ومع ذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين، ولذلك قيل إن لأبي عبد الرحمٰن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم.

٢١ ـ رواية النسائي في كتاب السنن

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، أخبرنا أبو بكر الأديب أنبأنا محمّد عبد الله البيّع إجازة قال سمعت أبا الحسن أحمد بن محبوب الرملي بمكة يقول سمعت أبا عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب النسائي يقول، لما عزمت على جمع كتاب السنن استخرت الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم فنزلت في جملة من الحديث كنت أعلو فيه عنهم[١].

---

(١) أي القرب من النبي ﷺ.

سألت الإمام أبا القاسم سعد بن علي الزنجاني بمكة عن حال رجل من الرواة فوثقه فقلت إن أبا عبد الرحمٰن النسائي ضعفه فقال يا بني إن لأبي عبد الرحمٰن في الرجال شرطاً أشد من شرط البخاري ومسلم.

قرأت على أبي القاسم الفضل بن أبي حرب الجرجاني بنيسابور أخبركم أبو عبد الرحمٰن محمد بن الحسين السلمي الصوفي فيما أذن لك قال سألت أبا الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ فقلت إذا حدث محمد بن إسحاق بن خزيمة وأحمد بن شعيب النسائي حديثاً من تقدم منهما؟ قال النسائي لا أنه أسند[1]، على أني لا أقدم على النسائي أحداً وإن كان ابن خزيمة إماماً ثبتاً معدوم النظير، وقال سمعت أبا طالب الحافظ يقول من يصبر على من يصبر عليه أبو عبد الرحمٰن النسائي كان عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة فما حدّث بها، وكان لا يرى أن يحدث بحديث ابن لهيعة.

وتتمثل أهم ملامح منهج النسائي في رواية الحديث من خلال كتابه «المجتبى» فيما يأتي.

أولاً: تدور سنن النسائي حول أحاديث الأحكام فقط.

ثانياً: يرتب النسائي سننه وفق أسلوب الترتيب الموضوعي وبشكل يجمع بين الفقه وعلم السند، وأحياناً تخونه الدقة في عنونة الأبواب.

ثالثاً: كثير ما يكرر متن الحديث الواحد في مواضع متعددة، ولكنه لا يكرر الحديث بنفس الإسناد.

---

(١) أي أمتن.

رابعاً: يهتم النسائي في أحيان كثيرة بالمقارنة بين الروايات، وينقدها مبيناً درجتها من الصحة أو الضعف، ذاكراً أسباب وعلل الحكم.

خامساً: كان كثير التدقيق والتحري في الرواة الذين يروي عنهم الحديث؛ حتى إنه لم يرو عن رجال روى لهم البخاري ومسلم وأبو داود؛ لما يرى فيهم من ضعف.

سادساً: يتكلم عن الرواة الذين يروي لهم جرحاً وتعديلاً مبيناً الفروق المتعددة الموجودة بينهم، وبيّن الرواة الذين يتسمون بالضعف ولا تُذكر مروياتهم في الأعم الأغلب إلا للاعتبار والمتابعة والنقد.

قال ابن عدّي: سمعت منصور الفقيه، وأحمد بن محمّد بن سلامة الطحاوي يقولان أبو عبد الرحمٰن إمام أئمة المسلمين، وقال محمّد بن سعد البارودي ذكرت النسائي لقاسم المطرز فقال هو، إمام أو يستحق أن يكون إماماً.

٢٢ ـ الفرق بين الأئمة الخمسة في تخريج الأحاديث

كان غرض البخاري رحمه الله تعالى تخريج الأحاديث الصحيحة المتصلة، واستنباط الفقه والسيرة والتفسير، فذكر عرضاً الموقوف والمعلق وفتاوى الصحابة والتابعين وآراء الرجال فتقطعت عليه متون الأحاديث وطرقها في أبواب كتابه.

وقصد الإمام مسلم رحمه الله تجريد الصحاح بدون تَعرُّض للاستنباط، فجمع طرق كل حديث في موضع واحد ليتضح اختلاف المتون وتشعّب الأسانيد على أجود ترتيب ولم تتقطع عليه الأحاديث.

وهمّة أبي داود جمع الأحاديث التي استدل بها فقهاء الأمصار وبنوا عليها الأحكام فصنّف سننه، وجمع فيها الصحيح والحسن واللين والصالح للعمل وهو يقول: ما ذكرت في كتابي حديثاً أجمع الناس على تركه. وما كان منها ضعيفاً صرّح بضعفه، وما كان فيه علة بينها، وترجم كل حديث بما قد استنبط منه عالم وذهب إليه مذاهب، وما سكت عنه فهو صالح عنده، وأحوج ما يكون الفقيه إلى كتابه.

وملمح الترمذي الجمع بين الطريقتين، فكأنه استحسن طريقة الشيخين، وطريقة أبي داود حيث جمع كل ما ذهب إليه ذاهب فجمع كلتا الطريقتين، وزاد عليهما بيان مذاهب الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار، واختصر طرق الحديث فذكر واحداً وأومأ إلى ما عداه، وبيّن أمر كل حديث من أنه صحيح أو حسن أو منكر، وبين وجه الضعف أو أنه مستفيض أو غريب.

قال الترمذي رحمه الله: ما أخرجت في كتابي هذا إلا حديثاً عمل به بعض الفقهاء سوى حديث: «فإن شرب في الرابعة فاقتلوه»[1] وحديث: «جمع بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر»[2]. ومعلوم أن أخذ الفقيه بحديث تصحيح له، ومن الغريب أن

---

(١) رواه الترمذي في: (١٥) كتاب الحدود ـ (١٥) باب ما جاء في شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه ـ حديث رقم: (١٤٤٤).

(٢) رواه مسلم في: (٦) كتاب صلاة المسافرين ـ (٦) باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ـ حديث رقم: (٤٩).

ورواه مالك في: (٩) كتاب قصر الصلاة في السفر ـ (١) باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر ـ حديث رقم: (٤).

=

ابن حزم أخذ بهما بعد دهور وتبجح على جماهير الفقهاء الذين تركوهما مدى القرون وتحامل عليهم، على أنه يجهل الترمذي وابن ماجه ولم يظفر بسننهما على ما يقال، ويقول في حديث فيه الترمذي: ومن أبو عيسى؟

والنسائي على تأخره زمناً ذكره بعضهم بعد الصحيحين في المرتبة لأنه أشد انتقاداً للرجال من الشيخين وأقل حديثاً منتقداً بالنظر إلى من بعد الشيخين، ويحسن بيان العلل.

وكان البخاري نظر في الرأي وتفقه على فقهاء بخارى من أهل الرأي، وحفظ تصانيف عبد الله بن المبارك صاحب أبي حنيفة قبل خروجه من بخارى لطلب الحديث، ولقي في رحلته فقهاء الفرق حتى اجتهد لنفسه بنفسه، ولما عاد حسده علماء بلده بشأن كل من يرتحل للعلم ويعود إلى أهله بالجم منه حتى أمسكوا له فتوى كأن أخطأ فيها فأخرجوه من بخارى بسببها، فانقلب عليهم وجرى بينه وبينهم ما جرى كما سبق له مثله مع المحدثين في نيسابور، فأخذ يبدي بعض تشدد نحوهم في كتبه فما هو من قبيل نفسه مصدور لا تقوم بها الحجة ويرجى عفوها له ولهم سامحهم الله.

وأبو داود تفقه على فقهاء العراق وعظم مقداره في الفقه، وهما ـ أعني البخاري وأبا داود ـ أفقه الجماعة رحمهم الله وأغدق عليهم سجال الرحمة ولهم على الأمة أعظم منّة بما خدموا السنة.

= ورواه أحمد: ١/ ٢٨٣.

٢٣ ـ نماذج من سنن النسائي

[١] ـ أخبرنا قُتيبة بن سعيد قال حدَّثنا سُفيان عن الزُّهريّ عن أبي سلمةَ عن أبي هُريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا استيقظ أحَـدُكُم من نومه فلا يَغْمِس يَدَهُ في وَضُوئِه حتَّى يَغْسِلها ثلاثاً فإنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أيْنَ بَاتَتْ يَدَهُ».

---

[١] ـ رواه النسائي في: (١) كتاب الطهارة ـ (١) باب تأويل قوله عز وجل ﴿إذَا قُمتم إلى الصّلاة فاغْسلُوا وُجُوهَكُم وأيْدِيكُم إلى المرافق﴾ ـ حديث رقم: (١).

قوله: «إذا استيقظ أحدكم من نومه» قال السندي الظاهر أن المقصود إذا شك أحدكم في يديه مطلقاً سواء كان لأجل الاستيقاظ من النوم أو لأمر آخر، إلا أنه فرض الكلام في جزئي واقع بينهم على كثرة ليكون بيان الحكم فيه بياناً في الكلي بدلالة العقل، ففيه إحالة للأحكام إلى الاستنباط ونوطه بالعلل فقالوا في بيان سبب الحديث أن أهل الحجاز كانوا يستنجون بالحجارة وبلادهم حارة، فإذا نام أحدهم عرق فلا يأمن حالة النوم أن تطوف يده على ذلك الموضع النجس فنهاهم عن إدخال يده في الماء.

قوله: «فلا يغمس» بالتخفيف من باب ضرب هو المشهور، ويحتمل أن يكون بالتشديد من باب التفعيل أي فلا يدخل.

قوله: «في وضوئه» بفتح الواو أي الماء المعد للوضوء، وفي رواية في الإناء أي الظرف الذي فيه الماء أو غيره من المائعات، قالوا هو نهي أدب وتركه إساءة، ولا يفسد الماء وجعله أحمد للتحريم قوله: «حتى يغسلها» أي ندباً بشهادة التعليل.

قوله: «فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده» قال النووي قال الشافعي وغيره من العلماء معناه أن أهل الحجاز كانوا يستنجون بالأحجار وبلادهم حارة، فإذا نام أحدهم عرق فلا يأمن النائم أن يطوف يده على ذلك الوضع النجس أو على بثرة أو قملة أو قذر وغير ذلك.

[٢] ـ أخبرنا هارون بن عبد الله قال حدّثنا أبو أُسامة قال حدّثنا الوليد بن كثير قال حدثنا مُحمَّد بن كعب القُرظي عن عبيد الله بن عبد الرَّحمٰن بن رافع عن أبي سعيد الخُدريِّ قال: «قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بُضَاعة؟ وهي بِئْرٌ يُطْرَح فيها لُحُوم الكلاب والحيض والنتن. فقال: الماءُ طَهُور لا يُنجِّسه شيء».

---

[٢] ـ رواه النسائي في: (٢) كتاب المياه ـ (١) باب ذكر بئر بضاعة ـ حديث رقم: (١).

قوله: «أنتوضأ» على صيغة الخطاب أو المتكلم مع الغير، وقول النووي الثاني تصحيف رده الولي العراقي في شرح أبي داود كما نقله السيوطي في حاشيته على أبي داود، وبضاعة بضم الباء والضاد المعجمة وأجيز كسرها، وحكي بالصاد المهملة، والحيض بكسر الحاء وفتح الياء الخرق التي يمسح بها دم الحيض.

قوله: «والنتن» ضبط بفتحتين قيل عادة الناس دائماً في الإسلام والجاهلية، تنزيه المياه وصونها عن النجاسات، فلا يتوهم أن الصحابة وهم أطهر الناس وأنزههم كانوا يفعلون ذلك عمداً مع عزة الماء فيهم، وإنما كان ذلك من أجل أن هذه البئر كانت في الأرض المنخفضة، وكانت السيول تحمل الأقذار من الطرق وتلقيها فيها، وقيل كانت الريح تلقي ذلك، ويجوز أن يكون السيل والريح تلقيان جميعاً، وقيل يجوز أن المنافقين كانوا يفعلون ذلك.

قوله: «الماء طهور» من يقول يتنجس القليل بوقوع النجاسة، ويحمل الماء على الكثير بقرينة محل الخطاب، وهو بئر بضاعة.

قوله: «لا ينجسه شيء» أي ما دام لا يغيره، وأما إذا غيره فكأنه أخرجه عن كونه ماء فما بقي على الطهورية لكونها صفة الماء، والمغير كأنه ليس بماء، والله تعالى أعلم.

[٣] ـ أخبرنا مُحمَّد بن المُثنّى قال حدّثنا مُعاذ بنُ هشام قال حدَّثني أبي عن قتادة عن أبي إسْحَاق الكُوفِيِّ عن الْبَرَاء بن عازبٍ أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ الله وملائكتَهُ يُصَلُّون على الصَّفِّ المُقدَّم. والموُذِّن يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمعَهُ مِنْ رَطْبٍ ويابِسٍ وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ».

[٤] ـ أخبرنا قتيبة قال حدَّثنا حمّاد عن يُونُس عن الحسن عن أبي

---

[٣] ـ رواه النسائي في: (٧) كتاب الأذان ـ (١٤) باب رفع الصوت بالأذان ـ حديث رقم: (٣).

قوله: «المؤذن يغفر له بمد صوته» قال أبو البقاء الجيد عند أهل اللغة مدى صوته، وهو ظرف مكان، وأما مد صوته فله وجه وهو يحتمل شيئين أحدهما أن يكون تقديره مسافة صوته، والثاني أن يكون المصدر بمعنى المكان أي ممتد صوته، وفي المعنى على هذا وجهان أحدهما معناه لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له، وهو نظير قوله ﷺ إخباراً عن الله تعالى لو جئتني بقراب الأرض خطايا أي بمثلها من الذنوب، والثاني يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة.

قوله: «يصدقه من سمعه» أي يشهد له يوم القيامة أو يصدقه يوم يسمع ويكتب له أجر تصديقهم بالحق.

قوله: «من صلى معه» أي إن كان إماماً أو مع إمامه إن كان مقتدياً بإمام آخر لحكم الدلالة، لكن هذا يقتضي أن يخص بمن حضر بأذانه، والأقرب العموم تخصيصاً للمؤذن بهذا الفضل، وفضل الله أوسع والله تعالى أعلم.

[٤] ـ رواه النسائي في: (١٦) كتاب الكسوف ـ (١) باب كسوف الشمس والقمر ـ حديث رقم: (١).

قوله: «آيتان» قيل المراد أي كسوفهما آيتان لأنه الذي خرج الحديث بسببه، قال السندي: يحتمل أن المراد أنهما ذاتاً وصفة آيتان، أو أراد أنهما إذا كان آيتين =

بكرةَ قال. قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمس والقمرَ آيتانِ مِنْ آياتِ اللَّهِ تعالى لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أحدٍ ولاَ لِحَياتِهِ وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ».

[٥] ـ أخبرنا هارون بنُ عبد الله حَدَّثنا مَعْنٌ قال حدّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن الزُّهْرِيِّ عنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُتَيْبَةَ عن أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

= فتغييرهنما يكون مسنداً إلى تصرفه تعالى لا دخل فيه لموت أو حياة كشأن الآيات، ومعنى كونهما آيتين أنهما علامتان لقرب أو لعذاب الله، أو لكونهما مسخرين بقدرة الله تعالى وتحت حكمه، وقيل إنهما من الآيات الدالة على وحدانيته تعالى وعظم قدرته أو على تخويف العباد من بأسه وسطوته.

قوله: «لا ينكسفان» بالتذكير لتغليب القمر كما في القمرين.

قوله: «لموت أحد الخ» قال ذلك لأنها انكسفت يوم مات إبراهيم ابن النبي ﷺ فزعم الناس أنها انكسفت لموته فدفع ﷺ، وهمهم بهذا الكلام وذكر الحياة استطرادي.

قوله: «بهما» أي بكسوفهما.

[٥] ـ رواه النسائي في: (٢١) كتاب الجنائز ـ (١) باب تمني الموت ـ حديث رقم: (١).

قوله: «لا يتمنين أحد منكم الموت» نهي بالنون الثقيلة قيل وإن أطلق النهي عن تمني الموت، فالمراد منه المقيّد كما في حديث أنس لا يتمنيّن أحدكم الموت من ضر أصابه في نفسه أو ماله لأنه في معنى التبرم عن قضاء الله في أمر يضره في الدنيا وينفعه في أخراه، ولا يكره التمني لخوف في دينه من فساد.

قوله: «إما محسناً» بكسر الهمزة بتقدير يكون أي لا يخلو المتمني، إما يكون محسناً فليس له أن يتمنى فإنه لعله يزداد خيراً بالحياة، وإما مسيئاً فكذلك ليس له أن يتمنى، فإنه لعله أن يستعتب أي يرجع عن الإساءة ويطلب رضا الله تعالى بالتوبة، =

صلَّى اللَّهُ علَيْه وسلَّم قَالَ لاَ يتمنيَّن أحَدٌ مِنكُمُ الموتَ إمَّا مُحْسناً فلعلَّهُ أنْ يَزْدَادَ خيراً وإمَّا مُسيئاً فَلَعلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبِ.

[٦] ـ أخبرنَا إبراهيمُ بنُ سَعيدٍ الجَوْهَرِيُّ قال حدّثنا مُحمَّد بن فُضيل عنِ الحسنِ بْنِ عُبَيْدُ اللهِ عَنْ هُنَيْدَة الخُزَاعِيِّ عن أُمِّه عن أُمِّ سلمةَ قالت كان رَسُولُ اللّهِ صلّى اللّهُ عليْه وسلّم: «يأمرُ بصيامِ ثلاثة أيَّامٍ أوَّل خَميسٍ والاثنين والاثنين».

[٧] ـ أخبرنا مُحمّد بْنُ عبد اللّهِ بْنِ عَمَّارٍ المَوْصِليُّ عنِ المُعَافَى عن زكريَّا بن إسحاقَ الْمَكِّيِّ قَالَ حَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ عبد اللّهِ بْن صَيْفيٍّ عَنْ أبي مَعْبَدٍ عن ابْن عَبَّاس قال قال رسُولُ اللّه صلّى عليه وسلّم لمُعَاذٍ حينَ بعثَهُ إلَى اليَمَنِ إنَّكَ تَأْتِي قَوْماً أَهْل كِتَابٍ فإِذَا جِئْتَهُم فادْعُهُم إلى أَنْ يَشْهَدُوا

= وجملة إما محسناً. الخ بمنزلة التعليل للنهي، ويمكن أن يكون إما بفتح الهمزة، والتقدير أما إن كان محسناً فليس له التمني لأنه لعله يزداد بالحياة خيراً فهو مثل قوله تعالى ﴿فأما إن كان من المقربين والله تعالى أعلم﴾.

[٦]ـ رواه البخاري في: (٢٢) كتاب الصيام ـ (٨٢) باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ـ حديث رقم: (٧).

قوله: «يأمر بصيام ثلاثة أيام أول خميس واثنين واثنين» هذا يدل على أنه كان يأمر بتكرار الاثنين، وقد سبق من فعله أنه كان يكرر الخميس فدل المجموع على أن المطلوب إيقاع صيام الثلاثة في هذين اليومين، إما بتكرار الخميس أو بتكرار الاثنين والوجهان جائزان والله تعالى أعلم.

[٧]ـ رواه النسائي في: (٢٣) كتاب الزكاة ـ (١) باب وجوه الزكاة ـ حديث رقم: (١).
=

أن لا إله إلاّ اللّهُ وأَنَّ مُحَمداً رَسُول اللّهِ فإنْ هُمْ أطَاعُوكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُم أَنَّ اللّه عزَّ وجلَّ فَرضَ عليْهِم صدَقةً تُؤخَذُ مِنْ أغْنيائِهم فَتُرَدُّ علَى فُقَرَائِهم فإنْ هُمْ أطاعُوكَ بِذَلِكَ فاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُوم.

= قوله: «لمعاذ حين بعثه إلى اليمن» كان بعثه إليها في ربيع الأول قبل حجة الوداع، وقيل في آخر سنة تسع عند منصرفه من تبوك، وقيل عام الفتح سنة ثمان، واختلف هل بعثه والياً أو قاضياً فجزم الغساني بالأول وابن عبد البر بالثاني، واتفقوا على أنه لم يزل عليها إلى أن قدم في عهد عمر فتوجه إلى الشام فمات بها رضي الله عنه.

قوله: «إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب» كان أصل دخول اليهود في اليمن في زمن أسعد، وهو تبع الأصغر حكاه ابن إسحاق في أوائل السيرة.

قوله: «فادعهم إلى أن يشهدوا الخ» أي فادعهم بالتدريج إلى ديننا شيئاً فشيئاً، ولا تدعهم إلى كله دفعة واحدة لئلا يمنعهم من دخولهم فيه ما يجدون فيه من كثرة مخالفته لدينهم، فإن مثله قد يمنع من الدخول ويورث التنفير لمن أخذ قبل على دين آخر بخلاف من لم يأخذ على آخر فلا دلالة في الحديث على أن الكافر غير مكلف بالفروع كيف ولو كان ذاك مطلوباً للزم أن التكليف بالزكاة بعد الصلاة، وهذا باطل بالاتفاق، وهذا الحدث ليس مسوقاً لتفاصيل الشرائع بل لكيفية الدعوة إلى الشرائع إجمالاً، وأما تفاصيلها فذاك أمر مفوض إلى معرفة معاذ فترك ذكر الصوم والحج لا يضر كما لا يضر ترك تفاصيل الصلاة والزكاة.

قوله: «تأخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم».

الظاهر أن المراد من أغنياء أهل تلك البلدة وفقرائهم فالحديث دليل لمن يقول بمنع نقل الزكاة من بلدة إلى بلدة، ويحتمل أن المراد من أغنياء المسلمين وفقرائهم حيثما كانوا فيؤخذ من الحديث جواز النقل.

قوله: «فاتق دعوة المظلوم» أي تجنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم، وجاء في الحديث عن أبي هريرة عند أحمد مرفوعاً دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً =

[٨] ـ أخبرنا مُحمّد بنُ يحيى بن عبد اللّهِ النَّيسابوريُّ قال حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي مَرْيَم قالَ أَنبأَنَا مُوسَى بنُ سَلَمَةَ قالَ حَدَّثَني عَبْدُ الجَلِيلِ بْنُ حُمَيْدٍ عن ابن شهاب عن أبي سِنَانٍ الدُّؤلي عن ابن عبّاس: «أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللّهُ عليه وسلّم قَامَ فقَالَ إنَّ اللّه تَعَالى كتبَ عليكُمُ الحَجِّ فقال الأَقْرَعُ بنُ حَابسٍ التَّميميُّ كُلَّ عامٍ يا رسُولَ اللّه فسكتَ فقال لو قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبَتْ ثُمَّ إذاً لا تَسْمَعُونَ وَلاَ تطيعُونَ ولكِنَّهُ حَجَّةٌ واحدةٌ.

[٩] ـ أخبرنَا أحمَدُ بْنُ سُليْمانَ الرَّهَاوِيُّ وَمُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحمٰن قالا حَدَّثنا سُفْيانُ عن مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِم بْن عبدِ اللّه بْنِ عُمَرَ عن ابْنِ عُمَرَ قال: «كانت يَمينُ يَحلِفُ عليهَا رَسُولُ اللّهِ صلّى اللّهُ عَلَيْهِ وسَلَّم لاَ ومُقَلِّبِ الْقُلُوبِ».

[١٠] ـ أخبرنا سُليمان بن منصورٍ قال حدّثنا أبُو الأَحْوَصِ عن

= ففجوره على نفسه، وإسناده صحيح.

[٨] ـ رواه النسائي في: (٢٤) كتاب المناسك ـ (١) باب وجوب الحج ـ حديث رقم: (٢).

[٩] ـ رواه النسائي في: (٣٥) كتاب الأيمان والنذور ـ «المقدمة».

قوله: «كانت يمين يحلف عليها» المراد باليمين المحلوف به وعليها بمعنى بها ثم الظاهر نصب اليمين على الخبرية، لأن قوله لا ومقلب القلوب إما زائدة لتأكيد القسم كما في قوله: ولا أقسم، أو لنفي ما تقدّم من الكلام مثلاً، يقال له هل الأمر كذا فيقول: لا ومقلب القلوب والله تعالى أعلم.

[١٠] ـ رواه النسائي في: (٤٨) كتاب الزينة ـ (٩١) باب ذكر النهي عن الثياب القسية ـ حديث رقم: (١).

قوله: «القسية» بفتح قاف وقد تكسر وتشديد سين وياء.

أَشْعَثْ بنْ أَبي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلّى اللّه عليْه وسلّم بسبْعٍ ونَهَانَا عَنْ سَبْعٍ عن خَوَاتِيم الذَّهَبِ وعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ وعَنْ الميَاثِرِ والْقَسِّية والاسْتَبْرَقِ والدِّيباجِ والحَرير».

٢٤ ـ كتاب الضعفاء والمتروكين

هذا الكتاب سجل فيه أبو عبد الرحمٰن رأيه في ٧٦٥ راوياً من رواة الحديث، وقد علمت أن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم، فأبو عبد الرحمٰن يذكر من بين جماعة المتشددين في حكمهم على الرجال كأبي حاتم وابن معين وابن القطان ويحيى القطان وابن حبان وغيرهم، فهؤلاء معروفون بالإسراف في الجرح. وكثيراً ما أشار إلى ذلك ابن حجر في تهذيب التهذيب والذهبي في الميزان.

وقد قسم الذهبي الذين تكلموا في الرجال أقساماً:

أ ـ قسم منهم متعنت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث فهذا إذا وثق شخصاً فعض على قوله بنوا جذك وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر: هل وافقه غيره على تضعيفه.

ويستكمل الذهبي الكلام عن هذا القسم ثم يقول: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة، ولهذا كان مذهب النسائي أن لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه.

ب ـ وقسم منهم متسامح كالترمذي والحاكم.

ج ـ وقسم منهم معتدل كأحمد والدارقطني وابن عدي.

وحكى ابن منده عن البارودي قوله ـ كما نقل ذلك السيوطي ـ: كان مذهب النسائي أن يخرج عن كل من لم يجمع على تركه. وقال الحافظ أبو الفضل العراقي: هذا مذهب متسع.

ولكن ابن حجر في نكته على ابن الصلاح يفسر ما حكاه عن البارودي بأنه أراد بذلك إجماعاً خاصاً.

وذلك أن كل طبقة من نقاد الرجال لا تخلو من متشدد ومتوسط:

فمن الأولى: شعبة وسفيان الثوري، وشعبة أشد منه.

ومن الثانية: يحيى القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي ويحيى أشد منه.

ومن الثالثة: يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ويحيى أشد من أحمد.

ومن الرابعة: أبو حاتم والبخاري، وأبو حاتم أشد من البخاري.

فقال النسائي: لا يترك الرجل عندي حتى يجتمع الجميع على تركه، فأما إذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلاً فلا يترك، لما عرف من تشديد يحيى ومن هو مثله في النقل.

قال الحافظ: وإذا تقرر ذلك ظهر أن الذي يتبادر إلى الذهن من أن مذهب النسائي متسع ليس كذلك، فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي وتجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب إخراج حديث

جماعة من رجال الصحيحين.

والنسخة التي نتحدث عنها تعتمد على رواية أبي محمد الحسن بن رشيق قراءة على الإمام النسائي، وانتهت إلينا عن طريق الإمام الحافظ أبي محمد عبد القادر بن عبد الله الرهاوي، سمعها في شهر رمضان سنة ثمان وستمائة بحران.

وكثير من الأسماء اختصرها النسائي اختصاراً شديداً مما دعا إلى استكمال هذه الأسماء في التعليقات أو كتابتها كاملة، حتى يتميز هؤلاء الرجال ويتم التعريف بهم لكي تكون الآراء المنقولة عن المحدثين عنهم متعينة بالنسبة لهم لا يحتمل توجيهها إلى غيرهم تبرئة للذمة من أن تتشابه بعض الأسماء المختصرة فأكون قد وثقت مجرحاً أو جرحت موثقاً، وهي عقبة أسأل السلامة منها.

٢٥ ـ أول من صنّف في الحديث

أول من صنف في جمع الصحيح محمد بن إسماعيل البخاري، وكتابه أصح من كتاب مسلم عند الجمهور وهو الصحيح، وقال النووي أنه الصواب، والمراد ما أسنده البخاري دون التعليق والتراجم، ومسلم بعد البخاري رحمهما الله في الوجوه والصحة.

وذهب بعض المغاربة والحافظ أبو علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم إلى تفضيل مسلم على البخاري، فقال أبو علي ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم في علم الحديث.

وحكى القاضي عياض عن أبي مروان الطبني قال، من يفضل كتاب

مسلم عن كتاب البخاري. قال ابن الصلاح، فهذا إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأن لم يمازجه غير الصحيح، فهذا لا بأس به وإن كان المراد به أن كتاب مسلم أصح صحيحاً فهذا مردود على من يقوله.

وعلى كل حال فكتاباه أصح كتب الحديث، وأما قول الشافعي[١] ما على وجه الأرض بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك فذاك قبل وجود الكتابين.

وأول من صنّف في الحديث وبوب ابن جريج[٢]، ومالك وابن أبي الدنيا[٣] بالمدينة، والأوزاعي[٤] بالشام، والثوري[٥] بالكوفة، وذلك من جهات متعددة، أولاً لأن البخاري يشترط أن يلتقي الراوي والمروي عنه بخلاف مسلم. ثانياً، أن الأحاديث التي انتقدت عليهما بلغت عشرة ومائتين اختص البخاري منها بأقل من ثمانين ومسلم بالباقي.

ثالثاً، عدة رجالهما الذين تكلم فيهم أربعون ومائتان اختص البخاري

---

(١) الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن المطلب بن عبد مناف القرشي المكي المطلبي، توفي سنة أربع ومائتين.

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج الأموي مولاهم أبو الوليد وأبو خالد المكي، مات سنة خمسين ومائة.

(٣) الإمام المحدث العلامة عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، أبو بكر بن أبي الدنيا البغدادي، من موالي بني أمية، مات سنة مائتين وإحدى وثمانين.

(٤) عبد الرحمٰن الأوزاعي بن عمرو، أبو عمرو، إمام أهل الشام في وقته، مات سنة سبع وخمسين ومائة.

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوريّ أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة الأعلام، مات بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة.

بثمانين ومسلم بمائة وستين، ويتبع هذا دقائق لتمييز البخاري يطول بها الكلام[1].

٢٦ ـ الموازنة بين الصحيحين

لقد بذل الشيخان البخاري ومسلم ما في وسعهما في تصنيف صحيحهما تصنيفاً علمياً دقيقاً، يقوم على شروط الصحة التي لا يختلف فيها أئمة هذا الشأن، فتلقتهما الأمة بالقبول، وأجمع أهل العلم على أنهما أصح كتابين بعد القرآن الكريم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن»[2].

قال الإمام الدهلوي: (أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأن كل من يُهون أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين)[3].

ومما لا شك فيه أن لكل من الصحيحين ميزات خاصة به، فقد ترجم الإمام البخاري لأبواب كتابه، وكرر بعض الأحاديث في مواضع مختلفة لفوائد رآها، وقطع بعض الأحاديث وجعلها في مواضع عدة لبيان حكم أو زيادة فائدة، أو توكيد اتصال سند وغير ذلك.

---

(١) راجع مقدمة فتح الباري.
(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ١٨/ ٧٤.
(٣) حجة الله البالغة: ١/ ١٠٦.

ولم يعمد الإمام مسلم إلى ذلك بل جمع طرق الحديث في مكان واحد بأسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة فسهل بذلك تناوله.

وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم كما ذكرنا، وخالف ذلك طائفة من علماء المغرب، وقال بعضهم إنما قدم المغاربة صحيح مسلم على صحيح البخاري لأن الأول جمع طرق الأحاديث في مكان واحد مما يسهل الرجوع إليها، واستنباط الأحكام منها.

وهذا التقديم لا يقتضي أن صحيح مسلم أصح من صحيح البخاري، وجمهور أهل العلم على تقديم صحيح البخاري على مسلم لكثرة ما ضمنه من فوائد، ولأسباب أخرى يضيق المقام بذكرها[١].

٢٧ ـ هل استوعب الصحيحان الحديث الصحيح

يحسن بنا أن نشير هنا إلى أن البخاري ومسلماً لم يقصد أحدهما استيعاب الحديث الصحيح في كتابه، بدليل ما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في كتابه، بل في السنن وغيرها، وقد قال الإمام البخاري، ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح مخافة الطول[٢].

وقال مسلم ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا، وإنما وضعت

(١) انظر نشأة علوم الحديث ومصطلحه ص ٣٣٤ وما بعدها.

(٢) غرضه لم يذكر جميع طرق الحديث الواحد.

ما أجمعوا عليه، يريد ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليه. والحق أنه لم يفت الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي إلا اليسير، وهذا اليسير يوجد في كتاب السنن والمسانيد، وفي المصنفات المختصة بجمع الصحيح فقط، كصحيح ابن خزيمة[1]، وصحيح ابن حبان[2]، وكتاب المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله[3] الحاكم النيسابوري.

٢٨ ـ شرط الشيخين

لم يفصح الشيخان عن شرط شرطاه أو عيناه زيادة على الشروط المتفق عليها في الصحيح، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما.

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم.

---

(١) ابن خزيمة الحافظ الكبير الثبت الإمام شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة.

(٢) الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ابن حبان، توفي سنة سبعمائة وتسع وثلاثين.

(٣) الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، توفي سنة خمس وأربعمائة.

٢٩ ـ معنى قولهم «متفق عليه»

إذا قال علماء الحديث عن حديث: «متفق عليه» فمرادهم اتفاق الشيخين، أي اتفاق الشيخين على صحته، لا اتفاق الأمة. إلا أن ابن الصلاح قال: «لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول»[١].

٢٩ ـ هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً؟

الصحيح أنه لا يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً بمعنى أن يكون له إسنادان، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة، وزعم بعض العلماء ذلك كأبي علي الجبائي المعتزلي والحاكم، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة.

٣٠ ـ معرفة أنواع الصحيح

والصحيح من الحديث منقسم على عشرة أقسام، خمسة متفق عليها وخمسة منها مختلف فيها[٢].

القسم الأول من المتفق عليها:

اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح، ومثاله

---

(١) علوم الحديث، ص/ ٢٤.

(٢) تدريب الراوي: ١/ ١٤٠.

الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله ﷺ وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان، ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور، وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة، ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظاً أو متقناً بالعدالة في روايته[1]. فهذه الدرجة الأولى من الصحيح.

والأحاديث المروية بهذه الشريطة لا يبلغ عددها عشرة آلاف حديث[2]، وقد كان مسلم بن الحجاج أراد أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام: في الرواة، ولما فرغ من هذا القسم الأول أدركته المنية رحمة الله عليه وهو في حد الكهولة. وكيف يجوز أن يقال: إن حديثه ﷺ لا يبلغ عشرة آلاف حديث وقد روي عنه من أصحابه أربعة آلاف رجل وامرأة، صحبوه نيفاً وعشرين سنة بمكة قبل الهجرة ثم بالمدينة بعد الهجرة، حفظوا عنه أقواله وأفعاله، ونومه ويقظته، وحركاته وسكونه، وقيامه وقعوده، واجتهاده وعبادته، وسيره ومغازيه وسراياه ومزاحه، وزجره وخطبه، وأكله وشربه، ومشيه وسكوته وملاعبته أهله وتأديبه فرسه، وكتبه إلى المسلمين والمشركين وعهوده ومواثيقه وألحاظه وأنفاسه وصفاته. وهذا سوى ما حفظوا عنه من أحكام الشرعية وما سألوه عن العبادات والحلال والحرام وتحاكموا فيه إليه.

---

(١) المصدر السابق: ١/ ١٢٥، ١٤٠.

(٢) جامع الأصول: ١/ ١٦٠، ١٦١.

وقد نقل إلينا أنه ﷺ «كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نعي»[1] وأنه «مشي عن زميل له وأنه مازج صبياً»[2] فقال ﷺ «يا أبا عمير. ما فعل النغير؟» وما زاح عجوزاً فقال: «إن الجنة لا تدخلها عجوز وأنه ﷺ كان يغط إذا نام وأنه ﷺ كان يرفع الحسن بن علي رضي الله عنه برجلتيه فيقول له: حزقّه ترق عين بقه» وأنه ﷺ: «شرب وهو قائم» وأنه ﷺ: «بال قائماً من جرح كان بمأبضيه» في أخبار كثيرة من هذا النوع يطول شرحها.

وهؤلاء الصحابة الراوون عنه ﷺ، سوى من صحبوه وماتوا قبله، وقتلوا بين الصفوف أو تبددوا ولم تظهر لهم رواية ولا حديث، وأنه ﷺ وقف عام الفتح بمكة وبين يديه خمسة عشر ألف عنان.

وقد كان الواحد من الحفاظ يحفظ خمسمائة ألف حديث.

وقد روى الحاكم بسنده عن الإمام أحمد بن حنبل قوله، صح من الحديث سبعمائة ألف حديث وكسر، وكان إسحاق بن راهويه يملي سبعين ألف حديث حفظاً.

وكان محمد بن سعيد يقول، أحفظ لأهل البيت ثلاثمائة ألف حديث،

---

(١) العنق: حركة سير الإبل والدابة. والفجوة: الفرجة وما اتسع من الأرض. ونعي ناقته استخرج أقصى ما عدها من السير. (النهاية لابن الأثير: ٣/ ٣١٠).

(٢) أورده ابن الأثير في النهاية: (٢/ ٣١٣) من حديث أسماء «وكانت زمالة رسول الله ﷺ وزمالة أبي بكر واحد» وفيه «أنه مشى عن زميل» والزميل العديل الذي حمل مع حملك على البعير. وقد زاملني: عادلني. والزميل أيضاً: الرفيق في السفر الذي يعينك على أمورك وهو الرديف أيضاً.

وكان أبو العباس بن سعيد يقول، ظهر لأبي كريب بالكوفة ثلاثمائة ألف حديث، وكان محمد بن سعيد الأرغياني يقول، كنت أمشي بمصر وفي كمي مائة جزء في كل جزء ألف حديث.

القسم الثاني من الصحيح المتفق عليها:

الحديث الصحيح بنقل العدل عن العدل رواه الثقات الحفاظ إلى الصحابي وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد، ومثال ذلك حديث عروة بن مضرس الطائي أنه قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بالمزدلفة، فقلت يا رسول الله، أتيت من جبلي طيىء، أتعبت نفسي وأكللت مطيتي، والله ما تركت من جبل إلا وقد وقفت عليه، فهل لي من حج؟».

فقال رسول الله ﷺ: «من صلى معنا هذه الصلاة، وقد أتى عرفة قبل ذلك بيوم أو ليلة فقد تم حجه وقضى تفثه»[(١)].

وهذا حديث من أصول الشريعة مقبول متداول بين فقهاء الفريقين ورواته كلهم ثقات، ولم يخرجه البخاري ولا مسلم في الصحيحين إذ ليس له راو عن عروة بن مضرس غير الشعبي.

وشواهد هذا كثيرة في الصحابة، كعمير بن قتادة الليثي ليس له راو غير ابنه عبيد، وأبي ليلى الأنصاري ليس له راو غير أبيه عبد الرحمٰن، وقيس بن أبي غرزة الغفاري على كثرة روايته عن رسول الله ﷺ ليس له راو غير أبي وائل شقيق بن سلمة، وأبو وائل من أجلة التابعين بالكوفة،

---

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية»: (٧/ ١٩٠).

أدرك عمر، وعثمان، وعلياً - رضي الله عنهم - فمن بعدهم من الصحابة، وأسامة بن شريك وقطبة بن مالك، على اشتهارهما في الصحابة، وليس لهما راو غير زياد بن علاقة، وهو من كبار التابعين[1].

ومرداس بن مالك الأسلمي، والمستورد بن شداد الفهري ودكين بن سعيد المزني، كلهم من الصحابة وليس لهم راو غير قيس بن أبي حازم، وهو من كبار التابعين أدرك أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً - رضي الله عنهم - وولد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والشواهد لما ذكرناه كثيرة ولم يخرج البخاري ومسلم هذا النوع من الحديث في الصحيح والأحاديث متداولة بين الفريقين محتج بهذه الأسانيد التي ذكرناها.

القسم الثالث من الصحيح المتفق عليها:

أخبار جماعة من التابعين عن الصحابة، والتابعون ثقات، إلا أنه ليس لكل واحد منهم إلا الراوي الواحد، مثل محمد بن حنين، وعبد الرحمٰن بن فروخ، وعبد الرحمٰن بن معبد، وزياد بن الحارث وغيرهم، ليس لهم راو غير عمرو بن دينار، وهو إمام أهل مكة، وكذلك الزهري محمد بن مسلم، تفرد بالرواية عن جماعة من التابعين، منهم عمرو بن أبان بن عثمان، ومحمد بن عروة بن الزبير، وعقبة بن سويد الأنصاري، وسنان بن أبي سنان الدؤلي وغيرهم[2].

---

(١) جامع الأصول: ١/ ١٦٤.

(٢) جامع الأصول: ١/ ١٦٥.

وقد تفرد يحيى بن سعيد الأنصاري عن جماعة من التابعين بالرواية منهم يوسف بن مسعود الزرقي، وعبد الله بن أنيس الأنصاري، وعبد الرحمٰن بن المغيرة وغيرهم، وليس في الصحيح من هذه الروايات شيء وكلها صحيحة، بنقل العدل عن العدل متداولة بين الفريقين محتج بها[1].

القسم الرابع من الصحيح المتفق عليه:

هذه الأحاديث الأفراد والغرائب، التي يرويها الثقات العدول تفرد بها ثقة من الثقات، وليس لها طرق مخرجة في الكتب مثل حديث العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يجيء رمضان»[2].

وقد خرّج مسلم أحاديث العلاء أكثرها في الصحيح، وترك هذا وأشباهه مما تفرد به العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وكذلك حديث أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يقول في التشهد: «بسم الله وبالله»[3].

---

(١) تدريب الراوي: ١/ ١٤٠.

(٢) رواه أبو داود في: (١٤) كتاب الصوم ـ (١٢) باب في كراهية ذلك ـ حديث رقم: (٢٣٣٧).
وروواه أبو داود مختصراً.
وروواه البيهقي في «الكبرى»: ٤/ ٢٠٩.

(٣) رواه ابن ماجه في: (٥) كتاب إقامة الصلاة ـ (٢٤) باب ما جاء في التشهد ـ حديث رقم: (٩٠٢).

القسم الخامس من الصحيح المتفق عليه:

أحاديث جماعة من الأئمة عن آبائهم عن أجدادهم، ولم يتواتر الرواية عن آبائهم وأجدادهم إلا عنهم، كصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وجد بن حكيم عن أبيه عن جده، إياس بن معاوية بن حيدة القشيري، وجد عمرو بن شعيب عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، وجد إياس بن معاوية وقرة بن عبد الله المزني.

قال الحاكم: جماعتهم صحابيون وأحفادهم ثقات، والأحاديث على كثرتها محتج بها في كتب العلماء.

وقال أيضاً: فهذه الأقسام الخمسة مخرجة في كتب الأئمة محتج بها، وإن لم يخرج في الصحيحين منها حديث[1].

قال الحاكم رحمه الله: وأيمن بن نابل ثقة مخرّج حديثه في الصحيح البخاري، ولم يخرج هذا الحديث إذ ليس له متابع عن أبي الزبير من وجه يصح.

وحديث أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت طب رسول الله ﷺ حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله.

قال الحاكم: هذا الحديث مخرج في الصحيح وهو شاذ بمرة، وكذلك حديث أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس، وهو ثقة مخرج حديثه في كتاب مسلم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله

---

(١) جامع الأصول: ١/ ١٦٧، وتدريب الراوي: ١/ ١٤١.

عنها أنها قالت، قال رسول الله ﷺ: «كلوا البلح بالتمر فإن الشيطان إذا رآه قال، عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق»[1].

قال الحاكم: وشواهد هذا القسم كثيرة كلها صحيحة الإسناد غير مخرجة[2] في الكتابين يستدل بالقليل الذي ذكرناه على الكثير الذي تركناه.

وسوف نوضّح في هذا الموضع من الكتاب الحديث الصحيح، والحسن، والضعيف.

أولاً: الحديث الصحيح:

اعلم علمك الله وإياي أن الحديث عند أهله ينقسم إلى صحيح، وحسن، وضعيف، ولم أرَ من سبق الخطابي إلى تقسيمه ذلك وإن كان في كلام المتقدمين ذكر الحسن، وهو موجود في كلام الشافعي رضي الله عنه والبخاري وجماعة.

ولكن الخطابي نقل التقسيم عن أهل الحديث وهو إمام ثقة، وقد تبعه على ذلك ابن الصلاح، وقد اعترض عليه ـ أي على هذا التقسيم ـ بأمرين أحدهما أن في الترمذي مرفوعاً «إذا دعا أحدكم فليبدأ بنفسه».

الأولى أن يَقول علمنا الله وإياك انتهى ما اعترض به هذا المُعْتَرِضْ.

---

(١) أورده الحاكم في كتابة معرفة علوم الحديث، ص/ ٢٥.

(٢) جامع الأصول: ١٦٦/١، وتدريب الراوي: ١٤١/١ قال شيخ الإسلام: فيه يزيد على مائتي حديث، وقد أفردها الحافظ ضياء الدين المقدسي، وهي المعروفة بغرائب الصحاح.

والحديث الذي ذكره من عند الترمذي ليس هكذا، وهو حديث أبي بن كعب «أن رسول الله ﷺ كان إذا ذكر أحداً فدعا له بدأ بنفسه» ثم قال حديث حسن غريب صحيح. ورواه أبو داود أيضاً ولفظه «كان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه وقال رحمة الله علينا وعلى موسى»(١).

ورواه النسائي أيضاً في سننه الكبرى، وهو عند مسلم أيضاً كما سيأتي فليس فيه ما ذكره من أن كل داع يبدأ بنفسه، وإنما هو من فعله ﷺ لا من ثبت في صحيح مسلم في حديث أبي(٢) الطويل في قصة موسى مع الخضر، وفيه قال: «وكان إذا ذكر أحداً من الأنبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى أخي، وكذا رحمة الله علينا».

فأما دعاؤه لغير الأنبياء، فلم ينقل أنه كان يبدأ بنفسه، كقوله ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري في قصة زمزم «قال ابن عباس قال النبي ﷺ يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم، أو قال لم تغرف من الماء لكانت زمزم عيناً معيناً»(٣).

وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها «سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله».

وفي رواية للبخاري: إن الرجل هو عباد بن بشر وللبخاري من

---

(١) رواه أبو داود في: (٢٩) كتاب الحروف ـ حديث رقم: (٣٩٨٤).
(٢) سبق تخريجه.
(٣) رواه البخاري في: (٤٢) كتاب المساقاة ـ (١٠) باب من رأى أنّ صاحب الحوض والقربة أحقُّ بمائه ـ حديث رقم: (٢٣٦٨).
ورواه أحمد: ١/٣٤٧، ٣٦٠.

حديث سلمة بن الأكوع «من السائق قالوا عامر قال يرحمه الله».

فظهر بذلك أن أبدأه بنفسه في الدعاء، وكان فيما إذا ذكر نبياً من الأنبياء كما تقدم على أنه قد دعا لبعض الأنبياء ولم يذكر نفسه معه، وذلك في الحديث المتفق على صحته من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ يرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد»[1]. وفي الصحيح أيضاً من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر»[2].

الأمر الثاني: أن ما نقله عن أهل الحديث من كون الحديث ينقسم إلى هذه الأقسام الثلاثة ليس بجيد، فإن بعضهم يقسمه إلى قسمين فقط، صحيح وضعيف، وقد ذكر ابن الصلاح في هذا الاختلاف قوله، إن من أهل الحديث من لا يفرد نوع الحسن ويجعله مندرجاً في أنواع الصحيح لاندراجه في أنواع ما يحتج[3] به، قال وهو الظاهر من كلام أبي عبد الله الحاكم في تصرفاته إلى آخر كلامه.

---

(١) رواه البخاري في: (٦٠) كتاب الأنبياء ـ (١١) باب قول الله عز وجل [الحجر: ٥١] ﴿ونبئهم عن ضيف إبراهيم إذ دخلوا عليه﴾ حديث رقم: (٣٣٧٢).
ورواه ابن ماجه في: (٣٦) كتاب الفتن ـ (٢٣) باب الصبر على البلاء ـ حديث رقم: (٤٠٢٦).
ورواه أحمد: ٢/١٢٩، ١٤٣، ١٥٤.

(٢) رواه البخاري في: (٧٨) كتاب الأدب ـ (٥٣) باب من أخبر صاحبه بما يقال فيه ـ حديث رقم: (٦٠٥٩).

(٣) وذكر الإمام تقي الدين بن تيمية: أنهم كانوا يدرجونه في قسم الضعيف، =

والحديث الصحيح فهو المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل، الضابط عن العدل، الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معللاً. وفي هذه الأوصاف احتراز عن المسلم والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قادحة، وما في روايته نوع جرح وهذه أنواع يأتي ذكرها إن شاء الله تبارك وتعالى.

وقد اعترض بعض المحدثين بأن من يقبل المرسل لا يشترط أن يكون مسنداً، وأيضاً اشتراط سلامته من الشذوذ كما قاله ابن دقيق العيد في الاقتراح قال، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء، قال ومن شرط الحد أن يكون جامعاً مانعاً.

وفي مقدمة مسلم، أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار، وليس بحجة، وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين، لا يفسد الحد عند من يشترطهما، على أن ابن الصلاح قد احترز عن خلافهم، وقال بعد أن فرغ من الحد وما يحترز به عنه، فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث.

= ويجعلون الضعيف قسمين، قسماً يحتج به، وهو الحسن، وقسماً لا يحتج به، وهو الضعيف المتروك.

والذي يظهر لي أن ما كانوا يدرجونه في الصحيح هو الحسن لذاته، ولعل هذا مراد ابن الصلاح، وأن ما كانوا يدرجه في الضعيف هو الحسن لغيره، وعليه يحمل كلام ابن تيمية. «الوسيط» ص/ ٢٢٤، ٢٢٥.

وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه، أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل.

وأول من صنف في الصحيح المجرد الإمام البخاري ثم مسلم، وكتاباً وما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز. وأما قول الشافعي رحمه الله - ما أعلم شيئاً بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك[1] - فقبل وجود الكتابين.

وأعلى أقسام الحديث ما اتفقا عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه، ثم على شرط البخاري، ثم على شرط مسلم، ثم ما صححه غيرهما من الأئمة، فهذه سبعة أقسام.

وما حذف سنده فيهما وهو كثير في تراجم البخاري، قليل جداً في مسلم، فما كان بصيغة الجزم نحو قال فلان، وفعل، وأمر، وروي، وذكر معروفاً فهو حكم بصحته.

وما روي من ذلك مجهولاً فليس حكماً بصحته، ولكن إيراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله. وأما قول الحاكم، اختيار البخاري ومسلم أن لا يذكرا في كتابيهما إلا ما رواه الصحابي المشهور عن

(١) الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي الحميري أبو عبد الله المدني، شيخ الأئمة، وإمام دار الهجرة، مات بالمدينة سنة تسع وسبعين.

رسول الله ﷺ، وله راويان ثقتان فأكثر، ثم كذلك في كل درجة ففيه بحث.

قال النووي[1]، ليس ذلك من شرطهما لإخراجهما أحاديث ليس لها إلا إسناد واحد، منها حديث: «إنما الأعمال بالنيات»[2]، ونظائره في الصحيحين كثيرة.

قال ابن حبان، تفرد بهذا الحديث أهل المدينة، وليس هو عند أهل العراق، ولا عند أهل مكة ولا الشام ولا مصر.

وراويه هو يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الحديث الحسن:

١ ـ نشأة الحديث الحسن وأول من شهره:

من الطبيعي أن تتوفر في بعض الأحاديث أعلى شروط القبول، ومن الطبيعي أن يعرى بعضها عن شروط القبول كلها أو بعضها، فيعمل بالأول ـ وهو الصحيح ـ كما رأينا، ويترك الثاني ـ وهو الضعيف ـ كما سنرى.

وقد تتوفر شروط القبول كاملة في بعض الأحاديث، ولكن بعض

---

(١) النوويّ الإمام الفقيه الحافظ الأوحد شيخ الإسلام علم الأولياء محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الشافعي، مات في رابع عشري رجب سنة ست وسبعين وستمائة.

(٢) سبق تخريجه.

رواة هذه الأحاديث لا يكونون على درجة عالية من الحفظ والضبط والإتقان، بل يكون ضبطهم أقل من ضبط رواة الأحاديث الصحيحة، فهؤلاء رواة الحديث الحسن الذي يأخذ الدرجة المتوسطة بين الصحيح والضعيف، فيقبل حديثهم ويعمل به.

وأقدم من عرف عنه تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف - الإمام أبو عيسى الترمذي، وإن كان قد ذكر الحسن في كلام بعض مشايخه ومن قبلهم، إلا أن هذا التقسيم الثلاثي لم يعرف عن أحد قبله، وقد ذكر الترمذي الحسن كثيراً في سننه حتى عدّ المحدثون كتاب السنن الأصل في معرفة الحسن(١).

٢ ـ التعريف به:

الحديث الحسن هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط وسلم من الشذوذ والعلة، ويلاحظ في التعريف أنه لا يفترق عن الحديث الصحيح إلا أن العدل في الحديث الحسن خفيف الضبط، أما في الصحيح فهو تام الضبط، ثم يتفق الحديث الصحيح في باقي الشروط وهي:

١ ـ اتصال السند ٢ ـ العدالة ٣ ـ عدم الشذوذ ٤ ـ العلة.

---

(١) كان المحدثون قبله يقسمون الحديث إلى صحيح وضعيف. قال الإمام تقي الدين بن تيمية: «وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي، لكن كان يقسمونه إلى صحيح وضعيف، والضعيف عندهم نوعان، ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي، وضعيف ضعفاً يوجب تركه، وهو الواعي».

وقد كان القدماء يقسمون الحديث إلى: صحيح، وضعيف، ويعتبرون ما يطلق عليه الحسن نوعاً من الحديث الصحيح ويقابله الحديث الضعيف، ثم إمعاناً في دقة التقسيم قسموا الحديث إلى مقبول وهو الصحيح والحسن، وإلى مردود وهو الحديث الضعيف، قال الإمام ابن تيمية[1] في بعض فتاويه: «أول من عرف أنه قسم الحديث إلى صحيح، وحسن، وضعيف، هو أبو عيسى الترمذي، ولم تعرف هذه القسمة عن أحد قبله، وقد بيّن أبو عيسى مراده بذلك، فذكر أن الحسن ما تعددت طرقه، ولم يكن منها بالكذب، ولم يكن شاذاً وهو دون الصحيح الذي عرف عدالة ناقليه وضبطهم».

وقال: «الضعيف الذي عرف أن ناقله متهم بالكذب رديء الحفظ، فإنه إذا رواه المجهول خيف أن يكون كاذباً، أو سيىء الحفظ، فإذا وافقه آخر لم يأخذ عنه عرف أنه لم يتعمد كذبه، واتفاق الاثنين على لفظ واحد طويل، قد يكون ممتنعاً وقد يكون بعيداً، ولما كان تجويز اتفاقهما في ذلك ممكناً نزل من درجة الصحيح».

وقال: إن البخاري وشيخه علي[2] بن المديني ممن يفرقان بين الصحيح والحسن حتى جاء الترمذي وتبع في ذلك شيخه البخاري فشهره ونوّه بذكره، وعليه مشى في جميع كتابه ثم قال تقي الدين

(١) ابن تيمية الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد الفقيه المجتهد المفسر البارع شيخ الإسلام، تقي الدين أبو العباس أحمد بن المفتي شهاب الدين عبد الحليم الحراني، مات سنة ثمان وعشرين وسبعمائة.

(٢) علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني مولاهم أبو الحسن البصري، أحد الأئمة الأعلام، وحفاظ الإسلام، توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين.

رحمه الله، وأما من قبل الترمذي من العلماء فما عرف عنهم هذا التقسيم الثلاثي، لكن كانوا يقسمون الحديث إلى صحيح، وضعيف، والضعيف عندهم نوعان:

١ ـ ضعيف ضعفاً لا يمتنع العمل به، وهو يشبه الحسن في اصطلاح الترمذي.

٢ ـ وضعيف ضعفاً يوجب تركه، وهو الواهي.

وسوف نتحدث إن شاء الله تعالى عن الضعيف على حده، والله المستعان.

وقد وضع علماء الحديث مصطلحات تُشير إلى معنى الحسن، ومن بين هؤلاء الإمام الترمذي الذي قال فيه، هو ما لا يكون في إسناده متهم، ولا يكون شاذاً، ويروى من غير وجه نحوه.

والخطابي، ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدارُ أكثر الحديث.

فالمنقطع ونحوه مما لم يعرف مخرجه، وكذا المدلس إذا لم يبين.

وعرّفه بعض المتأخرين، أنه الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل ويصلح للعمل به.

وقد عرّفه ابن الصلاح على قسمين: أحدهما، ما لم يَخْلُ رجال إسناده عن مستور غير مغفل في روايته، وقد روي مثله أو نحوَه من وجه آخر. والثاني، ما اشتهر راويه بالصدق والأمانة، وقصر عن درجة رجال

الصحيح حفظاً وإتقاناً بحيث لا يعد ما انفرد به منكراً.

ولا بد في القسمين من سلامتهما عن الشذوذ والتعليل.

وقيل ما ذكره بعض المتأخرين مبني على أن معرفة الحسن موقوفة على معرفة الصحيح والضعيف، لأنه وسط بينهما، فقوله، قريب أي قريب مخرجه إلى الصحيح محتمل كذبه لكون رجاله مستورين.

والفرق بين حدي الصحيح والحسن، أن شرائط الصحيح معتبرة في حد الحسن، لكن العدالة في الصحيح ينبغي أن تكون ظاهرة، والإتقان كاملاً، وليس ذلك شرطاً في الحسن، ومن ثم احتاج إلى قيد قولنا: أن يروي من غير وجه مثله أو نحوه لينجبر به.

فالضعيف هو الذي بَعُدَ عن الصحيح مخرجُه، واحتمل الصدق والكذب أولاً يحتمل الصدق أصلاً كالموضوع، وإنما سمي حسناً لحسن الظن براويه[1].

ولو قيل الحسن هو مسندٌ من قرب من درجة الثقة، أو مرسل ثقة، وروي كلاهما من غير وجه وسلم عن شذوذ وعلة، لكان أجمع الحدود وأضبطها وأبعدها عن التعقيد.

ونعني بالمسند، ما اتصل إسناده إلى منتهاه. وبالثقة، من جمع بين العدالة والضبط والتنوين في ثقة المشيوع، كما سيأتي بيانه في نوع المرسل. والحسن حجة كالصحيح، ولذلك أدرج في الصحيح. قال

---

(١) الخلاصة، ص/ ٤١.

ابن الصلاح، تسمية محيي السنة في المصابيح السنن بالحسان تساهل لأن فيها الصحاح والحسان والضعاف.

وقول الترمذي، حديث حسن صحيح، يريد أنه روي بإسنادين، أحدهما يقتضي الصحة، والآخر الحسن.

أو المراد اللغوي، وهو ما تميل إليه النفس وتستحسنه، والحسن إذا روي من وجه آخر ترقى من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين فيتعضد أحدهما بالآخر.

ونعني بالترقي أنه ملحق في القوة بالصحيح لا أنه عينه، وأما الضعيف فلكذب راويه وفسقه لا ينجبر بتعدد طرقه كما في حديث: «طلب العلم فريضة»[1].

قال البيهقي: هذا حديث مشهور بين الناس وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كثيرة كلها ضعيف.

والحديث الحسن يتقاصر عن الصحيح في أن الصحيح من شرطه أن يكون جميع رواته قد تبيّنت عدالتهم وضبطهم وإتقانهم إما بالنقل الصريح أو بالاستفاضة، وذلك غير مشترط في الحسن، فإنه يكتفي فيه بما سبق ذكره من مجيء الحديث من وجوه. وفي هذا الكلام أمران أحدهما الاعتراض بأن جميع رواة الصحيح لا يوجد فيهم هذه الشروط إلا في النذر اليسير.

---

(١) مختصر الجرجاني، ص/ ٤٦.

والعدالة تثبت إما بالتنصيص عليها كالمصرح بتوثيقهم وهم كثير، أو بتخريج من التزم الصحة في كتابه له، فالعدالة أيضاً تثبت بذلك، وكذلك الضبط والإتقان درجاته متفاوتة فلا يشترط أعلا وجوه الضبط كمالك وشعبة بل المراد بالضبط أن لا يكون مغفلاً كثير الغلط، وذلك بأن يعتبر حديثه بحديث أهل الضبط والإتقان فإن وافقهم غالباً فهو ضابط.

والأمر الثاني في الحديث الحسن إنه يكتفي فيه من مجيء الحديث من وجوه فيه نظر إذا لم يسبق مجيئه من وجوه، بل من غير وجه كما في كلام الترمذي السابق، وعلى هذا فمجيئه من وجهين كاف في حد الحديث الحسن.

وقد أجاد الإمام جلال الدين السيوطي بأبيات خالدة عن الحديث الحسن قائلاً[1]:

المُرتَضَى فِي حَدِّهِ مَا اتَّصَلاَ
بِنَقْلِ عَدْلٍ قَلَّ ضَبْطُهُ وَلاَ
شَذَّ وَلاَ عُلِّلَ (وَلْيَرتَّب
مَرَاتِبَاً) والاحْتِجَاجَ يَجْتَبِي
أَلْفُقَهَا وَجُلُّ أهْلِ الْعِلْمِ
فَإن أَتَى مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى يُنْمِي

(١) ألفية السيوطي، ص/ ١٥.

إلَــــى الصَّحِيــــحِ، أيْ لِغَيْــــرِهِ، كمَـــا
يَـــرْقـــى إلَـــى الْحُسْـــنِ الَّـــذِي قَـــدْ وُسِمَـــا
ضَعْفَـــا لِسُـــوءِ الْحِفْـــظِ (أَوْ إِرْسَـــالٍ أَوْ
تَـــدْلِيـــس أو جَهَـــالَـــةٍ) إذَا رَأَوْا
مَجيئَـــهُ مِـــنْ جِهَـــةٍ أُخْـــرَى، وَمَـــا
كَـــانَ لِفِسْـــقٍ أَوْ يُـــرَى مُتَّهَمَـــا
يَـــرْقَـــى عَـــنِ الإِنْكَـــارِ بِـــالتَّعَـــدُّدِ
بَـــلْ رُبَّمَـــا يَصِيـــرُ كَـــالَّـــذي بُـــدِي[1]

ـ أنواع الحسن:

الحديث الحسن نوعان:

(أ) ـ **حسن لذاته**: وهو ما كان حسنه ناشئاً من توفر الشروط في إسناده نفسه لا من شيء خارج عنه، وهو ما ينطبق عليه التعريف

(١) إذا كان ضعف الحديث لسوء حفظ الراوي أو نحو ذلك فإنه يرقى إلى درجة الحسن أو الصحة بتعدد طرقه إن كانت كذلك. وأما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع، فإنه لا يرقى إلى الحسن، بل يزداد ضعفاً إلى ضعف، إذ إن تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم.

قال الشيخ في حاشية (ألفية السيوطي) يرجح عند الباحث المحقق التهمة، ويؤيد ضعف روايتهم. وبذلك يتبيّن خطأ المؤلف هنا وخطؤه في كثير من كتبه في الحكم على أحاديث ضعاف بالترقي إلى الحسن مع هذه العلة القوية.

السابق، أنه ما اتصل سنده بالعدل خفيف الضبط مع عدم الشذوذ وعدم العلة.

وخفة الضبط هي قلة الخطأ بالنسبة إلى الصواب مع قلة الخطأ في نفسه مثل أن يصيب في خمس وسبعين في المائة، ويخطىء في خمس وعشرين في المائة، وهذا الحسن إذا توبع بمثله أو بأقوى منه مطلقاً، أو بأقل منه مع التعدد ارتقى إلى درجة الصحيح لغيره، ومثال الحسن لذاته، ما رواه محمد بن عمرو عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»(١).

فمحمد بن عمرو مُتّهم بخفة الضبط، وإن كان وثّقه كثيرون، فالحديث حسن لذاته.

(ب) ـ **الحسن لغيره**: وهو ما كان في إسناده مستور لم تتحقق أهليته، إلا أنه ليس بكثير الخطأ ولا معروف بالكذب في الحديث ولا بالفسق، فهذا الحديث ضعيف فإذا تقوّى وتوبع بمثله من طريق آخر، أو بطريق أقوى منه، أو بأقل من التعدد ارتقى الضعيف وأصبح حسناً لغيره.

---

(١) رواه البخاري في: (١) كتاب الجمعة ـ (٨) باب السواك يوم الجمعة.
ورواه مسلم في: (٢) كتاب الطهارة ـ (١٥) باب السواك ـ حديث رقم: (٤٢).
ورواه مالك في: (٢) كتاب الطهارة ـ (٣٢) باب ما جاء في السواك ـ حديث رقم: (١٤، ١٥).
قال ابن عبد البر: هذا الحديث يدخل في المسند لاتصاله من غير ما وجه، ولما يدل عليه اللفظ.

فالحسن لغيره، نوع من الضعيف قوي بطريق آخر عضده وقواه فأصبح حسناً لغيره.

٣١ ـ الحديث الحسن مقبول يحتج به

قال الأئمة[١]: «الحسن كالصحيح في الاحتجاج به، وإن كان دونه في القوة، ولهذا أدرجه طائفة في نوع الصحيح، كالحاكم وابن حبان، وابن خزيمة، ومع قولهم بأنه دون الصحيح المبين أولاً».

وقال السخاوي في الفتح: منهم من يدرج الحسن في الصحيح لاشتراكهما في الاحتجاج بل نقل ابن تيمية إجماعهم إلا الترمذي خاصة عنه».

قال الخطابي: على الحسن مدار أكثر الحديث، لأن غالب الأحاديث لا تبلغ مرتبة الصحيح، وعمل به عامة الفقهاء، وقبله أكثر العلماء، وشدد بعض أهل الحديث فرد بكل علة قادحة كانت أم لا. كما روي عن أبي حاتم أنه قال: «سألت أبي عن حديث فقال: إسناده حسن فقلت: يحتج به؟ فقال: «لا» انتهى.

والصواب مع الجمهور لما بينه الخطابي، هذا في الحسن لذاته، وأما الحسن لغيره فيلحق بذلك الاحتجاج، لكن فيما تكثر طرقه عند قوم.

ومثال الحسن لغيره ما رواه الترمذي عن هشيم عن يزيد عن عبد الرحمٰن عن البراء ـ مرفوعاً ـ «إن حقاً على المسلمين أن يغتسلوا

---

(١) قواعد التحديث للقاسمي، ص/ ١٠٦.

يوم الجمعة، وليمس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب».

فهشيم ضعيف، لكن لما روى هذا الحديث عن طريق أبي يحيى التيمي أصبح حسناً لغيره.

٣٢ ـ مراتب الحسن

كما أن للصحيح مراتب، كذلك للحسن مراتب نبّه عليها أئمة الحديث.

قال الحافظ الذهبي: فأعلى مراتبه بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق عن التيمي، وأمثال ذلك مما قيل فيه إنه صحيح، وهو أدنى مراتب الصحيح، ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وضعفه. كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطأة وغيرهم.

٣٣ ـ مظان الحديث الحسن

قال السيوطي: كتاب الترمذي أصل في معرفة الحسن، وهو الذي شهره وأكثر من ذكره، وإن وجد في متفرقات من كلام بعض مشايخه، والطبقة التي قبله.

وكذلك أيضاً بقية كتب السنن الأربعة، أبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وكذا مسند الإمام أحمد بن حنبل، رضي الله عنهم أجمعين.

٣٤ ـ معنى قول الترمذي حسن صحيح

للعلماء في ملحظ الترمذي بهذه العبارة وجوه نقلها السيوطي في التدريب[١]. قالوا: «العبارة المذكورة مما استُشكِل، لأن الحسن قاصر عن الصحيح، فكيف يجتمع إثبات التصور ونفيه في حديث واحد؟ وأجاب ابن دقيق: بأن الحسن لا يشترط فيه القصور عن الصِّحَّة إلا حديث انفرد الحسن، أما إذا ارتفع إلى درجة فالحُسْنُ حاصل لا محالة تبعاً للصحة. لأن وجود الدرجة العليا وهي الحفظُ والإتقان، لا ينافي وجود الدُّنيا كالصدق، فيصحُّ أن يقال: حسن، باعتبار الصفة الدنيا، صحيح باعتبار العليا.

ويلزم على هذا أن كل صحيح حسن. وقد سبقه إلى نحو ذلك ابن المَوَّاق، قال الحافظ ابن حجر: وشِبْهِ ذلك قولُهم في الراوي صدوق فقط، وصدوق ضابط، فإن الأول قاصر عن درجة رجال الصحيح، والثاني منهم. فكما أن الجمع بينهما لا يضر ولا يُشْكل، فكذلك الجمعُ بين الصحة والحسن».

٣٥ ـ جمع الترمذي بين الحسن والصحة والغرابة

الغريب ما تفرد به راوٍ واحد ولو في طبقة من طبقات الإسناد، وهذا الغريب إذا توافرت فيه شروط الصحة من اتصال السند، والضبط التام، والعدالة وعدم الشذوذ، وعدم العلة كان صحيحاً، وإذا اجتمعت فيه

---

(١) ص: ٥٢ ـ ٥٣.

هذه الشروط مع خفة الضبط كان حسناً، وعلى ذلك فيقول الترمذي لا مانع أن يكون الحديث صحيحاً وغريباً، وأن يكون حسناً وغريباً، وأن يتردد في وصفه بين الحسن والصحة، ويكون غريباً لأن له إسناداً واحداً فالغرابة حكم بتفرد الراوي، والصحة والحسن حكم على الحديث أو على سنده حسب ما توافر فيه من شروط، وعلى ذلك يمكن أن نفهم قول الترمذي، هذا حسن غريب، أو صحيح حسن غريب.

٣٦ ـ ألقاب للحديث تشمل الصحيح والحسن

للمحدثين ألقاب تشمل الصحيح والحسن فهي من أنواع المقبول الصالح للاحتجاج به، من هذه الألفاظ، الجيد، والقوي، والصالح، والمعروف، والمحفوظ، والمجرد، والثابت، والمقبول، فهذه الألفاظ مستعملة عند أهل الحديث في الخبر المقبول، والفرق بينهما أن الجودة قد يعبر بها عن الصحة فيتساوى حينئذ الجيد والصحيح إلا أن المحق منهم لا يعدل عن الصحيح إلى جيد إلا لنكتة، وأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته، ويتردد في بلوغه الصحيح، فالوصف به حينئذ أنزل رتبة من الوصف بصحيح وكذلك القوي.

وأما الصالح فيشمل الصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج، ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار.

والمحفوظ، وهو ما رواه الراجح عدد أو صفة مخالفاً للمرجوح، ويقابله من أقسام الضعيف، الشاذ، وهو ما رواه الراجح مخالفاً للأرجح منه عدداً أو صفة.

والحديث المعروف، وهو ما رواه الراجح «الثقة» مخالفاً للمرجوح «غير الثقة» ويقابله من أقسام الضعيف، المنكر، وهو ما رواه الرجوح مخالفاً للراجح، والمجرد والثابت يشملان أيضاً الصحيح والحسن.

٣٧ ـ الفرق بين الحسن لذاته والصحيح

الحديث الحسن لذاته يشترك مع الحديث «الصحيح لذاته» في أربعة شروط هي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وعدم الشذوذ، وعدم العلة.

ويختلف عنه في شرط واحد، هو «تمام الضبط» الذي يشترط توفره في «الصحيح لذاته»، في حين أنه لا يشترط في «الحسن لذاته».

٣٨ ـ ترقي الحسن لذاته إلى الصحيح بتعدد طرقه

اعلم أن الحسن إذ رُوي من وجهٍ آخر، ترقى من الحسن إلى الصحيح، لقُوّته من الجهتين، فيعتضدُ أحدهما بالآخر؛ وذلك لأن الراويَ في الحسن متأخر عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهوراً بالصدق والستر، فإذا رُويَ حديثه من غير وجهٍ ولو وجهاً واحداً قَوِيَ بالمتابعة وزال ما كان يُخشى عليه من جهة سوء حفظ رواية، فارتفعَ حديثه من درجة الحَسنِ إلى الصحيح.

قال السيد الشريف: «ونعني بالترقي أنه مُلْحق في القوة بالصحيح، لا أنه عينُه».

٣٩ ـ الجواب عن جمع الترمذي بين الحسن والغرابة على اصطلاحه

قد أنكر بعضُ الناس على الإمام الترمذي تحديده للحسن بما حُدَّ به من كونه يُروى من غير وجهٍ، لقوله في بعض الأحاديث، حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

والغريب الذي انفرد به الواحد، وأجاب الحافظ ابن حجر[١]: «بأن الترمذيّ لم يُعرِّف الحسن مطلقاً، وإنما عرَّفه بنوعٍ خاص منه وقع في كتابه، وهو ما يقول فيه، حسن من غير صفةٍ أخرى. وذلك أنه يقول في بعض الأحاديث، حسن؛ وفي بعضها صحيح، وفي بعضها غريب، وفي بعضها حسن صحيح، وفي بعضها حسن غريب، وفي بعضها صحيح غريب، وفي بعضها حسن صحيح غريب.

وتعريفه إنما وقع على الأول فقط، وعبارته تُرْشِدُ إلى ذلك، حيث قال في آخر كتابه: «وما قلنا في كتابنا حديث حسن، فإنما أردنا به حسنَ إسناده عندنا، إذ كل حديث يروى، لا يكون راويه متهماً بكذب ويُروى من غير وجه نحو ذلك، ولا يكون شاذًّا، فهو عندنا حسن غريب».

فَعُرِف بهذا أنه إنما عرَّف الذي يقول فيه، حسن فقط.

أمَّا ما يقول فيه، حسن صحيح، أو حسن غريب، أو حسن صحيح غريب، فلم يعرِّج على تعريف ما يقول فيه، صحيح فقط، أو غريب

---

(١) شرح نخبة الفكر، ص/ ١٢.

فقط، وكأنه ترك ذلك، استغناءً لشهرته عند أهل الفن، واقتصر على تعريف ما يقول فيه في كتابه، حسن فقط، إما لغموضه وإما لأنه اصطلاح الجديد، ولذلك قيَّده بقوله «عندنا» ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في فتوى له: «الذين طعنوا على الترمذي لم يفهموا مرادهُ في كثير مما قاله. فإن أهل الحديث قد يقولون: «هذا الحديث غريب» أي من هذا الوجه، وقد يُصَرِّحون بذلك فيقولون، غريب من هذا الوجه؛ فيكون الحديث عندهم صحيحاً معروفاً من طريق واحد.

فإذا رُوي من طريق آخر، كان غريباً من ذلك الوجه، وإن كان المتن صحيحاً معروفاً. فالترمذي إذا قال، حسن غريب، قد يَعْني به أنه غريب من ذلك الطريق، لكن المتن له شواهد صار بها من جملة الحَسَن».

٤٠ ـ مناقشة الترمذي في بعض ما يصححه أو يحسنه

قال شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية: «بعض ما يصحِّحُه الترمذي، ينازعه غيره فيه، كما قد ينازعونه في بعض ما يُضَعِّفُه ويُحَسِّنُه، فقد يضعِّف حديثاً ويُصَحِّحُه البخاري، كحديث ابن مسعود لمّا قال له النبيُّ ﷺ: «ابْغِني أحجاراً أستنفِضْ بهنَّ؛ قال: فأتيْتُه بحجرين وروثةٍ؛ قال: فأخذ الحجرين وترك الرَّوثة وقال: إنّها رجس»[١].

(١) رواه الترمذي في: (١) كتاب الطهارة ـ (١٣) باب ما جاء في الاستنجاء =

فإن هذا اختُلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، فجعل الترمذي هذا الاختلاف علَّةً، ورَجَّح روايته له عن أبي عبيدة عن أبيه، وهو لم يسمع من أبيه؛ وأما البخاري فصححه من طريق أخرى، لأن أبا إسحاق،كان الحديثُ يكون عنده عن جماعة، يرويه عن هذا تارة، وعن هذا تارة، كما كان الزُّهري يروي الحديث تارةً عن سعيد[1] بن المسيَّب، وتارة عن أبي سَلَمة، وتارة يجمعهما، فمن لا يعرفه، فيحدِّث به تارة عن هذا، وتارة عن هذا، يُظنُّ بعضُ الناس أن ذلك غلط، وكلاهما صحيح، وهذا باب يطول وصفه».

٤١ ـ قبول زيادة راوي الصحيح والحسن

قال الحافظ ابن حجر في النُّخبة وشرحها: «وزيادة راويهما ـ أي الصحيح والحسن ـ مقبولة ما لم تقع منافيةً لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة؛ لأن الزيادة إمَّا أن تكون لا تَنَافِيَ بينها وبين رواية من لم يذكرْها، فهذه تقبل مطلقاً، لأنها في حكم الحديث المستقل، الذي

= بالحجرين ـ حديث رقم: (١٧).

ورواه البخاري في: (٤) كتاب الوضوء ـ (٢١) باب لا يُستنجى بروث ـ حديث رقم: (١٥٦).

ورواه ابن ماجه في: (١) كتاب الطهارة ـ (١٦) باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث والرمة ـ حديث رقم: (٣١٤).

ورواه أحمد: ١/ ٣٨٨، ٤١٨، ٤٢٧، ٤٥٠، ٤٦٥.

(١) سعيد بن المُسيّب بن حَزْن المخزوميّ أبو محمد المدنيّ، سيّد التابعين، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: ثلاث.

ينفرد به الثقة، ولا يرويه عن شيخه غيره؛ وإمَّا أن تكون منافيةً، بحيث يلزم من قبولها ردُّ الرواية الأُخرى، فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها، فيُقبَلُ الراجح، ويُرَدُّ المرجوح، واشتهر عن جمعٍ من العلماء القولُ بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتّى ذلك على طريق المحدِّثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذًّا».

وقال: «ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثقُ منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدّ الحديث الصحيح وكذا الحسن؛ والمنقولُ عن أئمة الحديث المتقدمين، كعبد الرحمٰن[1] بن مهدي، ويحيى[2] القطّان، وأحمد بن حنبل، ويحيى[3] بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارَقُطني[4]، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها؛ ولا يعرف عن أحدٍ منهم إطلاق قبول الزيادة».

---

(١) عبد الرحمٰن بن مهْدي بن حسان، أبو سعيد البصري اللؤلؤي الحافظ، مات بالبصرة سنة ثمان وتسعين ومائة.

(٢) يحيى بن سعيد القطّان التميمي أبو سعيد البصري الأحول الحافظ أحد الأئمة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة.

(٣) يحيى بن معين بن عَوْن الغطفاني مولاهم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام، مات بالمدينة سنة ثلاث ومائتين.

(٤) الدّارقطني الإمام شيخ الإسلام حافظ الزمان أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهديّ البغدادي، الحافظ الشهير، مات سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.

٤٢ ـ الحديث الضعيف

١ ـ تعريفه:

هو ما لم يجتمع فيه صفات الصحيح، ولا صفات الحسن المذكورة فيما تقدم، أي ما لم تتوافر فيه صفات القبول، وقال عنه الإمام جلال الدين السيوطي في ألفيته عن أوهى الأسانيد:

هُـــوَ الَّـــذِي عَـــنْ صِفَـــةِ الْحُسْـــنِ خَـــلاَ
وَهُـــوَ عَلَـــى مَـــرَاتِـــبٍ قَـــدْ جُعِـــلاَ
وابْـــنُ الصَّـــلاَحِ فَلَـــهُ تَعْـــدِيـــدُ
إلـــى كثيـــرٍ وَهُـــوَ لاَ يُفِيـــدُ
ثُـــمَّ عَـــنِ الصِّـــدِّيـــقِ الأَوْهَـــى كَـــرَّهْ
صَـــدَقَـــةُ عَـــنْ فَـــرْقَـــدٍ عَـــنْ مُـــرَّهْ

أو هي الأسانيد عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ما رواه صدقة ابن موسى الدقيق عن أبي يعقوب فرقد بن يعقوب السبخي[١]، عن مرة الطيب بن شراحيل الهمداني عن أبي بكر، وضعف الإسناد من أجل الكلام في صدقة وفرقد، ولم يحسن السيوطي رحمه الله في هذا، إذ إنه يوهم أن الإسناد من أوهى الأسانيد، مع أن ضعفهما محتمل، بل قد وثقهما بعض الأئمة.

(١) السبخي بسين مهملة وباء موحدة مفتوحتين وكسر الخاء المعجمة.

وقال:

والبيـــــتِ عمـــــروٌ ذَا عَـــــنِ الْجُعْفِـــــيِّ
عَـــــنْ حَـــــارِثِ الأَعْـــــوَرِ عَـــــنْ عَلِـــــيّ

أوهى أسانيد أهل البيت، عمرو بن شمر الجعفي الشيعي عن جابر بن يزيد الجعفي عن الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني عن علي رضي الله عنه، وأشدهم ضعفاً عمرو بن شمر، فإنه رافضي كذاب يشتم الصحابة، وأما جابر والحارث ففيهما خلاف قديم معروف، وللشيعة أسانيد أوهى من هذا جداً، يراها من يقرأ في كتبهم ويعجب منها.

وقال:

ولأبِـــــي هُـــــرَيْـــــرَةَ: السَّـــــرِيُّ[1] عَـــــنْ
دَاوُدَ عَـــــنْ وَالِـــــدِهِ أَيَّ وَهَـــــنْ

أوهى الأسانيد عن أبي هريرة، السري بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عن أبي هريرة.

وقال:

لأنَـــــسٍ: دَاوُدُ[2] عَـــــنْ أَبِيـــــهِ عَـــــنْ
أَبَـــــانَ، وأعْـــــدُدْ لأســـــانيـــــدِ الْيَمَـــــنْ

(١) السري، بفتح السين المهملة وكسر الراء.

(٢) داود بن المحبر ـ بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ـ ابن قحذم ـ بفتح القاف وإسكان الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة ـ عن أبيه عن أبان بن أبي عياش.

أوهى الأسانيد عن أنس، داود بن المحبر عن أبيه عن أبان بن أبي عياش.

وقال:

حفصٌ عنيتُ الْعَدَنِي عَنِ الْحَكَمْ
وَغَيْرُ ذَاكَ مِنْ تَرَاجِم تُضَمّ

أوهى أسانيد اليمانيين، حفص بن عمر بن ميمون العدني عن الحكم بن أبان العدني عن عكرمة عن ابن عباس.

وقال عنه العراقي:

أَمَّا الضَعِيفُ فَهُوَ مَا لَمْ يَبْلغِ
مَرتَبَةَ الحَسَنِ وإنْ بسط بغى
ففاقِدُ شَرطَ قبولٍ قسمُ
واثنين قسم غيره وضموا
سِوَاهُما فَثَالِثٌ، وهكذا
وَعُدْ لشرط غير مبدوٌ فذا
قِسْمٌ سِوَاهَا ثُمَّ زِد غير الذي
قدمته ثُمَّ عَلَى ذَا فاحتذي
وعدة البستي فيما أوعى
لتسعة وأربعين نوعا

قال السخاوي[1]: الضعيف ما لم يبلغ مرتبة الحسن، ولو يفقد صفة من صفاته، ولا احتياج لضم الصحيح إليه فإنه حيثُ قصر عن الحسن، كان عن الصحيح أقصر. والضعيف هو الذي فقد شرط من شروط القبول، أي شرطاً من شروط المقبول الذي هو أعم من الصحيح والحسن وهي ستة، اتصال السند، والعدالة، والضبط، ونفي الشذوذ، ونفي العلة القادحة، والعاضد الاحتياج إليه التي بالنظر لانتفائها اجتماعاً.

وفقد الاتصال مثلاً قسم تحته ثلاثة: المرسل، والمنقطع، والمعضل، وسوف نُوضّح هذه الأنواع تحت أقسام الضعيف إن شاء الله تعالى.

وخلاصة ما سبق أن الحديث الموضوع هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول، وقال أكثر العلماء هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن، ويتفاوت ضعفه بحسب مقدار فقده لشروط القبول.

٢ ـ أنواع الحديث الضعيف:

أنواع الضعيف من الأحاديث كثيرة، ومرد الضعف كما وجدتُ وتبيّن لي بعد فحص وتنقيب تعود إلى سببين رئيسين، أوّل هذه الأسباب، عدم اتصال السند، والثاني مجموعة أسباب أخرى دون اتصال السند، وقد قسّم الباحثون الحديث الضعيف تبعاً لضعفه إلى قسمين، يضم كل قسم بعض أنواع الضعيف.

---

(١) حاشية السخاوي: ١/٩٦ بتصرف يسير.

القسم الأول: ويضم الأحاديث الضعيفة لعدم اتصال سندها، وهي الحديث المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمُدَلّس، والمعلل.

١ ـ المرسل:

هو ما رفعه التابعي إلى الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، صغيراً كان التابعي أو كبيراً، وهو ذلك الحديث الذي يسقط من سنده مَنْ هو بين التابعي ورسول الله ﷺ، كأن يقول التابعي مباشرة، قال رسول الله ﷺ كذا ـ دون أن يذكر مَنْ نقل له الحديث عن الرسول ﷺ.

وعلى هذا جمهور المحدثين من غير أن يفرقوا بين التابعي الصغير والكبير، وقد قيّد بعضهم المرسل بما رفعه التابعي الكبير عن الصحابة، ولم يعد بعض أهل الحديث ما أرسله صغار التابعين مرسلاً، بل منقطعاً لأن أكثر روايتهم عن التابعين.

والحديث المرسل سمي «مرسلاً» لأن «أرسل» بمعنى «أطلق»، فيطلق التابعي الإسناد دون أن يقيده براوٍ.

درجات المرسل:

للمرسل درجات متعددة، وهي كما نوردها بالترتيب من أعلى إلى أدنى:

مرسل الصحابي الذي ثبت سماعه، ومرسل الصحابي الذي له رؤية فقط ولم يثبت سماعه، ومرسل التابعي المخضرم، وهو الذي أدرك الجاهلية في حياة النبي ﷺ، ولكنه لا صحبة له، ومرسل التابعي المتقن، مثل سعيد بن المسيب، ومرسل صغار التابعين، مثل قتادة،

وحميد[1] الطويل، وغالب رواية هؤلاء عن التابعين.

حكم مرسل الصحابي:

اختلفت أقوال العلماء في المرسل حتى بلغت أقوال عدتها عشرة أقوال، وأشهر هذه الأقوال ثلاثة:

الأول: قول الإمام أبي حنيفة[2]، ومالك، والإمام أحمد بن حنبل، وطائفة من أهل العلم، وجميعهم أجازوا الاحتجاج بالحديث المرسل مطلقاً.

الثاني: وهو رأي كثير من الفقهاء والأصوليين، وحكى هذا الإمام النووي عن جماهير المحدثين، وعن الإمام الشافعي رحمه الله.

الثالث: الحديث المرسل يحتج به إذا اعتضد بعاضد بأن يروي مسنداً أو مرسلاً من وجه آخر، أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر أهل العلم.

مراسيل مسلم:

يوجد في صحيح مسلم أحاديث مرسلة، بلغ عددها حوالي عشرة أحاديث، ولكن هذه الأحاديث قد وصل مسلم بعضاً منها في مواضع

---

(١) حُمَيْد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، اختلف في سنة وفاته، وقيل سنة اثنتين، وهو من الخامسة.

(٢) أبو حنيفة النُّعمان بن ثابت التَّيميّ الكوفي، فقيه أهل العراق، وإمام أصحاب الرأي، مات سنة خمسين ومائة.

أخرى من الصحيح، أما البعض الآخر فلم يصله.

فمما ذكره مرسلاً ولم يصله حديث أبي العلاء بن الشخير: «كان حديث رسول الله ﷺ ينسخ بعضه بعضاً»؛ فهذا حديث مرسل لم يورده مسلم موصولاً عن أحد من الصحابة.

ومما ذكره مرسلاً ثم تبيّن اتصاله من وجه آخر، ما أخرجه في كتاب البيوع من صحيحه، قال، حدثني محمد بن رافع، حدثنا حجين، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب: «أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة»(١).

قال، وأخبرني سالم بن عبد الله عن رسول الله ﷺ: «لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر»(٢)، وقال سالم، أخبرني

(١) رواه البخاري في: (٣٤) كتاب البيوع ـ (٨٢) باب بيع المزابنة.
ورواه مسلم في: (٢١) كتاب البيوع ـ (١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ـ حديث رقم: (٧٢).
ورواه مالك في: (٣١) كتاب البيوع ـ (١٣) باب ما جاء في المزابنة والمحاقلة ـ حديث رقم: (٢٣).
ورواه الشافعي في الرسالة، فقرة ٩٠٦، بتحقيق أحمد محمد شاكر.
ورواه أحمد: ٢/ ٥، ٧، ١٦، ٦٣، ٦٤.

(٢) رواه البخاري في: (٣٤) كتاب البيوع ـ (٨٥) باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها.
ورواه مسلم في: (٢١) كتاب البيوع ـ (١٣) باب النهي عن بيع الثمار قبل بدوّ صلاحها ـ حديث رقم: (٤٩).
=

عبد الله، عن زيد بن ثابت، عن رسول الله ﷺ: «أنه رخص في العرية»[1].

فحديث سعيد وصله من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، ومن حديث سعيد بن مينا وأبي الزبير عن جابر، وأخرجه هو والبخاري من حديث عطاء عن جابر.

وحديث سالم وصله من حديث الزهري عن سالم عن أبيه، وأخرج في الأضاحي حديث مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن أبي واقد: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث»[2].

قال عبد الله بن أبي بكر، فذكرت ذلك لعمرة، فقالت: صدوق، سمعت عائشة تقول الحديث، فالأول مرسل، والآخر مسند.

= ورواه مالك في: (٣١) كتاب البيوع ـ (٨) باب النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ـ حديث رقم: (١٠).

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه»: (٧/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) ـ حديث رقم: (٤٩٨٣، ٤٩٨٩).

(٢) رواه البخاري في: (٦٤) كتاب المغازي ـ (١٢) باب حدثني خليفة.
ورواه في: (٦٦) كتاب فضائل القرآن ـ (١٣) باب فضل ﴿قل هو الله أحد﴾.
ورواه مسلم في: (٣٥) كتاب الأضاحي ـ (٥) باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ـ حديث رقم: (٣١، ٣٣).
ورواه مالك في: (٢٣) كتاب الضحايا ـ (٤) باب ادّخار لحوم الأضاحي ـ حديث رقم: (٨).

ولعل مقصد مسلم من ذكره الحديث مرسلاً في موضع، وموصولاً في موضع آخر؛ هو أن يبيّن الاختلاف الحادث في رواية الحديث.

٢ ـ المنقطع:

قال ابن الصلاح[١]: وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم، فمنها ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب معرفة أنواع علوم الحديث من أن المرسل مخصوص بالتابعي، وأن المنقطع منه الإسناد الذي فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والساقط بينهما غير مذكور لا معيناً ولا مبهماً.

ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما. ومثال الأول، ما رواه ابن الصلاح عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال. قال رسول الله ﷺ: «إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين». فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل، وهو منقطع في موضعين لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة الجَندَي عن الثوري، ولم يسمعه الثوري أيضاً من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق.

وقال ابن الصلاح[٢]: ومثال الثاني، الحديث الذي رويناه عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس عن

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص ٧٦ ـ ٨٠.
(٢) المصدر السابق.

رسول الله ﷺ في الدعاء في الصلاة: «اللهم إني أسألك الثبات في الأمر».

ومنها ما ذكره ابن عبد البر رحمه الله، وهو أن المرسل مخصوص بالتابعين، والمنقطع شامل له ولغيره، وهو عنده كل ما لا يتصل إسناده سواء كان يعزى إلى النبي ﷺ أو إلى غيره.

ومنها أن المنقطع مثل المرسل، وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده، وهذا المذهب أقرب صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الحافظ أبو بكر الخطيب في كفايته إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة، مثل مالك عن ابن عمرو نحو ذلك والله أعلم.

ومنها ما حكاه الخطيب أبو بكر عن بعض أهل الحديث بالحديث أن المنقطع ما روي عن التابعي، أو من دونه موقوفاً عليه من قوله وفعله، وهذا غريب بعيد والله أعلم.

قلت: يفهم من هذا الكلام أن المنقطع أعم من المرسل، وكل مرسل منقطع، وليس كل منقطع مرسلاً. وقد اختلف في صورة الحديث المنقطع فالمشهور أنه ما سقط من رواته راو واحد غير الصحابي، وحكى ابن الصلاح وغيره من أهل الحديث أنه ما سقط منه قبل الوصول إلى التابعي شخص واحد، وإن كان أكثر من واحد سمي معضلاً، ويسمى أيضاً منقطعاً، فقول الحاكم قبل الوصول إلى التابعي ليس بجيد، فإنه لو سقط التابعي كان منقطعاً أيضاً فالأولى أن يعبر بما قلناه

قبل الصحابي، وقال ابن عبد البر، والمنقطع ما لم يتصل إسناده، والمرسل مخصوص بالتابعين؛ فالمنقطع أعم، وحكى ابن الصلاح عن بعضهم أن المنقطع مثل المرسل، وكلاهما شامل لكل ما لا يتصل إسناده، قال وهذا المذهب أقرب صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الخطيب في كفايته إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ، وأكثر ما يوصف بالانقطاع ما رواه من دون التابعين عن الصحابة مثل مالك عن ابن عمر[١] ونحو ذلك.

٣ ـ المعضل:

المعضل، بفتح الضاد، وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر، بشرط التوالي؛ كقول مالك، قال رسول الله ﷺ، وقول الشافعي، قال ابن عمر.

قال ابن الصلاح: المعضل لقب لنوع من المنقطع فكل معضل منقطع، وليس كل منقطع معضلاً، وقوم يسمونه مرسلاً، وهو عبارة عما سقط من إسناده اثنان فصاعداً.

وأصحاب الحديث يقولون أعضله فهو معضل بفتح الضاد، وهو اصطلاح مُشْكِلُ المأخذ من حيث اللغة، وبحثت فوجدت له قولَهم أمر عضيل أي مُسْتَغْلَقٌ شديد، ولا التفات في ذلك إلى معضل بكسر الضاد وإن كان مثل عضيل في المعنى.

---

(١) عبد الله بن عمر بن الخطّاب أبو عبد الرحمٰن العدوي المدني الفقيه أحد الأعلام، شهد الخندق وهو من أهل بيعة الرضوان، توفي سنة أربع وستين.

وقال بعض المحققين: هو عبارة عن ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً. ولم يفرّق العراقي رحمه الله عند تعريفه للمعضل بأنه ما سقط من إسناده اثنان فأكثر، على أن هذا السقوط من موضع واحد أو من موضعين، وليس المراد بذلك إلا سقوطهما من موضع واحد فأما إذا سقط راو من مكان ثم راو من موضع آخر فهو منقطع في موضعين، وليس معضلاً في الاصطلاح.

وأصحاب الحديث يقولون أعضله فهو معضل بفتح الضاد، وهو اصطلاح مشكل المأخذ من حيث اللغة، وبحثت فوجدت له قولهم أمر عضيل أي مستغلق شديد، ولا التفات في ذلك إلى معضل بكسر الضاد وإن كان مثل عضيل في المثنى.

ومثال المعضل، ما يرويه تابعي التابعي قائلاً فيه قال رسول الله ﷺ، وكذلك ما يرويه من دون تابعي التابعي عن رسول الله ﷺ أو عن أبي بكر وعمر وغيرهما غير ذاكر للوسائط بينه وبينهم.

وذكر أبو نصر السِّجْزيُّ الحافظ قول الراوي بلغني نحو قول مالك بلغني عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «للملوك طعامه وكسوته».

وقال أي السجزي، أصحاب الحديث يسمونه المعضل.

قال ابن الصلاح، وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم قال رسول الله ﷺ كذا وكذا ونحو ذلك كله من قبيل المعضل، وسماه الخطيب أبو بكر الحافظ في بعض كلامه مرسلاً، وذلك على مذهب من يسمي كل ما لا يتصل مرسلاً.

وإذا روي تابع التابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه، وهو حديث

متصل مسند إلى رسول الله ﷺ فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعاً من المعضل مثاله ما رواه ابن الصلاح عن الأعمش عن الشعبي قال: «يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا فيقول ما عملته فيختم على فيه». فقد أعضله الأعمش وهو عند الشعبي عن أنس عن رسول الله ﷺ متصلاً مسنداً.

قال ابن الصلاح: هذا جيد حسن لأن هذا الانقطاع بواحد مضموماً إلى الواقف يشتمل على الانقطاع باثنين الصحابي ورسول الله ﷺ، فذلك باستحقاق اسم الإعضال أولى والله أعلم.

٤ ـ المُدَلّس:

معنى التدليس، هو إخفاء ضعف أو خلل في سند الحديث تجويداً وتحسيناً له، فيسوقه الراوي بشكل يوهم الواقف على الحديث أن سنده أعلى مما كان عليه في الواقع.

وسمي بهذا الاسم، لأن أصل التدليس في اللغة مشتق من الدُّلس وهي الخديعة؛ فسمي مَنْ يَفعل ذلك في السند مدلساً، لأنه يخدع بذلك الواقف على الحديث.

أو لأن التدليس مشتق من الدَّلس، وهو اختلاط الظلام؛ فكأن المدلس لإخفائه الأمر على الواقف على الحديث أظلم عليه حقيقته فأصبح السند مدلساً.

والمتأمل في التعليلين يجد أنهما في حقيقتهما تعليل واحد؛ لأن إظلام حقيقة السند إنما هي في واقع الأمر خديعة.

والتدليس ينقسم إلى قسمين:

١ ـ تدليس الإسناد:

وله أشكال متعددة:

١ ـ تدليس التسوية: وهو أن يسمع الراوي الحديث عن شيخ ثقة عن ضعيف عن ثقة، ويكون الثقتان قد التقيا، فيسقط الراوي المدلس ـ الراوي الضعيف ـ الذي بين الثقتين في السند، ويجعله عن شيخه الثقة بلفظ محتمل عن الثقة الثاني، فيصبح الحديث مروياً عن الثقات فقط، ليحكم عليه بالصحة والقبول، وهذا أسوأ أنواع التدليس وأخطرها؛ لأن فيه تغريراً شديداً.

وممن اشتهر بذلك الوليد بن مسلم رغم كونه ثقة، فكان يحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء، ولا يذكر إلا الثقات، فسئل عن ذلك، فأجاب إن الأوزاعي أسمى من أن يروي عن هؤلاء، فقيل له، فإذا روي عن هؤلاء، وهم ضعفاء، أحاديث مناكير، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات، ضعف الأوزاعي؟ فلم يلتفت الوليد إلى ذلك القول.

٢ ـ تدليس الإسقاط: هو أن يروي عمن سمع منه بعض الأحاديث، أحاديث أخرى لم يسمعها منه، بلفظ يوهم الآخرين أنه سمعها منه، كأن يقول: «إن فلاناً قال كذا» أو يقول: «عن فلان»، أو يقول: «حدَّث فلان بكذا». فالمدلس هنا يسقط الواسطة بينه وبين الراوي الآخر غير المباشر، ويورد الحديث بطريقة توهم سماعه منه مباشرة.

٣ ـ تدليس القطع: وهو أن يقطع الراوي أداة الرواية، فلا يعين، هل

حدثه بها شيخه أم قالها له أم سمعها منه أم خلاف ذلك.

٤ ـ **تدليس العطف**: وهو أن يروي عن شيخين، يكون قد سمع الحديث المروي من أحدهما دون الآخر، فيصرح بالسماع عن الأول ويعطف الثاني عليه، فيوهم أنه حدّث عنه بالسماع أيضاً رغم أنه لم يسمعه منه، كأن يقول الراوي، حدثنا فلان وفلان ـ مع أنه لم يسمع من الثاني المعطوف، وإنما أضمر في الكلام محذوفاً ونوى القطع فقال، «وفلان» أي حدّث فلان.

٥ ـ **تدليس السكوت**: كأن يقول: «سمعت» أو «حدثنا» أو «حدثني»، ثم يسكت، ثم يقول «سالم بن عبد الله» مثلاً. موهماً أنه قد سمع منه، مع أنه لم يسمع منه شيئاً.

٤ ـ تدليس الشيوخ:

هو أن يسمي الراوي شيخه، أو ينسبه، أو يكنيه، بما لم يشتهر به، أو يصفه بأوصاف أكثر مما يستحق، قاصداً إلى تعمية أمره.

ويندرج تحت قسم تدليس الشيوخ، أسلوب آخر يلجأ إليه المدلسون، يسمى تدليس البلاد، فيعمد بعضهم إلى لفظ مبهم متشابه يلوي به لسانه تعظيماً لشيخه من خلال تعظيم البلد أو الحي الذي ينسب إليه، أو للإيهام بأنه رحَّالة.

٥ ـ المعلل:

هو الحديث الذي اكتشفت فيه علة قادحة، وإن كان ظاهره السلامة، والعلة قد تكون في السند، وقد تكون في المتن أو قد تكون فيهما،

وأكثر ما تكون العلل في الأسانيد، كالإرسال، والانقطاع، والوقف وما في حكمه، وكل هذه الأنواع تغاير اتصال السند وتجعل الحديث في زمرة الضعيف.

القسم الثاني:

والقسم الثاني من أنواع الضعيف، هو ما كان لسبب غير عدم اتصال سنده، ويندرج تحت هذا القسم ستة أنواع هي، المضعّف، والمضطرب، والمقلوب، والشاذ، والمنكر، والمتروك والمطروح.

١ ـ المضعّف:

وهو ما لم يجمع على ضعفه، بل فيه تضعيف لبعض أهل الحديث في سنده أو متنه، وفيه تقوية من آخرين، ولكن التضعيف راجح لا مرجوح. أو أنه لم يكن الترجيح بين التقوية والتضعيف، لأنه لا يطلق اسم المضعف على ما رجحت تقويته، وبهذا يعتبر المضعف أعلى مراتب الضعف، وأول من أفرد هذا النوع ابن الجوزي عليه رحمة الله.

٢ ـ المضطرب:

المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان.

ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه.

والاضطراب قد يقع في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راوٍ واحد، وقد يقع من رواة له جماعة.

والاضطراب موجب ضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضبط.

قال ابن الصلاح: ومن أمثلته ما رويناه عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة: «عن رسول الله ﷺ في المصلى إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطاً»[1].

فرواه بشر بن المفضل، وروح بن قاسم عن إسماعيل هكذا.

ورواه سفيان الثوري عنه عن أبي عمر بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة، ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث، وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع إسماعيل عن حريث بن عمار عن أبي هريرة، وفيه من الاضطراب أكثر مما ذكرناه.

قال السيوطي: أحسن مثال لاضطراب المتن حديث البسملة، والمضطرب يجامع المعلل لأنه قد تكون علته ذلك، ووقع في كلام شيخ الإسلام أن الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل واحد وأبيه ونسبته ونحو ذلك، ويكون ثقة فيحكم للحديث بالصحة، ولا يغيّر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته

---

(١) رواه ابن ماجه في: (٥) كتاب إقامة الصلاة والسُّنة فيها ـ (٣٦) باب ما يستر المصلي ـ حديث رقم: (٩٤٣).

مضطرباً، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وجزم الزركشي في مختصره بذلك. (تدريب الراوي بتصرف).

٣ ـ المقلوب:

قال العراقي: هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريباً مرغوباً فيه، وكذلك ما روينا أن البخاري رضي الله عنه قدم بغداد فاجتمع قبل مجلسه قوم من أصحاب الحديث، وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ثم حضروا مجلسه وألقوها عليه فلما فرغوا من إلقاء تلك الأحاديث المقلوبة التفت إليهم فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه فأذعنوا له بالفضل.

ومثال ما انقلب في المتن، حديث أبي هريرة في صحيح مسلم في حديث: «سبعة يظلهم الله يوم لا ظل إلا ظله» فيه «ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله» فهذا ما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»[(١)]. كما هو في صحيح البخاري، وموطأ مالك وفي غيرهما.

---

(١) رواه مسلم في: (١٢) كتاب الزكاة ـ (٣٠) باب فضل إخفاء الصدقة ـ حديث رقم: (٩١).

ورواه البخاري في: (٨٦) كتاب الحدود ـ (١٩) باب فضل من ترك الفواحش.

ورواه مالك: (٥١) كتاب الشعر ـ (٥) باب ما جاء في المتحابين في الله ـ حديث رقم: (١٤).

وقد يكون القلب في الإسناد بقلب اسم راو، كمرة بن كعب، وكعب بن مرة، لأن اسم أحدهما اسم أبي الآخر. وقد يكون الحديث من طريق راو معروف به، أو بإسناد مشهور، فيبدل بنظير الراوي من طبقته، أو بإسناد غير إسناده سهواً.

وقد يتعمد بعض الرواة القلب بقصد الاغراب، وترغيب الناس بما يروون، وهذا لا يجوز باتفاق المحدثين، كما يتعمد بعض الوضاعين قلب بعض الأحاديث فيبدل راوياً مشهوراً بآخر من طبقته[1].

٤ ـ الشاذ:

قال الشافعي رحمه الله: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، وإنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس».

وحكى الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني نحو هذا عن الشافعي، وجماعة من أهل الحجاز. ثم قال الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة؛ فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به.

وذكر الحاكم أبو عبد الله الحافظ أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة. وذكر أنه يغاير المعلل من حيث إن المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك.

قال العراقي: أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال في أنه

(١) فتح المغيث للعراقي: ١/ ١٣٧.

شاذ غير مقبول، وأما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما يتفرد به العدل الحافظ الضابط كحديث: «إنما الأعمال بالنيات»(١) فإنه حديث فرد تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ، ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص.

ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم، ثم عنه يحيى بن سعيد على ما هو الصحيح عند أهل الحديث.

وأوضح من ذلك في ذلك حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته»(٢). تفرد به عبد الله بن دينار، وحديث مالك عن الزهري عن أنس: «أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه مغفر»(٣) تفرد به مالك عن الزهري. فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة، وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة.

وقد قال مسلم بن الحجاج للزهري نحو تسعين حرفاً يرويه عن النبي ﷺ لا يشاركه فيها أحد بأسانيد جياد والله أعلم.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البيهقي في «الكبرى»: ١٠/ ٢٩٢.

(٣) رواه البخاري في: (٢٨) كتاب جزاء الصيد ـ (١٨) باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام.

ورواه مسلم في: (١٥) كتاب الحج ـ (٨٤) باب جواز دخول مكة بغير إحرام ـ حديث رقم: (٤٥٠).

ورواه مالك في: (٢٠) كتاب الحج ـ (٨١) باب جامع الحجّ ـ حديث رقم: (٢٤٧).

فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبيّن لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم في ذلك على تفصيل نبيّنه فنقول، إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فإن كل ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يرو فيه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانه وضبطه قُبِل ما انفرد به، ولم يقدح الانفراد فيه. وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفارتة بحسب الحال، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف.

وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان، أحدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف والله أعلم.

٥ ـ المنكر:

هو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه، وكان راويه بعيداً عن درجة الضابط. وشرط المنكر تفرد الضعيف والمخالفة، فلو تفرد راو ضعيف بحديث لم يخالف فيه الثقات لا يكون حديثه منكراً ـ

بل ضعيفاً، فلو خولف برواية ثقة، فالراجح يقال له المعروف[1]، والمرجوح هو المنكر.

الشاذ والمنكر يجتمعان في اشتراط المخالفة لما يرويه الناس، ويفترقان في أن الشاذ روايةُ ثقة أو صدوق، والمنكر رواية ضعيف. وقد غفل من سوى بينهما.

٦ ـ المتروك والمطروح:

أولاً ـ المتروك: وهو ما يرويه مُتَّهَمٌ بالكذب، ولا يعرف إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، أو معروفاً بالكذب في غير الحديث النبويّ، أو كثير الغلط، أو الفسق، أو الغفلة.

ثانياً ـ المطروح: جعل الحافظ الذهبي المطروح نوعاً مستقلاً، خرجه من قولهم (فلان مطروح الحديث)، وقال: وهو داخل في أخبار المتروكين الضعفاء.

ورأى الشيخ طاهر الجزائري أنه هو المتروك الذي ينفرد بروايته من يتهم بالكذب في الحديث، ويدخل فيه من عرف بالكذب في غير الحديث، قال: فيكون هذا القسم مما له اسمان، ونحن نوافقه على هذا فليس بين المتروك والمطروح، أي فرق يذكر، لا في اللغة ولا في الاصطلاح[2].

---

(١) شرح نخبة الفكر ص/ ١٤، وتدريب الراوي ص/ ١٥٢.

(٢) أصول الحديث، د. محمد عجاج الخطيب، ص/ ٣٤٨.

٤٣ ـ وفاته

قال محمد بن إسحاق الأصبهاني(١): سمعت مشايخنا بمصر يقولون أن أبا عبد الرحمٰن فارق مصر في آخر عمره خرج إلى دمشق؛ فسئل عن معاوية وما روي من فضائله فقال، أما يرضى معاوية أن يخرج رأساً برأس حتى يفضل، وفي رواية أخرى ما أعرف له فضيلة ألا لا أشبع الله بطنك، وكان يتشيّع فما زالوا يدفعون في حضنه حتى أخرجوه من المسجد، وفي رواية أخرى يدفعون في خصيتيه وداسوه ثم حمل إليها فمات بها، وهو مدفون بين الصفا والمروة، وكانت وفاته في شعبان من سنة ثلاث وثلاثمائة.

وقال الحافظ أبو نعيم الأصبهاني(٢): لما داسوه بدمشق مات بسبب ذلك الدوس. وقال الدارقطني: امتحن بدمشق فأدرك الشهادة رحمه الله تعالى، وتوفي يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة خلت من صفر سنة ثلاث وثلاثمائة كما ذكرنا، وذلك بمكة حرسها الله تعالى، وقيل بالرملة من أرض فلسطين.

وقال جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغردي بردي الأتابكي(٣): توفي أحمد بن عليّ بن شُعَيْب بن علي بن سنان بن بحر الحافظ أبو عبد الرحمٰن القاضي النّسائي مصنّف السنن وغيرها من التصانيف، سنة ثلاث وثلاثمائة.

---

(١) وفيات الأعيان: ١/ ٧٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) النجوم الزاهرة: ٣/ ١٨٨.

وروَي عنه خَلْق كثير، وكان فيه تشيّع حسن.

قال أبو عبد الله بن مَنْدَه عن حمزة العُقْبيّ المصري وغيره: إن النَّسائيّ خرج من مصر في آخر عمره إلى دِمَشق، فَسُئِل بها عن معاوية وما رُوِي من فضائله؛ فقال: أما يرضى معاوية أن يخرج رأساً برأس حتّى يُفَضَّل! انتهى.

٤٤ ـ من مات معه من العلماء

المحدِّث أبو الحسن أحمد بن الحُسين بن إسحاق الصُّوفي الصَّغير ببغداد.

والمفسّر أبو جعفر أحمد بن فرح البغداديُّ الضّرير المقرىء.

والمفسّر أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق النّيسابوري الأنماطيُّ الحافظ.

والمسند أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الجَوْزي.

والمحدِّث إسحاق بن إبراهيم بن نصر النّيسابوري البُشتي.

والحافظ جعفر بن أحمد بن نصر الحَصِيري.

والحسن بن سفيان الحافظ.

والمحدِّث أبو الحُسين عبد الله بن محمّد بن يونس السِّمْناني.

والمحدِّث عمرُ بن أيوب السَّقَطيُّ ببغداد.

ورأس المعتزلة أبو علي الجُبَّائي.

والحافظ محمّد بن المنذر الهرويُّ شَكَّر.

٤٥ ـ بعض الأحداث التاريخية التي جرت سنة وفاته

في السنة التي توفي فيها الإمام النسائي رحمه الله خرج الحسين بن حمدان بالجزيرة عن طاعة المقتدر، وسبب ذلك أن الوزير علي بن عيسى طالبه بمال عليه من ديار ربيعة وهو يتولاها فدافعه فأمره بتسليم البلاد إلى عمال السلطان فامتنع، وكان مؤنس الخادم غائباً بمصر لمحاربة عسكر المهدي العلوي صاحب افريقية فجهز الوزير رائقاً الكبير في جيش، وسيّره إلى الحسين بن حمدان، وكتب إلى مؤنس يؤمره بالسير إلى ديار الجزيرة لقتال الحسين بعد فراغه من أصحاب العلوي فسار رائق إلى الحسين بن حمدان وجمع لهم الحسين نحو عشرين ألف فارس وساروا إلهيم فوصل إلى الحبشة، وهم قد قاربوها فلما رأوا كثرة جيشه علموا عجزهم عنه لأنهم كانوا أربعة آلاف فارس فانحازوا إلى جانب دجلة، ونزلوا بموضع ليس له طريق إلا من وجه واحد، وجاء الحسين فنزل عليهم وحصرهم ومنع الميرة عنهم من فوق ومن أسفل.

وكان لهذا السبب أن ضاقت عليهم الأقوات والعلوفات فأرسلوا إليهم يبذلون له أن يوليه الخليفة ما كان بيده، ويعود عنهم فلم يجب إلى ذلك ولزم حصارهم، وأدام قتالهم إلى أن عاد مؤنس من الشام فلما سمع العسكر بقربه قويت نفوسهم وضعفت نفوس الحسين ومن معه فخرج العسكر إليه ليلاً وكبسوه فانهزم وعاد إلى ديار ربيعة وسار العسكر فنزلوا على الموصل، وسمع مؤنس خبراً لحسين فجدّ مؤنس في المسير نحوه واستصحب معه أحمد بن كيغلغ فلما قرب منه راسله الحسين

يعتذر وترددت الرسل بينهما فلم يستقر حال فرحل مؤنس نحو الحسين حتى نزل بأزاء جزيرة ابن عمر ورحل الحسين نحو أرمينية مع ثقله وأولاده، وتفرق عسكر الحسين عنه، وصاروا إلى مؤنس ثم إن مؤنساً جهّز جيشاً في أثر الحسين مقدمهم بليق ومعه سيما الجزري وجني الصفواني فتبعوه إلى تل فافان فرأوها خاوية على عروشها قد قتل أهلها وأحرقها فجدوا في اتباعه فأدركوه فقاتلوه، فانهزم من بقي معه من أصحابه وأسر هو ومعه ابنه عبد الوهاب وجميع أهله وأكثر من صحبه، وقبض أملاكه، وعاد مؤنس إلى بغداد على الموصل والحسين معه فأركب على جمل هو وابنه وعليهم البرانس واللبود الطوال، وقمصان من شعر أحمر، وحبس الحسين وابنه عند زيدان القهرمانة، وقبض المقتدر على أبي الهيجاء بن حمدان وعلى جميع إخوته وحبسوا، وكان قد هرب بعض أولاد الحسين بن حمدان فجمع جمعاً ومضى نحو آمد فأوقع بهم مستحفظها وقتل ابن الحسين وأنفذ رأسه إلى بغداد.

وفي سنة وفاة الإمام النسائي خرج المهدي بنفسه إلى تونس وقرطاجنة وغيرهما يرتاد موضعاً على ساحل البحر يتخذ فيه مدينة، وكان يجد في الكتب خروج أبي يزيد على دولته، ومن أجله بنى المهدية فلم يجد موضعاً أحسن ولا أحصن من موضع المهدية، وهي جزيرة متصلة بالبر كهيئة كف متصل بزند فبناها وجعلها دار ملكه، وجعل لها سوراً محكماً وأبواباً عظيمة، وزن كل مصراع مائة قنطار، وكان ابتداء بنائها يوم السبت لخمس خلون من ذي القعدة سنة ثلاث وثلاثمائة فلما ارتفع السور أمر رامياً يرمي بالقوس سهماً إلى ناحية المغرب فرمى سهمه فانتهى إلى موضع المصلى، فقال إلى موضع هذا يصل صاحب

الحمار يعني أبا يزيد الخارجي لأنه كان يركب حماراً، وكان يأمر الصُنّاع بما يعملون ثم أمر أن ينقر دار صناعة في الجبل تسع مائة شيني وعليها باب مغلق، ونقر في أرضها أهراء للطعام ومصانع للماء، وبنى فيها القصور والدور فلما فرغ منها قال اليوم أمنت على الفاطميات يعني بناته. وارتحل عنها ولما رأى إعجاب الناس بها وبحصانتها كان يقول هذا لساعة من نهار، وكان كذلك لأن أبا يزيد وصل إلى موضع السهم ووقف فيه ساعة وعاد لم يظفر.

وفي هذه السنة أغارت الروم على الثغور الجزرية، وقصدوا حصن منصور وسبوا من فيه وجرى على الناس أمر عظيم، وكانت الجنود متشاغلة بأمر الحسين بن حمدان، وفيها عاد الحُجَّاج وقد لقوا من العطش والخوف شدة، هذه بعض اللمحات التاريخية التي جرت في العام الذي انتقل فيه الإمام النسائي رحمة الله عليه.

الفهرس

تم الفهرس والكتاب بحول الله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه وسلم.